لقط اللآلئ المتناثرة
في
الأحاديث المتواترة

تصنيف

أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني الزبيدي
صاحب تاج العروس

تحقيق : محمد عبد القادر عطا

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

لقط اللآلئ المتناثرة

في

الأحاديث المتواترة

تصنيف

أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني الزبيدي
صاحب تاج العروس

دراسة وتحقيق

محمد عبد القادر عطا

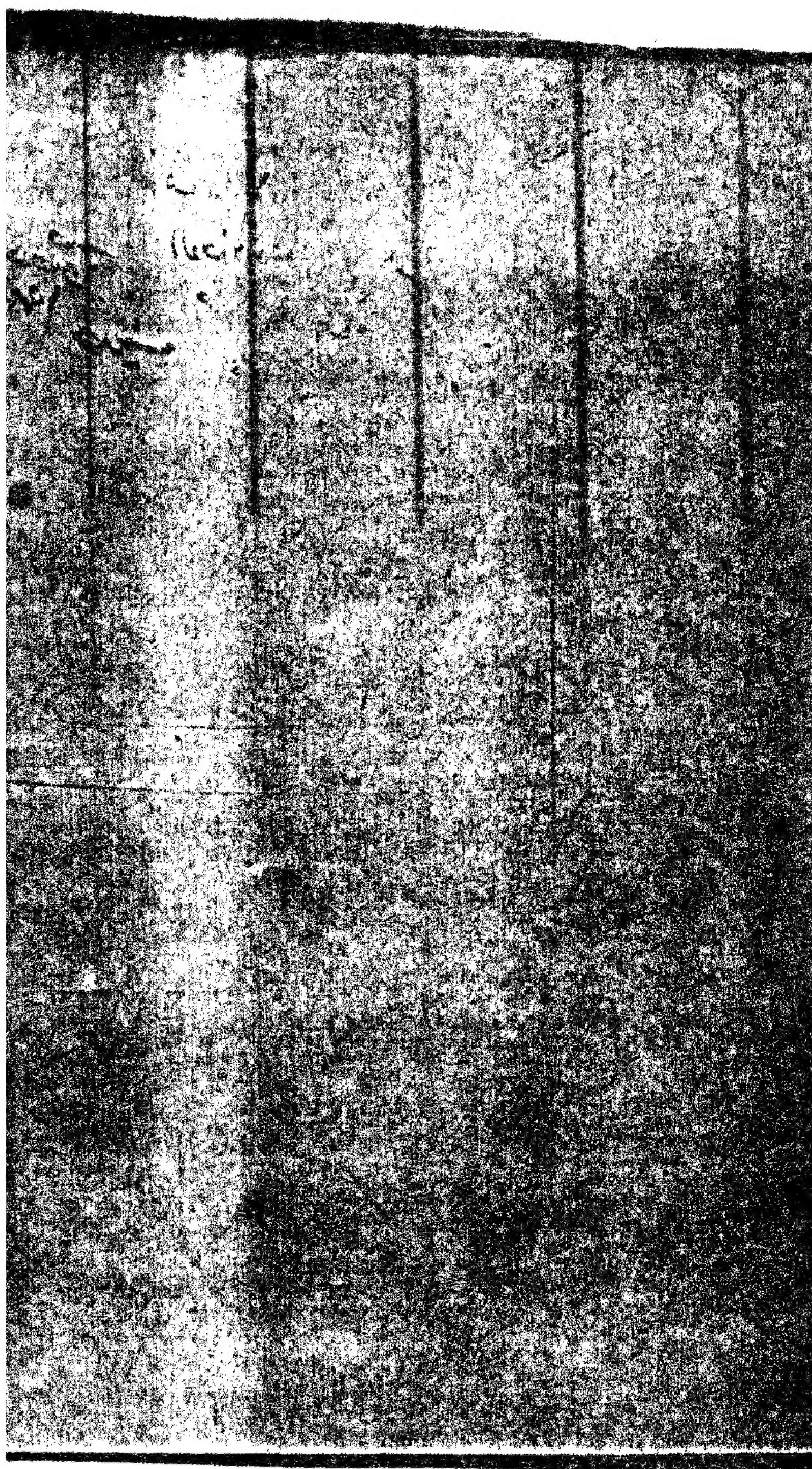
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى
١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م

يطلب من : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان
هاتف : ٨٠١٣٣٢ - ٨٠٥٦٠٤ - ٨٠٠٨٤٢
ص.ب : ١١/٩٤٢٤ تلكس : Nasher 41245 Le

إهداء

إلى خير أخ وخير صديق
إلى خير أنيس وخير رفيق
إلى المحقق الفاضل عبد الله حجاج
تقديراً وعرفاناً بوفائه وإخلاصه
أهدي إليه هذا القبس المتواضع



لقط اللآلي المتناثره في
الاحاديث المتواتره
جمع ابي الفيض محمد مرتضى
الحسيني غفر له
بمنه
آمين





بسم الله الرحمن الرحيم

الشيخ الامام والحبر الهمام اوحد عصره وفريد دهره علامة الحديث
والنسب الجامع بين المعقول والمنقول والادب شيخنا ومولانا
محمد بن محمد مرتضى عامله الله مع احبته بلطائف الاحسان
والرضى امين   على نعمائه المتوافرة والائه المتكاثرة حمدا
تتواتر به الفيوضات وتتناثر به الخطيئات والصلاة والسلام الاتمان
الاكملان على سيدنا ومولانا محمد سيد المخلوقات وافضل البريات وعلى
اله وصحبه واتباعه والهداة من حزبه واشياعه   وبعد فهذا
جزء ضمنته ذكر الاحاديث التي قيل فيها بالتواتر سألني في جمعه بعض
الاحباب المشتغلين في قراءة حديثه صلى الله عليه وسلم رغبة في حوز
الفضائل وطمعا في اكتساب الفواضل بارك الله فيهم وايدهم بتوفيقه
واوردت فيه من الاحاديث التي رواها عشرة من الصحابة فصاعدا
واعرضت عن دون ذلك لكثرته وقد صنف فيه غير واحد من الحفاظ و
والمحدثين كالبدر الزركشي والشمس محمد بن عبد الدائم البرماوي والجلال ابي
الفضل السيوطي والشمس محمد بن محمد بن طولون الحنفي الصالحي وغير
هؤلاء وسميت ما جمعته لقط اللآلي المتناثرة في الاحاديث المتواترة
وعلى الله توكلي وبه استعين في امور الدين والاخرة والدنيا ولنقدم قبل
الشروع في المقصود مقدمة في بيان حد المتواتر وما فيه من الاختلا
فاعلم ان الخبر المتواتر انما ذكره الاصوليون دون المحدثين خلا الخطيب
ابا بكر البغدادي فانه ذكره تبعا للمذكورين وانما لم يذكره المحدثون لانه
لا يكاد يوجد في رواياتهم ولا يدخل في صناعتهم قال ابن ابي الدم في كتاب
العناية وقال غيره لانه ليس من مباحث علم الاسناد اذ هو يبحث فيه عن
صحة الحديث وحسنه وضعفه ليعمل به او يترك من حيث صفات الرجال
وصيغ الادا والمتواتر لا يبحث عن رجاله بل يجب العمل به من غير بحث
لافادته اليقين ثم قال ابن ابي الدم ومن رام من المحدثين وغيرهم ذكر
حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم متواتر وجدت فيه

شروط

شروط التواتر التي ذكرها فقد رام محالا ومثله قول ابن الصلاح والحازمي
وابن حبان فانهم قالوا بعز وجوده وفسرت العزة بالقوة اي لا يكاد
يوجد ومعنى العدم الا ان يدعي انه ممكن الوجود في بعض الاحاديث
وعلل ابن ابي الدم العزة فقال لان من شرط التواتر ان ينقله جمع
لا يتصور تواطئهم على الكذب ويحصل العلم الضروري او النظري بصدقهم
قطعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه ثم يسمع من هؤلاء الجمع
جمع ثاني لا يتصور تواطئهم على الكذب ويحصل العلم بصدقهم ثم يسمع جمع
ثالث من الجمع الثاني كذلك وهلم جرا الى اخر الاسناد فلا بد من حصول هذا
الشرط وتحققه في الطرفين والوسط ومثل هذا لا يقع في الاحاديث
النبوية انتهى وقال الحافظ ابن حجر وما ادعاه ابن الصلاح من العزة
وغيره من العدم ممنوع لان ذلك نشا عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق
واحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لاحالة العادة على تواطئهم على
الكذب ومن احسن ما تقرر به كون التواتر موجودا وجود كثرة في
الاحاديث ان الكتب المشهورة المتداولة بايدي اهل العلم شرقا وغربا
المقطوع عندهم بصحة نسبتها الى مصنفيها اذا اجتمعت على اخراج
حديث بالشروط الاتية افاد ذلك الاجتماع العلم اليقيني بصحة نسبته
الى قائله ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير وقال بعضهم ان المانعين
انما منعوا التواتر اللفظي والمثبتين جوزوا التواتر المعنوي فالخلاف
لفظي فاذا علمت ذلك فاعلم ان حد المتواتر من الاخبار ان يرويه
جمع كثير من غير تعيين لا يتصور تواطئهم على الكذب او وقوعه منهم
اتفاقا من غير قصد واستوى ذلك من الابتدا الى الانتها وكان مستند
انتهائه الامر المشاهد المرئي المحقق او المسموع فهذه شروط اربعة
كثرة الطرق احالة العادة على تواطئهم على الكذب
ان يرووا ذلك عن مثلهم من الابتدا الى الانتها ان يكون مستند
انتهائه المشاهدة او السماع ومنهم من زاد شرطا خامسا وهو افادة
العلم لسامعه واختلف في افادة المتواتر العلم لسامعه هل هو ضروري
او نظري او بينهما والاول هو المعتمد والمراد بالضروري الذي يضطر

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم أسألك أن تصلي على محمد وعلى آله، عدد من سبحك وقدسك من يوم خلقت الدنيا إلى يوم القيامة.

وأن تصلي عليه وعلى آله عدد ما هبت الرياح من يوم خلقت الدنيا الى يوم القيامة.

وأن تصلي عليه وعلى آله عدد أمواج بحارك من يوم خلقت الدنيا إلى يوم القيامة.

وأن تصلي عليه وعلى آله عدد الرمل والحصى في مشارق الأرض ومغاربها من يوم خلقت الدنيا إلى يوم القيامة.

وأن تصلي عليه وعلى آله عدد ما خلقت من الانس والجن والشياطين، وما أنت خالقه منهم إلى يوم القيامة.

اللهم صل على سيدنا محمد، وعلى آل سيدنا محمد ماسجعت الحمائم، وحامت الحوائم، وسرحت البهائم، ونفعت التمائم، ونمت النوائم.

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد ما أبلج الإصباح، وهبت الرياح، ودبت الأشباح، وتعاقب الغدو والرواح، وتقلدت الصفاح، واعتقلت الرماح، وصحت الأجساد والأرواح.

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد، ما دارت الأفلاك، ودجت الأحلاك، وسبحت الأملاك.

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد، كما صليت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم، وبارك على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد، كما باركت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا ابراهيم في العالمين إنك حميد مجيد.

تقديم

بدايه النهاية:

كانت البداية هي نهاية خلوة طويلة في غار بعيد عن مكة حيث لم يكن يسمع غير جلال الصمت، أو زمجرة العواصف، أو زئير الوحش... ولم يكن يرى غير وعورة الجبال، وأغوار الوديان، وكل ما تحتويه البيئة من ظواهر العنف والقوة الفطرية التي لم تعبث بها يد الإنسان، وفوق كل ذلك جلال السماء والكواكب، وروعة الظلام المطبق حينما يحتويه قلب الغار حيث يرتد كل ما حوله من مظاهر الجلال إلى ذاته الداخلية بالاستجماع واستصحاب آيات الله في الآفاق إلى رحلة عميقة داخل النفس.

ومن خلال هذا العنف برز الجمال، ومن خلال هذا الظلام انبجس النور، ومن بطن الغار كانت آخر مرحلة من مراحل إعداد النبي العالمي لمهمته التي خرج ليواجهها في إصرار نادر، وقوة غالبة.

لقد نمت كل مواهبه التي فطره الله عليها من بين الناس حتى أصبح قادراً على ما لا يقدر عليه غيره من الأنس بالوحدة، والصبر على الرحلة العميقة صعوداً في الآفاق ونزولاً في النفس، فأصبح قادراً على التلقي والبلاغ، ومواجهة الدنيا بجبروتها وجبروت أهلها... وأصبح بشراً... لا كالبشر... وأصبح في ذاته معجزة، يتلقى المعجزة، و يصنع المعجزة.

من هنا، في هذا المكان، وهذا الزمان، انطلقت دعوة الحق، ودعوة النور التي محا الله بها الظلمات، وظلم البشر للبشر.

لقد اصطفى الله سبحانه وتعالى رسوله الكريم، وأعده إعداداً كاملاً ليتحمل

أسمى رسالة. فأنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم كتاباً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. وأشرق ذلك الكتاب المبين يحمل في نفسه دليل صدقه ذاتياً، وهو الدليل الخالد على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم في كل ما جاء به، وكان المعجزة الكبرى. وأمره الله بتبليغه، وتكفل الله سبحانه وتعالى بعصمة الرسول وإمداده بالوحي وعصمته عن الخطأ والهوى في كل ما يأتي به من قرآن وسنة، فيها بيان للقرآن، ومهد له الطريق لتذليل مهمته، فأمر الناس بطاعة الرسول.

فالقرآن هو الأصل الأول في الدين الداعي إلى السنة، والسنة هي الأصل الثاني في الدين، وهي المبينة للقرآن المفصلة لإجماله والمستقلة بالتشريع.

قال تعالى: ﴿كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون﴾. والحكمة هي قول الرسول صلى الله عليه وسلم وعمله وتقريره.

فقد عكف علماء الاسلام، على العناية بكتاب الله، وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد تلقي أصحاب الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم عنه الكتاب والسنة قولاً وعملاً وتقريراً.

فمن العلماء من عمد إلى نقل ما استطاع مما تلقاه مسنداً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومنهم من جمع كل حديث صحابي على حدة، وذلك دون نظر إلى ترتيبه على أبواب الفقه، مثل مسند الإمام أحمد بن حنبل وغيره. ومنهم من رتب كتبه على الكتب والأبواب، وهي كتب السنن. ومنهم من اشتغل ببيان الرجال من حيث الجرح والتعديل. ومنهم من اشتغل ببيان علل الأسانيد من حيث الاتصال والانقطاع والتدليس.

ومن هؤلاء العلماء الذين اعتنوا بعلم الحديث هو الشيخ أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني الزبيدي المصري، صاحب هذا الكتاب.

الزَّبيدي... مولده، وكتبه، ووفاته:

هو محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرازق الحسيني الزبيدي، أبو الفيض. الملقب بمرتضى[1].

علامة باللغة والحديث والرجال والأنساب، وهو من كبار المصنفين في عصره.

ولد عام (١١٤٥هـ-١٧٣٢م) في بلجرام، وهي بلدة بالهند، ونشأ في زبيد باليمن، ورحل إلى الحجاز، وأقام بمصر.

اشتهر فضله، وانهالت عليه الهدايا والتحف، وكاتبه ملوك الحجاز والهند واليمن والشام والعراق والمغرب الأقصى والترك والسودان والجزائر.

وزاد اعتقاد الناس فيه حتى كان في أهل المغرب كثيرون يزعمون أن من حج ولم يزر الزبيدي و يصله لم يكن حجه كاملاً.

وتوفي ــرحمه اللهــ في مصر بالطاعون عام (١٢٠٥-١٧٩٠م).

ومن أهم مصنفاته:

١ - تاج العروس في شرح القاموس: وهو في عشرة مجلدات.
٢ - اتحاف السادة المتقين: وهو شرح احياء علوم الدين للغزالي في عشرة مجلدات.
٣ - أسانيد الكتب الستة.
٤ - عقود الجواهر الحنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة: وهو مجلدان.
٥ - كشف اللثام عن آداب الإيمان والإسلام.
٦ - رفع الشكوى وترويح القلوب في ذكر ملوك بني أيوب.
٧ - معجم شيوخه.
٨ - ألفية السند: وهو في الحديث، ويحتوي على ١٥٠٠ بيت وشرحها.
٩ - مختصر العين: وهو مختصر كتاب العين المنسوب للخليل بن أحمد.

---

(١) أنظر ترجمته في: (تاريخ الجبرتي ١٩٦/٢: ٢١٠، خطط مبارك ٩٤/٢، آداب اللغة ٢٨٨/٣، الأعلام للزركلي ٧٠/٧).

١٠ - التكملة والصلة والذيل للقاموس: وهو في مجلدين ضخمين.
١١ - إيضاح المدارك بالافصاح عن العواتك: وهو رسالة.
١٢ - عقد الجمان في بيان شعب الإيمان: رسالة أيضاً.
١٣ - تحفة القماعيل في مدح شيخ العرب إسماعيل.
١٤ - تحقيق الوسائل لمعرفة المكاتبات والرسائل.
١٥ - جذوة الاقتباس في نسب بني العباس.
١٦ - حكمة الإشراق إلى كتاب الآفاق.
١٧ - الروض المعطار في نسب آل جعفر الطيار.
١٨ - مزيل نقاب الخفاء عن كنى سادتنا بني الوفاء.
١٩ - بلغة الغريب في مصطلح آثار الحبيب.
٢٠ - تنبيه العارف البصير على أسرار الحزب الكبير.
٢١ - سفينة النجاة المحتوية على بضاعة مزجاة من الفوائد المنتقاة.
٢٢ - غاية الابتهاج لمقتفي أسانيد مسلم بن الحجاج.
٢٣ - نشوة الارتياح في بيان حقيقة الميسر والقداح.
٢٤ - العرائس المجلوة في ذكر أولياء فوة.
٢٥ - لقط اللآلىء المتناثرة في الأحاديث المتواترة. وهو هذا الكتاب.

هذا إلى جانب عدد كبير من المصنفات الأخرى، منها الرسائل ومنها المجلدات. رحم الله شيخنا وأسكنه فسيح جناته.

الكتاب ومنهج التحقيق:

هذا الكتاب أصله المخطوط في دار الكتب المصرية تحت فن ورقم (حديث ١٥٨٢) ـــوهي النسخة الوحيدة التي عثرت عليهاـــ وعدد أوراقه (١٨) ورقة من القطع الصغير، كل ورقة تحتوي على (٢٩) سطر. كتبت بخط عادي، ولا يوجد عليها اسم الناسخ، ولا سماعاته.

منهج التحقيق:

١ - قمت بوضع عجالة في التعريف بالمؤلف وكتبه.
٢ - قمت بتصحيح النص على نسخته الوحيدة.

٣ - قمت بتخريج روايات كل حديث من الكتب المعتمدة مع بيان رجال كل رواية من حيث الجرح والتعديل، وبيان اختلاف الروايات في الحديث الواحد.

٤ - قمت بالترجمة للأعلام الواردة في الكتاب مع ذكر مصادر الترجمة.

وإنني إذ أحمد الله تعالى الذي وفقني إلى إخراج هذا الكتاب بهذه الصورة. فقد كنت ترددت في تحقيقه وإخراجه، ثم وجدت تشجيعاً من الأخ الفاضل الأستاذ محمد علي بيضون صاحب دار الكتاب العلمية. وما إن انتهيت من تحقيقه تلقفته دار الكتب العلمية، ووجدت من صاحبها تشجيعاً مشكوراً، إذ تعهد بنشره على الفور. وكانت وجهته خدمة الثقافة الإسلامية التي نحتاج إليها في هذا العصر.

وإني إذ أسجل شكري له على هذا العمل الجليل احتسب عملي هذا لله وفي الله، وحباً لله ورسوله صلى الله عليه وسلم، راجياً من الله تعالى أن يوفقنا لأعمال قادمة، وأن يوفق دار الكتب العلمية دائماً للسير على ضوء رسالتها الناهضة في نشر الثقافة الإسلامية.

اللهم اجعل سيئاتنا سيئات من أحببت، ولا تجعل حسناتنا حسنات من أبغضت. اللهم إسألك أن تخلص عملي هذا لوجهك، وأن تنفع به المسلمين. إنك سميع مجيب.

الأهرام في ٢٤ محرم سنة ١٤٠٥هـ
١٩ أكتوبر سنة ١٩٨٤م

محمد عبد الخالق عبد القادر عطا

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الشيخ الإمام، والحبر الهمام، أوحد عصره، وفريد دهره، علامة الحديث والجامع بين المعقول والمنقول والأدب، شيخنا ومولانا، محمد بن محمد بن محمد مرتضى، عامله الله مع أحبته، بتمام الرضا، آمين.

[والحمد لله على] نعمائه المتوافرة، وآلائه المتكاثرة، حمداً تتواتر به الفيوضات، وتتناثر به الخطبات.

والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا ومولانا محمد، سيد المخلوقات، وأفضل البريات، وعلى آله وصحبه وأتباعه، والهداة من حزبه وأشياعه.

فهذا جزء ضمنته ذكر الأحاديث التي قيل فيها بالتواتر، سألني في جمعه بعض الأحباب المشتغلين في قراءة حديثه صلى الله عليه وسلم، رغبة من حوز الفضائل، وطمعاً في اكتساب الفواضل، بارك الله فيهم وأيدهم بتوفيقه.

وأوردت فيه من الأحاديث التى رواها عشرة من الصحابة فصاعداً، وأعرضت عنه دون ذلك لكثرته. وقد صنف فيه غير واحد من الحفاظ،

كالبدر الزركشي[1] ، والشمس محمد عبد الدايم البرماوي[2] ، والجلال أبي الفضل السيوطي[3] ، والشمس محمد بن محمد بن طولون الحنفي الصالحي، وغير هؤلاء. وسميت ما جمعته «لقط اللالىء المتناثرة في الأحاديث المتواترة». وعلى الله توكلي، وبه أستعين في أمور الدنيا والدين.

ونقدم قبل الشروع في المقصود، مقدمة في بيان حد التواتر وما فيه من الاختلاط.

---

(١) هو: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، بدر الدين، عالم بفقه الشافعية والأصول، تركي الأصل، ولد في مصر عام ٧٤٠ هـ، ١٣٤٤ م وتوفي بها في عام ٧٩٤ هـ، ١٣٩٢ م. له تصانيف كثيرة في عدة فنون. أنظر: (الدرر الكامنة ٣٩٧/٣، شذرات الذهب ٣٣٥/٦، الأعلام للزركلي ٦٠/٦).

(٢) هو: محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني البرماوي، أبوعبدالله شمس الدين. عالم بالفقه والحديث، شافعي المذهب، مصري، أقام مدة في دمشق، تصدر للإفتاء والتدريس بالقاهرة، وتوفي في بيت المقدس. نسبته إلى برمة ــ قرية في الغربية بمصر ــ ولد عام ٧٦٣ هـ، ١١٦٢ م، وتوفي عام ٨٣١ هـ، ١٤٢٨ م. أنظر: (البدر الطالع ١٨١/٢، الأنس الجليل ٤٥٧/٢، الأعلام للزركلي ١٨٩/٦، الضوء اللامع ٢٨٠/٧).

(٣) هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الخضيري السيوطي، جلال الدين. إمام حافظ مؤرخ، أديب له نحو ٦٠٠ مصنف، ولد عام ٧٤٩ هـ، ١٤٤٥ م، وتوفي عام ٩١١ هـ، ١٥٠٥ م، ونشأ في القاهرة. أنظر: (الكواكب السائرة ٢٢٦/١، الأعلام للزركلي ٣٠١/٣، شذرات الذهب ٥١/٨، الضوء اللامع ٦٥/٤).

بيان حد التواتر وما فيه من اختلاف

اعلم أن الخبر المتواتر انما ذكره الأصوليون دون المحدثين، خلا الخطيب أبا بكر البغدادي، فإنه ذكره تبعاً للمذكورين، وإنما لم يذكره المحدثون، لأنه لا يكاد يوجد في روايتهم ولا يدخل في صناعتهم.

قال: ابن ابي الدم[1] في كتاب «العناية» ــ وقال غيره: «لأنه ليس في مباحث علم الإسناد، إذ هو يبحث فيه عن صحة الحديث وحسنه أو ضعفه، ليعمل به أو يترك منه حيث صفات الرجال، وصيغ الآداء.

والمتواتر لا يبحث عن رجاله، بل يجب العمل به من غير بحث لايجابه اليقين». ثم قال ابن أبي الدم: «ومن رام من المحدثين وغيرهم ذكر حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم متواتر، وجدت فيه شروط التواتر الآمن ذكرها، فقد رام محالاً».

---

(١) هو: إبراهيم بن عبدالله بن عبد المنعم الهمداني الحموي، شهاب الدين أبو إسحاق، المعروف بابن أبي الدم. مؤرخ باحث من علماء الشافعية، مولده ووفاته بحماة في سورية. تفقه ببغداد وسمع بالقاهرة وحدث بها وبكثير من بلاده الشام، ولد عام ٥٨٣ هـ، ١١٨٧ م، تولى قضاء حماة ومات بها عام ٦٤٢ هـ، ١٢٤٤ م. أنظر: (شذرات الذهب ٢١٣/٥، الأعلام للزركلي ٤٩/١، كشف الظنون ٤٧/١، ٣٠٥، وطبقات الشافعية ٤٧/٥).

ومثله قول ابن الصلاح [١]، والحازمي [٢] وابن حبان [٣]، فإنهم قالوا: «يعز وجوده». وفسرت العزة بالقوة أي لا يكاد يوجد، أو بمعنى العدم. إلا أن يدعى أنه ممكن الوجود في بعض الأحاديث.

وعلل ابن أبي الدم العزة، فقال: «لأن من شرط التواتر أن ينقله جمع، لا يتصور تواطئهم على الكذب، ويحصل العلم الضروري أو النظري بصدقهم قطعاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه، ثم يسمع من هؤلاء الجمع جمع ثانٍ، لا يتصور تواطئهم على الكذب، ويحصل العلم بصدقهم، ثم يسمع جمع ثالث من الجمع الثاني كذلك، وهلم جرا إلى آخر

---

(١) هو: عثمان بن عبد الرحمن صلاح الدين بن عثمان بن موسى بن أبي النصر النصري الشهرزوي الكردي، أبو عمرو تقي الدين المعروف بابن الصلاح. أحد الفضلاء المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال. ولد في سرخان ـ قرب شهر زور ـ عام ٥٥٧ هـ، ١٢٤٥ م، وانتقل إلى الموصل ثم إلى خراسان فبيت المقدس حيث ولي التدريس في الصلاحية، وانتقل إلى دمشق وتوفي بها عام ٦٤٣ هـ، ١٢٤٥ م. أنظر: (وفيات الأعيان ٣١٢/١، الأعلام للزركلي ٢٠٨/٤، طبقات الشافعية ١٣٧/٥، شذرات الذهب ٢٢١/٥، مفتاح السعادة ١٤/٢)..

(٢) هو: محمد بن موسى بن عثمان إبن حازم، أبو بكر زين الدين، المعروف بالحازمي. باحث من رجال الحديث. أصله من همذان، ولد عام ٥٤٨ هـ، ١١٥٣ م، وتوفي في بغداد عام ٥٨٤ هـ، ١١٨٨ م. أنظر: (وفيات الأعيان ٤٨٨/١، الأعلام للزركلي ١١٨/٧).

(٣) هو: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، أبو حاتم البستي، و يقال له: ابن حبان. مؤرخ علامة، جغرافي، محدث. ولد في بست ـ من بلاد سجستان ـ وتنقل في الأقطار والجزيرة. تولى قضاء سمرقند مدة، ثم عاد إلى نيسابور ومنها إلى بلده حيث توفي في عشر الثمانين من عمره عام ٣٥٤ هـ، ٩٦٥ م. أنظر: (معجم البلدان ١٧١/٢، وشذرات الذهب ١٦/٣، واللباب ١٢٢/١، الأعلام للزركشي ٧٨/٦، وتذكرة الحفاظ ١٢٥/٣، ميزان الاعتدال ٣٩/٣، وطبقات السبكي ١٤٩/٢، لسان الميزان ١١٢/٥).

الاسناد. فلا بد من حصول هذا الشرط، وتحققه من الطرفين والوسط، ومثل هذا لا يقع إلا في الأحاديث النبوية». انتهى.

وقال الحافظ بن حجر[1] : «وما ادعاه ابن الصلاح من العزة وغيره من العدم ممنوع، لأن ذلك نشأ من قلة الإطلاع على كثرة الطرق، وأحوال الرجال، وصفاتهم المقتضية لإحالة العادة على تواطئهم على الكذب. ومن أحسن ما تقرر به كون التواتر موجوداً وجود كثرة في الأحاديث، أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً، المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفيها إذا اجتمعت على إخراج حديث بالشروط الآتية.

أفاد ذلك الاجتماع العلم اليقيني بصحة نسبته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير.

وقال بعضهم: «إن المانعين إنما منعوا المتواتر اللفظي، والمثبتين جوزوا التواتر المعنوي».

فالخلاف لفظي، فإذا علمت ذلك فاعلم أن حد التواتر من الأخبار: أن يرويه جمع كثير من غير تعيين أن يتصور تواطؤهم على الكذب، ووقوعه منهم اتفاقاً من غير قصد، واستوى ذلك من الابتداء إلى الانتهاء، وكان مستند انتهائه: الأمر المرئي المحقق أو المسموع، فهي شروط أربعة:

---

(١) هو: أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين بن حجر. من أئمة العلم والتاريخ. أصله من عسقلان بفلسطين ولد عام ٧٧٣ هـ، ١٣٧٢ م، في القاهرة، وتوفي بها عام ٨٥٢ هـ، ١٤٤٩ م. ولع بالأدب والشعر، ثم أقبل على الحديث. ولي قضاء مصر مرات ثم اعتزل. أنظر: (الضوء اللامع ٣٦/٢، الأعلام للزركلي ١٧٨/١، البدر الطالع ٨٧/١، لسان الميزان ٦/، خاتمته، بدائع الزهور ٣٢/٢، دائرة المعارف الإسلامية ١٣١/١).

١ - كثرة الطرق

٢ - إحالة العادة على تواطئهم على الكذب.

٣ - أن يروا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء.

٤ - أن يكون مستند انتهائه المشاهدة أو السماع.

ومنهم من زاد شرطاً خامساً وهو: إفادة العلم لسامعه.

واختلف في إفادة المتواتر العلم لسامعه، هل هو ضروري، أو نظري، أو بينهما؟

الأول: هو المعتمد، والمراد بالضروري: الذي يضطر الإنسان إليه في العلم به، واليقين عليه. حيث لا يمكن دفعه.

والثاني: قول إمام الحرمين[(١)]، والكعبي[(٢)] من المعتزلة.

والثالث: قول إمام الحرمين أيضاً، ونقل عن الآمدي التوقف فيه. والفرق بين الضروري والنظري: أن الأول: يفيد العلم بالاستدلال، والثاني: يفيده مع الاستدلال على الإفادة.

---

(١) هو: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي ركن الدين الملقب بإمام الحرمين. أعلم المتأخرين، من أصحاب الشافعي. ولد في جوين ــ من نواحي نيسابور ــ عام ٤١٩ هـ، ١٠٢٨ م. ورحل إلى بغداد، فمكة حيث جاور أربع سنين. أنظر: (وفيات الأعيان ٢٨٧/١، مفتاح السعادة ٤٤٠/١، ١٨٨/٢، الأعلام للزركلي ١٦٠/٤.

(٢) هو: عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي ــ من بني كعب ــ البلخي الخراساني، أبو القاسم. أحد أئمة المعتزلة، كان رأس طائفة منهم تسمي الكعبية، وهو من أهل بلخ، أقام ببغداد مدة طويلة. ولد عام ٢٧٣ هـ، ٨٨٦ م، وتوفي عام ٣١٩ هـ، ٩٣١ م في بلخ. أنظر: (تاريخ بغداد ٣٨٤/٩، الأعلام للزركلي ٦٦/٤، وفيات الأعيان ٢٥٢/١، لسان الميزان ٢٥٥/٣، اللباب ٤٤/٣).

والمراد من الاستدلال هو: الكسب كيلا يختص بالتصديق، فالضروري يحصل لكل سامع، والنظري لا يحصل إلا لمن فيه أهلية النظر.

وقولنا أن يرو يه جمع كثير من غير تعين هو المعتمد على أن بعضهم قد عين العدد في الأربعة، وبعضهم في الخمسة. وتيقن فيه القاضي أبو بكر الباقلاني[1] وقيل في السبعة، وقال الاصطخري: أقل عدد الجمع الذي يغير خبره العلم عشرة، وما دون العشرة آحاد. وقيل في الاثنى عشر، وقيل في العشرين، وقيل في الأربعين، وقيل في السبعين، وقيل أقله ثلاثمائة وثلاثة.

ونقل عن إمام الحرمين: «وتمسك كل قائل بدليل جاء فيه من آية وحديث ذلك العدد، فأفاد العلم».

وقال الحافظ ابن حجر: «وذلك ليس بلازم أن يطرد في غيره لاحتمال الاختصاص». انتهى.

قال ابن أبي الدم: فحديث «الأعمال بالنيات» ما يقولون فيه؟ قلنا: ليس متواتراً، وإن نقله عدد التواتر، لأن حصول العدد طارىء عليه في وسط إسناده، ولم يوجد في أوله. فإن لم يحصل العلم بأن سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع لا يتصور تواطؤهم على الكذب.

---

(١) هو: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر، أبو بكر. قاضي من كبار علماء الكلام، انتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة. ولد في البصرة عام ٣٣٨ هـ، ٩٥٠م، وسكن ببغداد فتوفي بها عام ٤٠٣ هـ، ١٠١٣م. كان جيد الاستنباط، سريع الجواب. أنظر: (وفيات الأعيان ٤٨١/١، قضاة الأندلس ٣٧، تاريخ بغداد ٣٧٩/٥، الأعلام ١٧٦/٦، دائرة المعارف الإسلامية ٢٩٤/٣، الوافي بالوفيات ١٧٧/٣).

فإن قيل: فحديث «من كذب علي متعمداً» ما تقولون فيه؟

قلت: ذهب قوم من المحدثين إلى أنه متواتر، لأنه رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع غفير، ولم تزل رواته في ازدياد على التوالي والاستمرار.

وذهب بعض العلماء إلى أنه ليس متوتراً، لأنه وان فرض أنه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع يحصل العلم بقولهم، فلا يمكن دعوى سماع جمع ثان، يحصل العلم بقولهم سمعوه من الجمع الأول، وهكذا الكلام في الجمع الثالث والرابع، وإنما هو خبر مشهور اشتهاراً كثيراً، يظن بسببه تواتره، وحصول العلم الضروري به. ولو راجع المرء نفسه، لم يجدها عالمة علماً ضرورياً كعلمها بما سمعته من البلدان النائية والقرون الخالية. انتهى.

قلت: وقوله الآخر هذا عن بعض العلماء غير مسلم، فقد صرح غير واحد من العلماء استمرار الأمر فيه إلى آخر الطبقة، وإذا لم يقل فيه بالتواتر، فليس في الدنيا حديث متواتر، ولذا أفرده المحدثون والحفاظ، كيوسف بن خليل، وغيره بالتأليف.

ووفقني الله تعالى، وله المنة ــ مع تأخر اشتغالي في الفن، وقلة اطلاعي ــ أن أفردت فيه رسالة، ذكرت فيها طرقه، مما مررت عليها في أثناء مطالعتي للأجزاء الحديثية، وسيأتي ذكر بعض ذلك عند ذكر هذا الحديث في آخر الجزء، والله المستعان، وعليه التكلان، لا إله غيره، ولا خير إلا خيره، وهذا أوان الشروع في المقصود.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحديث الأول:

« إِنَّ الْحَيَاء مِنَ الإِيمَانِ »[1].

رواه من الصحابة عشرة:

١ - أبو هريرة.
٢ - وابن عمر.
٣ - وأبو أمامة الباهلي.
٤ - وأبو بكرة الثقفي.
٥ - وعبد الله بن سلام.
٦ - وابن عباس.
٧ - وابن مسعود.
٨ - وعمران بن حصين.
٩ - وأبو موسى الأشعري.
١٠ - وقرة بن إياس.

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني: أخرجه الشيخان.

والثالث والرابع: أخرجه الترمذي.

والخامس: أخرجه أبو يعلى الحوصلي.

والباقون: أخرجه الطبراني في معجمه.

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن عشرة أنفس. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الإيمان، وقال: « وفي المقاصد حديث الحياء من الإيمان متفق عليه عن ابن عمر، ومسلم عن أبي هريرة. وفي الباب عن جماعة. وممن صرح بتواتره أيضاً المناوي في الفيض وفي التيسير ».

الحديث الثاني:

« الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنْ النُّبُوةِ » [1] . وفي لفظ : « من ستين » [2] ، وفي آخر : « من سبعين » [3] ، وفي لفظ : « من أربعين » [4] .

وأورده ابن حمزة الحسيني الدمشقي في أسباب ورود الحديث ٤٣٠/١ ، وقال : أخرجه الشيخان عن ابن عمر. وروي عن عدة من الصحابة. وذكره السيوطي في الأحاديث المتواترة. والجامع الكبير عن الحسن، عن أبي بكرة: « أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يعظ أخاه في الحياء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: « إن الحياء من الإيمان ».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، والأدب. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، حديث ٥٧ : ٥٩. وسنن أبي داود، كتاب السنة، والديات، والمهدي. وسنن النسائي، كتاب الزهد. وسنن الدارمي، المقدمة. وموطأ مالك، كتاب حسن الخلق، حديث ١٠. ومسند الإمام أحمد بن حنبل ٩/٢، ٥٦، ١٤٧ ، ٤١٤ ، ٤٤٢ ، ٥٠١، ١٢١/٤ ، ١٢٢ ، ١٢١/٤ ، ١٢٢ ، ٢٠٥، ٢٦٩/٥، ٢٧٣ ، ٣٨٣.

(١) رواه بلفظ : « ستة وأربعين » عن جابر الإمام أحمد في المسند وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٧٢/٧ ، وقال: « رواه أحمد وفيه لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف ».

(٢) ورواه بلفظ : « ستين » أبو يعلى مرفوعاً ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧٣/٧ ، وقال: « فيه إبن إسحق وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات ».

(٣) ولفظ : « سبعين » أخرجه الإمام أحمد، وأبو يعلى ، والبزار، والطبراني ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: « رجاله رجال الصحيح ». وأورده الشيخ أحمد البنا في « الفتح الرباني » وعزاه لمسلم، والإمام أحمد عن ابن عمر. أنظر: (مجمع الزوائد ١٧٢/٧ ، الفتح الرباني ٢١٢/١٧).

(٤) ولفظ : « أربعين» أخرجه الترمذي، وابن ماجة ، وأبو داود والإمام أحمد في المسند، عن وكيع بن عدس ، عن عمه ابن رزين، عن الرسول صلى الله عليه وسلم، قال: « الرؤيا معلقة برجل طائر ما لم يحدث بها صاحبها ، فإذا حدث بها وقعت، ولا تحدثوا بها إلا عالماً ، أو ناصحاً ، أو لبيباً ، والرؤيا الصالحة جزء من

رواه من الصحابة عشرة:

١ - أبو هريرة.
٢ - وابن عباس.
٣ - وابن عمر.
٤ - وعبد الله بن عمرو بن العاص.
٥ - وجابر بن عبد الله.
٦ - والعباس بن عبد المطلب.
٧ - وسمرة بن جندب.
٨ - وابن مسعود.
٩ - وأنس بن مالك.
١٠ - وعوف بن مالك الأشجعي.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثاني والثالث والرابع والخامس: أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده.

والسادس والسابع والثامن والتاسع: أخرجه الطبراني في معجمه.

والعاشر: أخرجه البزار في مسندة.

أربعين جزءاً من النبوة». قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وأخرجه مسلم من رواية عن عبادة: «من أربع وعشرين»، ولإبن النجار عن عمر: «من خمس وعشرين»، ولابن عبد البر عن ثابت عن أنس: «ستة وعشرين»، ولابن جرير عن عبادة: «أربعة وأربعين»، وفي مسلم عن أبي هريرة: «جزء من خمسة وأربعين»، وفي رواية لأحمد عن ابن عمرو: «من تسعة وأربعين» والطبراني عن ابن عمر: «ستة وسبعين» وسنده ضعيف. أنظر: (الفتح الرباني. للشيخ أحمد البنا ٢١٢/١٧).

(٥) ورد الحديث أيضاً عن: أبي سعيد، وأبي رزين بن العقيل، وعبادة بن الصامت، وحذيفة، وأبي قتاده. وذكره أيضاً صاحب التيسير، وصاحب الفيض القدير نقلاً عن السيوطي، وذكرا أنه متواتر. وقال الزرقاني في شرح الموطأ: «الحديث متواتر جاء عن جمع من الصحابة». أنظر: (الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة. للسيوطي. خط)

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب تعبير الرؤيا، باب

الحديث الثالث:

«مَنْ عَادَ مَرِيضاً، خَاضَ في الرَّحْمَةِ حَتَّى يَجْلِس، فَإِذَا جَلسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَة» [1].

رواه من الصحابة عشرة:

١ - جابر بن عبد الله [2]. ٢ - وأنس بن مالك [3].

٣ - وكعب بن مالك [4]. ٤ - وأبو أمامة الباهلي [5].

٢، ٤، ١٠، ٢٦، «صحيح مسلم» كتاب الرؤيا حديث: ٦: ٩، «سنن الترمذي» كتاب الرؤيا باب ١، ٢، ٦، «سنن ابن ماجة كتاب تعبير الرؤيا باب ١، ٣، ٦، ٩»، «سنن الدارمي كتاب الرؤيا باب ٢، «موطأ مالك» كتاب الرؤيا، «مسند الطيالسي» حديث: ٥٧٥، ١٠٨٨، «ومسند الإمام أحمد» ٣١٥/١، ١٨/٢، ١١٩، ٣١٤، ١٠٦/٣، ١٠/٤-١٢، ٣١٦/٥، والفتح السرباني ١١٢/١٧، ١١٣، ومجمع الزوائد ١٧٢/٧، ١٧٣.

(١) أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة»، كتاب الأدب، وأورده الكتاني في «نظم المتناثر»، كتاب المرضى والجنائز.

أنظر الحديث في: صحيح مسلم، كتاب البر والصلة حديث: ٤٠ : ٤٣. وسنن أبي داود، كتاب الجنائز. وموطأ مالك، كتاب الجنائز. ومسند زيد بن علي، حديث: ٣٤٧، ٣٤٨. ومسند الإمام أحمد بن حنبل ١٢٠/١، ١٢١، ٣٢٦/٢، ٣٥٤، ١٧٤/٣، ٢٥٥، ٤٤٠، ٢٢١/٥، ٢٦٨، ٢٨١.

(٢) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها أحمد، والبزار، بلفظ: «من عاد مريضاً لم يزل يخوص في الرحمة حتى يجلس، فإذا جلس اغتمس فيها». وقال الهيثمي: «رجال أحمد رجال الصحيح». أنظر: (مجمع الزوائد ٢٩٥/٢، الفتح الرباني ١٦٠/١٩).

(٣) رواية أنس بن مالك: أخرجها أبو يعلى، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٩٥/٢، وقال: «فيه عبادة بن كثير، وكان رجلاً صالحاً، ولكنه ضعيف الحديث، متروك لغفلته».

(٤) رواية كعب بن مالك: أوردها المنذري، وقال: رواه أحمد بإسناد حسن، والطبراني في الأوسط والكبير، ورواه فيهما من حديث عمرو بن حزم، وإسناده إلى الحسن أقرب». وأورده الشيخ أحمد البنا في الفتح الرباني ١٦٢/١٩.

(٥) رواية أبي امامة الباهلي: أوردها السيوطي في الجامع الصغير، وعزاه لأحمد،

٥ - وعبد الرحمن بن عوف .
٦ - وعمرو بن حزم[(١)] .
٧ - وابن عباس[(٢)] .
٨ - وصفوان بن عسال المرادي[(٣)] .
٩ - وأبو الدرداء[(٤)] .
١٠ - أبو هريرة[(٥)] .

رضي الله عنهم .

فالأول والثاني والثالث والرابع : أخرجه الإمام أحمد في المسند .

والباقون : أخرجه الطبراني في معجمه .

والطبراني في الكبير وزاد فيه، وضعفه . وقال المناوي في شرحه الجامع الصغير: « رواه أيضاً أبو منيع ، والديلمي » . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد وقال : « فيه عبد الله بن زحر، وعلي بن يزيد، وكلاهما ضعيف » . أنظر: (مجمع الزوائد ٢٩٦/٢ ، الفتح الرباني ١٦٢/١٩) .

(١) رواية عمرو بن حزم : أخرجها الطبراني في الكبير، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٩٥/٢ ، وقال : « رجاله موثقون » .

(٢) رواية ابن عباس : أخرجها الطبراني في الكبير، وقال الهيثمي : «فيه محمد بن عبد الملك الأنصاري ، لم أجد من ذكره» .

(٣) رواية صفوان بن عسال المرادي : أخرجها الطبراني في الكبير، وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور. قال الهيثمي عنه : « ضعيف » .

(٤) رواية أبي الدرداء : أخرجها الطبراني في الكبير، وفيه معاوية بن يحيى الصدقي ، قال الهيثمي عنه : « ضعيف » .

(٥) رواية أبي هريرة : أخرجها الطبراني في الأوسط ، ورجاله موثقون .

فالأول والثاني والثالث والرابع : أخرجه الإمام أحمد في المسند .
والباقون : أخرجه الطبراني في معجمه .

الحديث الرابع:

١حديث: حَنِين الجِذْع لَهُ صلى الله عليه وسلم.

رواه من الصحابة عشرة:

١ - سهل بن سعد[1].　　٢ - وجابر بن عبد الله[2].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب المعجزات والخصائص. وممن نص على تواتره أيضاً: التاج السبكي في شرح مختصر ابن الحاجب الأصلي، وأبو عبد الله بن النعمان في كتاب المستغيثين بخير الأنام. أنظر: (حياة الحيوان. للدميري. خط. دار الكتب المصرية).

وقال الكتاني في نظم المتناثر ــ عند كلامه على هذا الحديث ــ نقلاً عن المناوي: «ورد حديث حنين الجزع من طرق كثيرة صحيحة يفيد مجموعها التواتر المعنوي».

وقال الحافظ ابن حجر في أماليه: «طرقه كثيرة، قال البيهقي: أمره ظاهر، نقله الخلف عن السلف، وإيراد الحديث فيه كالتكليف و يعني لشدة شهرته». وقال في فتح الباري: «حديث حنين الجذع وانشقاق القمر، نقل كل منهما نقلاً مستفيضاً يفيد عند من يطلع على طرق الحديث دون غيرهم ممن لا ممارسة له في ذلك».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الجمعة، والبيوع، والمناقب صحيح مسلم، كتاب الصيد حديث ٣٢. وسنن الترمذي، كتاب الجمعة، والمناقب، وسنن النسائي، كتاب الجمعة. وسنن ابن ماجة، كتاب الإقامة. وسنن الدارمي، في المقدمة، والصلاة. وطبقات ابن سعد ١/١٢٥. ومسند أحمد بن حنبل ١/٢٤٩، ٢٦٦، ٢٦٣، ٢/١٠٩، ٣/٢٢٦، ٢٩٣، ٢٩٥، ٣٠٠، ٥/١٣٧، ١٣٨، ٣٣٧.

(٢) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها البخاري بثلاث روايات أنظرها في جامع الأصول ١٢/٦٨. وأخرجها النسائي أيضاً عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب يستند إلى جذع نخلة من سواري المسجد. فلما صنع المنبر واستوى عليه

٣ - وعبد الله بن عمر بن الخطاب [١]. ٤ - وأبيّ بن كعب [٢].
٥ - و بريدة بن الحصيب الأسلمي. ٦ - وابن عباس [٣].
٧ - وأبو سعيد الخدري. ٨ - وأنس بن مالك [٤].
٩ - وأم سلمة. ١٠ - والمطلب بن أبي وداعة.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثاني والثالث: أخرجه البخاري في صحيحه.

اضطربت تلك السارية، تحن كحنين الناقة، حتى سمعها أهل المسجد، حتى نزل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنقها».

(١) رواية عبد الله بن عمر بن الخطاب: ولفظها: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب إلى جذع، فلما اتخذ المنبر تحول إليه، فحن الجذع، فأتاه فمسح بيده». أخرجها البخاري، والترمذي. أنظر: (جامع الأصول ٦٧/١٢).

(٢) رواية أبيّ بن كعب: أخرجها الإمام أحمد في المسند، والإمام الشافعي في المسند، وابن ماجة في سننه. وفي إسناده عند الجميع عبد الله بن محمد بن عقيل، قال النسائي: «ضعيف». وقال أبو حاتم: «لين». وقال الترمذي: «صدوق»، سمعت محمد ـ يعني البخاري ـ يقول: «كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديث ابن عقيل». وقال عدي في التهذيب: «روى عنه جماعة من المعروفين الثقات، وهو خير من ابن سمعان، و يكتب حديثه». وأورد الحديث أيضاً أحمد البنا في الفتح الرباني ٨٠/٦.

(٣) رواية ابن عباس: أخرجها الإمام أحمد في المسند، وأورده في الفتح الرباني ٢٢/٥٠، وقال: «إسناده صحيح». وأورده الحافظ ابن كثير في تاريخه و عزاه للإمام أحمد، ثم قال: «وهذا إسناد على شرط مسلم، ولم يروه إلا ابن ماجة من حديث حماد بن سلمة.

(٤) رواية أنس بن مالك: أخرجها البخاري، والإمام أحمد، والترمذي برواية أخرى. أنظر: (الفتح الرباني ٨٢/٦، جامع الأصول ٦٩/١٢).

والرابع والخامس والسادس والسابع : أخرجه الدارمي في سننه .
والثامن : أخرجه الترمذي في سننه .
والتاسع : أخرجه البيهقي في الدلائل .
والعاشر: بيض له الحافظ السيوطي .

الحديث الخامس:

« أَمَا ترضى أَنْ تَكُون مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسى »[1].

رواه من الصحابة عشرة:

١ - أبو سعيد الخدري[2]. ٢ - وأسماء بنت عميس[3].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، عن عشرة أنفس. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب المناقب، وقال: « ورد أيضاً من حديث مالك بن الحويرث، وسعد ابن أبي وقاص، وعمر بن الخطاب.

وقد تتبع ابن عساكر طرفه فبلغ عدد الصحابة فيه نيفاً وعشرين. وفي شرح الرسالة للشيخ جسوس، قال: هذا حديث متواتر، جاء عن نيف وعشرين صحابياً، واستوعبها ابن عساكر في نحو عشرين ورقة.

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث ٣٠ : ٣٣. وسنن الترمذي، كتاب المناقب، وسنن ابن ماجة، المقدمة. وطبقات ابن سعد ١٤/٣. ومسند زيد بن علي، حديث ٩٧٢ : ٩٧٤. ومسند الطيالسي، حديث ٢٠٥، ٢٠٩، ٢١٣. ومسند الإمام أحمد بن حنبل ١٧٠/١، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٧، ١٧٩، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٥، ٣٣٠، ٣٢/٣، ٤٣٨، ٤٨٣، ١٦٤/٤، ١٦٥، ٢٠٤/٥، ٣٦٩/٦، ٤٣٨.

(٢) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها أحمد بن حنبل في مسنده، والبزار من حديث طويل جاء فيه: ... « أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي ». وفي إسناده عطية العوفي. وثقه ابن معين، وضعفه أحمد وجماعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) رواية أسماء بنت عميس: أخرجها الإمام أحمد في المسند والطبراني، بلفظ: « أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس بعدي نبي ». ورجال أحمد رجال الصحيح. إلا فاطمة بنت علي وهي ثقة.

٣ - وأم سلمة [(١)] .	٤ - وابن عباس [(٢)] .
٥ - وحبشي بن جنادة [(٣)] .	٦ - وابن عمر [(٤)] .
٧ - وعلي [(٥)] .	٨ - وجابر بن سمرة [(٦)] .
٩ - والبراء بن عازب [(٧)] .	١٠ - وزيد بن أرقم [(٨)] .

رضي الله عنهم .

فالأول والثاني : أخرجه الإمام أحمد في مسنده .

والباقون : أخرجه الطبراني في معجمه .

---

(١) رواية أم سلمة : أخرجها أبو يعلى والطبراني برواية مثل رواية أسماء السابقة ، وفي إسناد أبي يعلي محمد بن سلمة بن كهيل ، وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحح .

(٢) رواية ابن عباس : أخرجها البزار ورجاله رجال الصحيح غير أبي بلج الكبير وهو ثقة . وأخرجها الطبراني أيضاً بلفظ : « أنت مني بمنزلة هارون ... » .

(٣) رواية حبشي بن جنادة : أخرجها الطبراني بلفظ : « أنت مني بمنزلة ... » . وفي إسناده عبد الغفار بن القاسم ، وهو متروك .

(٤) رواية ابن عمر : أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط بلفظ : « أما ترضى ... » . وفي إسناد الكبير يحيى بن يعلى الأسلمي ، وهو ضعيف ، والأوسط عبد الغفور ، وهو متروك .

(٥) رواية علي : أخرجها البزار من رواية طويلة جاء فيها : « أما ترضى أن تكون مني ... » وفي إسناده حكيم بن جبير ، وهو متروك . وأخرجها أيضاً الطبراني في الأوسط بلفظ : « ألا ترضى ... » ورجاله رجال الصحيح .

(٦) رواية جابر بن سمرة : أخرجها الطبراني بلفظ : « أنت مني ... » وفي إسناده ناصح الحائك وهو متروك .

(٧) ، (٨) رواية البراء بن عازب وزيد بن أرقم : أخرجها الطبراني بإسنادين : في أحدهما ميمون أبو عبد الله البصري ، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وروى الحديث أيضاً أبو أيوب من رواية أخرجها الطبراني ، وفي إسنادها ضرار بن صرد ، وهو ضعيف .

الحديث السادس:

« بُعِثْتُ أَنَا والساعَةَ كهاتَيْنِ » [١].

رواه من الصحابة عشرة:

١ - أنس بن مالك [٢]. ٢ - وسهل بن سعد [٣].

ورواه أيضاً ابن عباس من رواية أخرجها الطبراني وفي إسنادها الحسن بن الحسين العرني وهو ضعيف.

ورواه أيضاً سعد بن أبي وقاص أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما و والترمذي بعدة روايات.

ورواه أيضاً جابر بن عبد الله من رواية أخرجها الترمذي في سننه. أنظر: (مجمع الزوائد ٩/١١١، وجامع الأصول ٩/٤٦٨).

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، آخر حديث. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب أشراط الساعة، وقال: « ورد أيضاً من حديث جابر بن عبد الله. ونقل في فيض القدير أيضاً، عن السيوطي أنه متواتر ».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الرقاق. وصحيح مسلم، كتاب الفتن حديث ١٣٢-١٣٩. وسنن ابن ماجة، كتاب الفتن. وسنن الترمذي، كتاب الفتن. وسنن الدارمي، كتاب الرقاق. ومسند الطيالسي، حديث ١٩٨٠، ٢٠٨٩، ومسند الإمام أحمد بن حنبل ٢/١٢٣، ١٣٠، ١٣١، ١٩٣، ٢١٨، ٢٢٢، ٤/٣٠٩، ٥/٩٢، ١٠٣، ١٠٨، ٣٣٠.

(٢) رواية أنس بن مالك: قال: « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « بعثت أنا والساعة كهاتين. ومد أصبعيه السبابة والوسطى ». أخرجه البخاري عن قتادة عن أنس، والترمذي، وقال: « هذا حديث حسن صحيح ». أنظر روايات أخرى لأنس في: (جامع الأصول ١١/٧٧).

(٣) رواية سهل بن سعد: أخرجها البيهقي، وحسنه السيوطي من حديث طويل فيه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مثلي ومثل الساعة كهاتين. وفرق بين إصبعيه الوسطى والتي تلي الإبهام ». وأخرجه أيضاً البخاري ومسلم، وأحمد بن حنبل وروايته مثل رواية أنس. أنظر: (جامع الأصول ١١/٧٧، الفتح الرباني ٢٤/١).

٣ - وأبو هريرة [١]. ٤ - والمستورد بن شداد [٢].
٥ - وبريدة بن الحصيب [٣]. ٦ - وجابر بن سمرة [٤].
٧ - ووهب السوائي [٥]. ٨ - وابن عمر.
٩ - وأبو جبيرة بن الضحاك. ١٠ - وشيخ من الأنصار لم يسم.

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني: أخرجه الشيخان.

والثالث: أخرجه البخاري في صحيحه.

والرابع: أخرجه الترمذي في سننه.

والخامس والسادس والسابع والثامن: أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده.

والتاسع: أخرجه الطبراني في معجمه.

والعاشر: أخرجه البزار عن أشياخ من الأنصار.

---

(١) رواية أبي هريرة: أخرجها البخاري، وروايته مثل رواية أنس، غير أنه قال: « ... يعني إصبعيه ».

(٢) رواية المستورد بن شداد: أخرجها الترمذي بلفظ: « بعثت في نفس الساعة، فسبقتها كما سبقت هذه هذه لإصبعيه السبابة والوسطى ».

(٣) رواية بريدة بن الحصيب: أخرجها الإمام أحمد في المسند، والبزار بلفظ: « بعثت أنا والساعة جميعاً، إن كادت أن تسبقني ». ورجال أحمد رجال الصحيح. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، وعزاه لأحمد والبزار، وقال: « إلا أنه قال: « بعثت أنا والساعة كهاتين وضم إصبعيه السبابة والوسطى » .

(٤) رواية جابر بن سمرة: أخرجها الإمام أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير والأوسط، بلفظ: « ... والساعة كهذه من هذه ». وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: « رجالها رجال الصحيح، غير أبي خالد الوالبي، وهو ثقة » .

(٥) رواية وهب السوائي: أخرجها الإمام أحمد في المسند، والبزار، والطبراني، ولفظه:

الحديث السابع:

« المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسلِمُونَ مِنْ لسانه وَ يدهُ » [1] .

رواه من الصحابة عشرة [2] :

١ - ابن عمرو بن العاص [3] . ٢ - وأبو موسى الأشعري [4] .

«بعثت أنا والساعة كهذه من هذه إن كادت لتسبقها» وجمع الأعمش السبابة والوسطى، وقال محمد بن مرة: «إن كادت لتسبقني» وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: «رجالها رجال الصحيح غير أبي خالد الوالبي، وهو ثقة». (الفتح الرباني ٢٤/١).

(١) ذكره الكتاني في «نظم المتناثر»، كتاب الإيمان، وقال: في المقاصد الحسنة ما نصه: «حديث من سلم المسلمون من لسانه و يده، والمهاجر من هجر ما حرم الله».

متفق عليه، عن ابن عمر مرفوعاً، وعن أبي موسى، ومسلم عن جابر. وفي الباب عن أنس بزيادة: «والمؤمن من أمنه الناس». وعن بلال وعمرو بن عنبسة وفضالة ابن عبيد، ومعاذ، والنعمان بن بشير، وأبي هريرة، وآخرين. وزاد النعمان بن بشير، وفي كنز العمال: «أفضل المسلمين من سلم المسلمون من لسانه و يده». ثم عزاه لأحمد وابن حبان، والخرائطي عن جابر، والطبراني في الكبير، والخرائطي عن عمير بن قتادة الليثي.

(٢) زاد الكتاني في نظم المتناثر، وعن أبي هريرة، وعمرو بن عنبسة.

(٣) رواية عبد الله بن عمرو بن العاص: البخاري بلفظ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده، والمهاجر من هجر ما نهاه الله عنه». وأخرجه أبو داود، والنسائي، وفي رواية النسائي: «...من هجر ما حرم الله عليه». وأخرجه مسلم أيضاً، وفي رواية: «أي المسلمين خير...». أنظر: (الفتح الرباني ١/١١، ومجمع الزوائد ٥٤/١).

(٤) رواية أبي موسى الأشعري: أخرجها البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي بلفظ: «قلت: يا رسول الله، أي المسلمين أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه و يده».

٣ - وجابر بن عبد الله [١]. ٤ - وأنس بن مالك [٢].
٥ - وفضالة بن عبيد [٣]. ٦ - ومعاذ بن عمرو بن عتبة [٤].
٧ - و بلال بن الحارث. ٨ - وابن عمر بن الخطاب.
٩ - وأبو أمامة الباهلي. ١٠ - و واثلة بن الأسقع.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

الثاني والثالث: أخرجه مسلم في صحيحه.

والرابع والخامس: أخرجه الحاكم في المستدرك.

والسادس: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.

والباقون: أخرجه الطبراني.

---

(١) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها مسلم بلفظ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده».

(٢) رواية أنس بن مالك: أخرجها الإمام أحمد، وأبو يعلى، والبزار، ولفظه: «المؤمن من أمنه الناس، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده، والمهاجر من هجر السوء، والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه». وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: «رجاله رجال الصحيح إلا علي بن زيد، وقد شاركه فيه حميد و يونس بن عبيد». وفي رواية أخرى لأنس أخرجها أبو يعلى، وفيها: «أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن المؤمن، قال: «من أمنه جاره ولا يخاف بوائقه...» الحديث وفي سنده مبارك بن فضالة، وهو ثقة.

(٣) رواية فضالة ابن عبيد: أخرجها أحمد في المسند، والبيهقي في شعب الإيمان. والنسائي في سننه والحاكم في المستدرك، وابن حبان في صحيحه، والترمذي، وقال الترمذي: «حسن صحيح». أنظر: (الفتح الرباني ١/١١٠).

(٤) عن معاذ بن عمرو بن عتبة: أخرجها أحمد في مسنده، والطبراني في الكبير، وفي إسناده ابن لهيعة. عن زبان، قال عنه الهيثمي: «كلاهما ضعيف». وقد وثق أبو حاتم زبان. أنظر: (مجمع الزوائد ١/٥٤، الفتح الرباني ١/١١٢).

الحديث الثامن:

« لاَ يَقْبَلُ الله صَلاَةً بِغيرِ طُهُور، وَلا صَدَقةً مِنْ غلُولٍ »[1].

رواه من الصحابة عشرة:

١ - عبد الله بن عمر بن الخطاب[2]. ٢ - وأسامة بن عمير[3].
٣ - وأنس بن مالك. ٤ - وأبو بكرة.
٥ - والزبير بن العوام. ٦ - وابن مسعود.
٧ - وعمران بن حصين. ٨ - وأبو سعيد الخدري.

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، وذكره عن أربعة عشر صحابياً، وزاد: عن أبي قلادة، وعمر، وابن مسعود موقوفاً، والحسن مرسلاً.

وأورد الحديث أيضاً ابن حمزة الحسيني في أسباب ورود الحديث ٣١٣/٣، وقال: « أخرجه الستة عن ابن عمر سوى البخاري، وأخرجه مسلم عن مصعب ابن سعيد ».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، وكتاب الحيل. وصحيح مسلم، كتاب الطهارة، حديث ١، ٢. وسنن أبي داود، كتاب الطهارة. وسنن الترمذي، كتاب الطهارة. وسنن النسائي، كتاب الطهارة. وسنن الدارمي، وكتاب الوضوء، ومسند الطيالسي، حديث ١٣١٩، ١٨١٤. ومسند أحمد بن حنبل ١٩/٢، ٣٩، ٥١، ٥٧، ٧٣، ٤٤٢، ٤٧١، ٧٤/٥، ٧٥.

(٢) رواية عبد الله بن عمر: أخرجها مسلم، والترمذي، وأوردها بن الأثير في جامع الأصول ٢٩٢/٦، بلفظ: « لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول ». وأخرجه الطبراني في الأوسط والصغير برواية أخرى عن ابن عمر قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا صلاة لمن لا طهور له، ولا دين لمن لا صلاة له، وإنما الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد ». وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٩٢/١، وقال: « تفرد به الحسين بن الحكم الحبري ».

(٣) رواية أسامة بن عمير: أخرجها أبو داود، والنسائي، كما في جامع الأصول ٢٩٣/٦.

٩ - وأبو هريرة [١].　　　　　　١٠ - والحسن بن علي.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه مسلم في صحيحه.

والثاني: أخرجه أبو داود والنسائي في سننها.

والثالث والرابع: أخرجه ابن ماجة في سننه.

والخامس والسادس والسابع والثامن: أخرجه الطبراني في معجمه.

والتاسع: أخرجه البزار في مسنده.

والعاشر: أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه موقوفاً، عن ابن عمر، وابن مسعود، والحرب بن أبي أسامة في مسنده من مرسل حسن [٢].

الحديث التاسع:

سُئلَ عَن البَحرِ، فقال: « هُوَ الطَّهورُ مَاؤهُ، الحِلُّ ميْتَتُهُ » [٣].

---

(١) رواية أبي هريرة: أخرجها البزار، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد، قال الهيثمي عنه: « وقد أجمعوا على ضعفه ». وأخرجها الإمام أحمد في المسند برواية أخرى، قال فيها: « لا سهم في الإسلام لمن لا صلاة له، ولا صلاة لمن لا وضوء له ». أنظر: (مجمع الزوائد ٢٩٢/١، الفتح الرباني ٢٩٩/١٠).

(٢) وأخرج الحديث أيضاً الإمام أحمد في مسنده عن مصعب بن سعد، أن ناساً دخلوا على ابن عامر في مرضه، فجعلوا يثنون عليه، فقال ابن عمر: أما إني لست بأغشهم لك، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « إن الله تبارك وتعالى لا يقبل صدقة من غلول، ولا صلاة بغير طهور». أنظر: (الفتح الرباني ٢٩٩/١٠).

(٣) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، وذكره عن اثني عشر صحابياً، وزاد: مرسل سليمان بن موسى، ويحيى بن كثير. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الطهارة.

وقال الزرقاني في شرح الموطأ في ترجمة الطهور للوضوء على هذا الحديث: « هذا الحديث أصل من أصول الإسلام، تلقته الأئمة بالقبول، وتداولته فقهاء الأمصار في

رواه من الصحابة عشرة:

١ - أبو هريرة [١].   ٢ - وجابر بن عبد الله [٢].

سائر الأعصار في جميع الأقطار، ورواه الأئمة الكبار: مالك، والشافعي، وأحمد، وأصحاب السنن الأربعة، والدارقطني، والبيهقي، والحاكم، وغيرهم من عدة طرق، وصححه إبن خزيمة، وابن حبان، وابن منده، وغيرهم. وقال الترمذي: حسن صحيح، سألت عنه البخاري فقال: «حديث صحيح».

وأورد الحديث أيضاً الشوكاني في نيل الأوطار ١٤/١ وقال: «أخرجه أيضاً ابن خزيمة وإبن حبان في صحيحهما، وابن الجارود في المنتقى، والحاكم في المستدرك، والدارقطني والبيهقي في سننهما وابن أبي شيبة. وحكي الترمذي عن البخاري تصحيحه. وصححه ابن المنذر وابن منده والبغوي، وقال: «هذا الحديث صحيح ومتفق على صحته»».

وقال: ابن الأثير في شرح المسند هذا حديث صحيح مشهور أخرجه الأئمة في كتبهم واحتجوا به، ورجاله ثقات، أنظر الحديث أيضاً في: مسند الإمام أحمد ٢٧٩/١، ٣٣٧، ٣٧٣/٣، وسنن الترمذي ٨٧/١.

(١) رواية أبي هريرة: قال: سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ من ماء البحر؟؟ قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته». أخرجه الإمام أحمد في مسنده، وابن حبان في صحيحه، والطبراني في الكبير، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي في السنن الكبرى، والدارقطني في سننه، والحاكم في المستدرك، وأخرجه مالك والشافعي، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة وصححه البخاري والترمذي وابن خزيمة، وابن حبان، وابن عبد البر، وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه، عن حماد بن خالد بن مالك عن أبي هريرة.

وقال ابن الاثير في شرح مسند الشافعي: «هذا حديث صحيح مشهور أخرجه الأئمة في كتبهم واحتجوا به ورجاله ثقات». وقال الحميدي: «قال الشافعي هذا الحديث نصف علم الطهارة». وقال ابن الملقن: «إنه حديث عظيم، أصل من أصول الطهارة يشتمل على أحكام كثيرة وقواعد مهمة». أنظر: (الفتح الرباني ٢٠١/١، جامع الأصول ١٠/٨، نيل الأوطار ١٤/١، ١٥).

(٢) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها الإمام أحمد في المسند، وابن ماجة، وابن حبان في

٣ - وعلي بن أبي طالب [١]. ٤ - وابن عباس [٢].

٥ - وعبد الله بن عمرو. ٦ - وأبو بكر الصديق [٣].

٧ - وأنس بن مالك [٤]. ٨ - وابن عمر.

٩ - وعبد الله المدلجي [٥]. ١٠ - والفراسي [٦].

رضي الله عنهم.

صحيحه، والدارقطني في سننه، والحاكم في المستدرك، وقال الحافظ في التلخيص: «قال علي ابن السكن: «حديث جابر أصح ما روي في هذا الباب». أنظر: (الفتح الرباني ١/٢٠١، نيل الأوطار ١/١٤، ١٥).

(١) رواية علي بن أبي طالب: أخرجها الدارقطني والحاكم، وفي إسناده فيه من لا يعرف. أنظر: (نيل الأوطار ١/١٤).

(٢) رواية ابن عباس: أخرجها الإمام أحمد في المسند، وأخرجه الدارقطني والحاكم من حديث موسى بن سلمة، عن ابن عباس، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر، فقال: «ماء البحر طهور» ورواته ثقات، وصحح الدارقطني وقفه وأورده الهيثمي، وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». أنظر: (الفتح الرباني ١/٢٠٢، نيل الأوطار ١/١٤، مجمع الزوائد ١/٢١٦).

(٣) رواية أبي بكر الصديق: أخرجها الدارقطني، وفي سنده عبد العزيز بن أبي ثابت، وهو كما قال الحافظ: «ضعيف»، وصحح الدارقطني وقفه، وابن حبان ذكره في الضعفاء.

(٤) رواية أنس بن مالك: أخرجها الدارقطني، وفي إسناده أبان بن أبي ثوبان، وهو متروك.

(٥) رواية عبد الله المدلجي: أخرجها الإمام أحمد، وقال الشيخ أحمد البنا في الفتح الرباني: إنفرد بها أحمد، ورجاله ثقات.. وأورد الهيثمي رواية أخرى عنه وقال: «أخرجها الطبراني في الكبير، وفيه عبد الجبار بن عمر، ضعفه البخاري والنسائي، ووثقه محمد بن سعيد». أنظر: (الفتح الرباني ١/٢٠١، مجمع الزوائد ١/٢١٥، نيل الأوطار ١/١٤).

(٦) رواية الفراسي: أخرجها ابن ماجة في سننه.

فالأول: أخرجه الأربعة.

والأربعة بعده: أخرجه الحاكم في مستدركه.

والسادس والسابع والثامن: أخرجه الدارقطني.

والتاسع: أخرجه الطبراني في معجمه.

والعاشر: أخرجه البيهقي في سننه.

وقد رواه ابن عبد الرازق في مصنفه من مرسل سليمان بن موسى ويحيى ابن كثير[1].

الحديث العاشر:

«الإيمَان يمَان»[2].

رواه من الصحابة أحد عشر نفساً:

---

(١) وروى الحديث أيضاً عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من رواية أخرجها الدارقطني والحاكم وفي إسنادها، المثني، الراوي له عن عمر، وهو ضعيف.

(٢) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة. والكتاني في نظم المتناثر، كتاب الإيمان. وأورده الحناوي أيضاً في فيض القدير والتيسير نقلاً عن السيوطي وصرح بتواتره.
أنظر الحديث في: صحيح البخاري كتاب المناقب، والمغازي، والطلاق. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، حديث ٨١-٨٤، ٨٨، ٦١. وسنن الترمذي، كتاب الفتن، والمناقب. مسند أحمد بن حنبل ٢/٢٣٥، ٢٥٢، ٢٥٦، ٢٦٧، ٢٦٩، ٢٧٧، ٣٧٢، ٣٨٠، ٤٠٧، ٤٢٥، ٤٥٧، ٤٧٤، ٤٨٠، ٤٨٤، ٥٠٢، ٥٤١، ٣/٢٢٤، ٢٥١، ٤/١١٨، ٣٨٧، ٥/٢٧٣. ومسند الطيالسي، حديث ٩٤٥، ٢٥٠٣. ومغازي الواقدي ص ٤٠١.

١ - أبو هريرة [١] . ٢ - وأنس بن مالك [٢] .

٣ - وعمر بن عبسة. ٤ - وعثمان بن عفان.

٥ - وعبد الله بن عمر [٣] . ٦ - وابن مسعود [٤] .

---

(١) رواية أبو هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الإيمان يمان، والحكمة يمانية، أتاكم أهل اليمن فهم أرق أفئدة، وألين قلوباً، والكفر قبل المشرق، والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل والفدادين أهل الوبر والسكينة في أهل الغنم».
أخرجه الإمام أحمد في المسند، وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي بألفاظ متقاربة، عن أبي هريرة من غير هذا الطريق. وفي سند رواية أحمد الحارث بن يزيد الحضرمي أبو عبد الكريم، وثابت بن الحارث الأنصاري: الأول وثقه أحمد، والعجلي، والنسائي، وابن حبان. أما الثاني قال عنه ابن حجر في تعجيل المنفعة: «له صحبه، ورواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن أبي هريرة.
وأورد الحديث بن حجر في تعجيل المنفعة، واستدرك أنه لم يجد في طريق من طرق أحاديثه تصريحاً بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: «والذي يظهر أنه تابعي كما صرح به العجلي واقتضاه كلام ابن يونس، وهو أعلم الناس بالبصريين، فلعله أرسل تلك الأحاديث، وقد تبين أن مدار أحاديثه كلها على ابن لهيعة».
وأورد الحديث أيضاً الهيثمي في مجمع الزوائد، ولم يذكر: «... أتاكم أهل اليمن». إلى آخر الحديث، وقال: «أخرجه البزار، وفيه الحسين بن عيسى بن مسلم الحنفي، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله رجال الصحيح». أنظر: (مجمع الزوائد ١٠/٥٤، والفتح الرباني ٢٣/٢٩٤).

(٢) رواية أنس بن مالك: أخرجها الإمام أحمد في المسند، ورجاله رجال الصحيح غير عروة بن رويم، وهو ثقة، كما قال الهيثمي. انظر: (مجمع الزوائد ١٠/٥٥، الفتح الرباني ٢٣/٣٩٦).

(٣) رواية عبد الله بن عمر: أخرجها الطبراني، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٥٣، وقال: «إسناده حسن».

(٤) رواية ابن مسعود: أخرجها البخاري ومسلم، وأحمد، وأخرجه الطبراني وفي سنده عيسى بن قرطاس، قال الهيثمي عنه: «متروك». أنظر: (مجمع الزوائد. ١٠/٥٤، الفتح الرباني ٢٣/٢٩٧).

٧ - وعقبة بن عامر[١]. ٨ - وعبد الله بن عوف[٢].

٩ - وأبو كبشة الأنماري[٣]. ١٠ - وابن عباس.

١١ - وروح بن زنبَاع.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثاني والثالث: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.

والرابع: أخرجه ابن السني.

والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع: أخرجه الطبراني في معجمه.

والعاشر: أخرجه البزار في مسنده.

والحادي عشر: أخرجه أبو نعيم في الحلية.

---

(١) رواية عقبة بن عامر: أخرجها الطبراني بإسناد حسن ونصه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الإيمان يمان ومضر عند أذناب الإبل». أنظر: (مجمع الزوائد ١٠/٥٤).

(٢) رواية عبد الله بن عوف: أخرجها الطبراني ولفظه: «الإيمان يمان في حندس وجذام» وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح، غير جبلة بن عطية، وقد وثقه غير واحد، إلا أني لم أجد له سماعاً من أحد من الصحابة».

(٣) رواية كبشة الأنماري: أخرجها الطبراني، ولفظه: «خرجنا مع رسول الله في غزوة من مغازية، فنزلنا منزلاً فأتيناه فيه، فرفع يده فقال: «الإيمان يمان، والحكمة ههنا، إلى لخم وجذام». وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح، غير عروة بن رويم، وهو ثقة».

الحديث الحادي عشر:

« الْمَاءُ مِن الْمَاءِ » [1] .

رواه من الصحابة أحد عشر نفساً :

١ - أبوسعيد الخدري [2] . ٢ - وأُبيّ بن كعب [3] .

---

(١) أورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الطهارة، وقال: « هو منسوخ، نسخة حديث: « إذا جلس بين شعبها الأربع أجهدها، فقد وجب الغسل » متفق عليه من حديث أبي هريرة، وزاد مسلم في روايته: « ... وإن لم ينزل ». وروى أبو داود والترمذي ـــ وصححه ـــ عن أبي بن كعب: « إن الفتيا التي كانوا يفتون أن الماء من الماء، كانت رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدء الإسلام، ثم أمر بالاغتسال بعد ». فصرح بالنسخ.

أنظر الحديث في: سنن ابن ماجة، كتاب الطهارة. وسنن الدارمي، كتاب الوضوء، ومسند أحمد بن حنبل ٢٩/٣، ٣٦، ٧٤، ٩٤، ١١٣/٥، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ٤١٦، ٤٢١. ومسند الطيالسي، حديث ٢١٨٥، ٢٤٤٩.

(٢) رواية أبي سعيد الخدري: قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قباء يوم الإثنين، فمررنا في بني سالم، فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب ابن عتبان، فصرخ وابن عتبان على بطن امرأته، فخرج يجر إزاره، فلما رآه رسول الله قال: أعجلنا الرجل، قال ابن عتبان: يا رسول الله، أرأيت الرجل إذا أمنى إمرأته ولم يمن عليها، ماذا عليه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: « إنما الماء من الماء ». أخرجه الإمام أحمد، ومسلم، وأورده ابن الأثير في جامع الأصول، وقال: « رواه مسلم وأصله في البخاري». أنظر: (جامع الأصول ١٦٢/٨، الفتح الرباني ١١٠/٢).

(٣) رواية أبيّ بن كعب: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إنما الماء من الماء » رخصة في أول الإسلام، ثم نهى عنها. أخرجه الترمذي، وأبو داود، وفي رواية أبي داود اختلاف في اللفظ. وأورده ابن الأثير في جامع الأصول ١٦٣/٨.

٣ – ورافع بن خديج[(١)] . ٤ – ورفاعة بن رافع .
٥ – وعتبان الأنصاري[(٢)] . ٦ – وأبو أيوب[(٣)] .
٧ – وعبد الرحمن بن عوف[(٤)] . ٨ – وجابر بن عبد الله .
٩ – وابن عباس[(٥)] . ١٠ – وأبو هريرة .
١١ – وأنس بن مالك .

رضي الله عنهم .

فالأول : أخرجه مسلم في صحيحه .

والثاني والثالث والتاسع والعاشر: أخرجه البزار في مسنده .

والحادي عشر: أخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ .

---

(١) رواية رافع ابن خديج : أخرجها الإمام أحمد في المسند ، والطبراني في الكبير ، وفي سنده رشد بن مسعد ، قال الهيثمي عنه : « ضعيف وسيء الحفظ » . أنظر : (مجمع الزوائد ١/٢٦٦) .

(٢) رواية عتبان الأنصاري : أخرجها أحمد ، وإسناده حسن . أنظر : (المرجع السابق والصفحة) .

(٣) رواية أبي أيوب : أخرجها النسائي ، والترمذي ، وابن ماجة ، ومسلم من حديث أبي سعيد . أنظر : (الفتح الرباني ٢/١١٠ ، جامع الأصول ٨/١٦٣) .

(٤) رواية عبد الرحمن بن عوف : أخرجها أبو يعلى ، والبزار من طريق زيد بن سعد ، عن أبي سلمة ، عن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه ، قال : انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلب رجل من الأنصار ، فدعاه ، فخرج ورأسه يقطر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما لرأسك؟ قال : دعوتني وأنا مع أهلي فخفت أن أحتبس عليك ، فعجلت فقمت وصببت علي الماء ثم خرجت ، فقال : « هل كنت أنزلت ؟ » ، قال : لا ، قال : « إذا فعلت ذلك فلا تغتسلن ، إغسل ما مس المرأة منك وتوضأ وضوءك للصلاة ، فإن الماء من الماء » . وأورده الهيثمي وقال : « وأبو سلمة لم يسمع من أبيه ، وزيد لم أجد ترجمته » . (مجمع الزوائد ٢/١١٠) .

(٥) رواية ابن عباس : أخرجها الترمذي بلفظ : « إنما الماء من الماء : في الاحتلام » . وأورده ابن الأثير في جامع الأصول ٨/١٦٣ .

الحديث الثاني عشر:

« من ترك الجمعة ثلا ثاً من غير عذر طبع الله على قلبه » [1] .

رواه من الصحابة أحد عشر نفساً :

١ - أبو الجعد الضمري [2] . ٢ - وجابر بن عبد الله [3] .
٣ - وأبو قتادة [4] . ٤ - وأسامة بن يزيد [5] .

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، وقال: رواه من الصحابة خمسة عشر وزاد: صفوان بن سليم، وعائشة، وكعب بن مالك، ومحمد ابن عباد بن جعفر مرسلاً.

(٢) رواية أبي جعد الضمري: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من ترك ثلاث جمع تهاوناً من غير عذر طبع الله تبارك وتعالى على قلبه ». وفي رواية ذكرها رزين: « فقد بريء الله منه ». أخرجه أبي داود، والترمذي وحسنه، وقال الترمذي عن أبي الجعد: « لا أعرف اسمه ». وكذا قال أبو حاتم، وذكره الطبراني في الكني من معجمه، وقيل اسمه أدرع، وقيل جنادة، وقيل عمرو. وأخرجه ابن حبان والحاكم والبزار، وصححه ابن السكن. وأخرجه أيضاً النسائي وابن ماجة في سننهما، وأقره الذهبي، وأخرجه أيضاً ابن خزيمة في صحيحه. أنظر: (جامع الأصول ٤٢٧/٦، الفتح الرباني ٢١/١٦، نيل الأوطار ٢٢٢/٣).

(٣) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، والنسائي في سننه، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم في المستدرك، وصححه وأقره الذهبي، وأخرجه أيضاً إبن ماجة، وجود المنذري إسناده، وقال الدارقطني: « أنه أصح من حديث أبي الجعد» وقال الهيثمي: « رجاله موثقون». ونص الحديث: « من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر طبع الله على قلبه ». أنظر: (مجمع الزوائد ١٩٣/٢، الفتح الرباني ٢١/٦، نيل الأوطار ٢٢٢/٣).

(٤) رواية أبي قتادة: أخرجها أحمد في المسند، مثل حديث أبي الجعد. وأوردها المنذري، وقال: « رواه أحمد بإسناد حسن، والحاكم، وقال صحيح الإسناد ».

(٥) رواية أسامة بن زيد: أخرجها الطبراني في الكبير، وفي إسناده الجعفي، وقد ضعفه الجمهور. أنظر: (نيل الأوطار ٢٢٢/٣، مجمع الزوائد ١٩٣/٢).

٥ - وحارثة بن النعمان.
٦- وعبد الله بن عمر بن الخطاب [١].
٧ - وأبو هريرة[٢].
٨ - وعبد الله بن أبي أوفي [٣].
٩ - وعَبْسُ بن جبْر.
١٠- وابن عباس [٤].
١١ - وابن أسعد بن زرارة.
رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الأربعة في كتبهم.

والثاني: أخرجه النسائي في سننه.

والثالث: أخرجه الحاكم في المستدرك.

والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن: أخرجه الطبراني في معجمه.

---

(١) رواية عبد الله بن عمر بن الخطاب: أخرجها الإمام أحمد في المسند، عن ابن عمر، وابن عباس أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال وهو على أعواد منبره: «لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله عز وجل على قلوبهم، وليكتبن من الغافلين». وأخرجه مسلم بنفس الرواية. وأخرجها أيضاً الطبراني في الأوسط بلفظ: «ألا عسى أحد منكم أن يتخذ الصبنة من الغنم على رأي ميلين أو ثلاث، تأتي الجمعة فلا يشهدها ثلاثاً فيطبع الله على قلبه». وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩٤/٢ وقال: «فيه جماعة لم أجد من ترجم لهم».

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها مسلم، والإمام أحمد في المسند. وذكره الدارقطني في العلل. أنظر: (الفتح الرباني ٢١/٦، نيل الأوطار ٢٢٢/٣.

(٣) رواية عبد الله بن أبي أوفي: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «من سمع النداء يوم الجمعة ولم يأتها، ثم سمع النداء ولم يأتها ثلاثاً، طبع الله على قلبه فجعله قلب منافق»، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: «فيه من لم يعرف». وقال العراقي: «إسناده حسن».

(٤) رواية ابن عباس: أخرجها أحمد في المسند، والنسائي في سننه بلفظ: «من ترك ثلاث جمع متواليات فقد نبذ الإسلام وراء ظهره». وأخرجها أيضاً: أبو يعلي الموصلي، وأورده الهيثمي وقال: «رجاله رجال الصحيح. أنظر: (الفتح الرباني ٢١/٦، مجمع الزوائد ١٩٣/٢، نيل الأوطار ٢٢٣/٣).

والتاسع: أخرجه أبو نعيم في كتاب المعرفة.
والعاشر والحادي عشر: أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده.
ورواه مالك عن صفوان بن سليم مرسلاً[1].

(١) رواية صفوان بن سليم: أخرجها الإمام مالك في الموطأ، بلفظ: «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير عذر ولا علة طبع الله على قلبه». وقال: «لا أدري أعن النبي صلى الله عليه وسلم أم لا؟». أنظر: (جامع الأصول ٤٢٧/٦).
وروى الحديث أيضاً: كعب بن مالك من رواية أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «لينتهين أقوام يسمعون النداء يوم الجمعة ثم لا يأتونها، أو ليطبعن الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين». وإسناده حسن.
ورواه أنس بن مالك من رواية أخرجها الديلمي في مسند الفردوس. وأوردها الشوكاني في نيل الأوطار ٢٢٣/٣.
ورواه أيضاً: سمرة من رواية أخرجها: أبو داود والنسائي، وروى الحديث أيضاً عقبة بن عامر من حديث طويل أخرجه أحمد في المسند، وفي إسناده ابن لهيعة.

الحديث الثالث عشر:

« الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَن » [1] .

رواه من الصحابة أحد عشر نفساً:

١ - أبو هريرة[2] .
٢ - وأم سلمة[3] .
٣ - وابن عمر.
٤ - وأبو مسعود البدري.
٥ - وعلي بن أبي طالب[4] .
٦ - وجابر بن سمرة[5] .

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، عن أحد عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الأدب والرقاق، وقال: « ورد أيضاً من حديث: عمر بن الخطاب، وسفينة، وعائشة، وأبي سلمة، ونقل أيضاً في شرح المواهب عن السيوطي أنه متواتر، وكذا صرح بتواترة في التيسير».

وأورده ابن حمزة الحسيني الدمشقي في أسباب ورود الحديث ٢٤٨/٣ وقال: « أخرجه الأربعة عن أبي هريرة، وحسنه الترمذي، وقال المناوي: « وهو متواتر » .

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها الإمام أحمد في المسند بلفظ: « المستشار مؤتمن وهو بالخيار إن شاء تكلم. وإن شاء سكت، فإن تكلم فليجتهد رأيه ». وأخرجها أيضاً أبو داود، والنسائي، وابن ماجة، والترمذي حسنه، وأخرجه القاضي عياض في الشفاء.

(٣) رواية أم سلمة: أخرجها أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع، قال الهيثمي عنه: « وهو ضعيف » أنظر: (مجمع الزوائد ٩٦/٨).

(٤) رواية علي بن أبي طالب: أخرجها الطبراني في الأوسط عن شيخه أحمد بن زهير عن عبد الرحمن بن عتيبة البصري. قال الهيثمي: « لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات ». أنظر: (المرجع السابق والصفحة).

(٥) رواية جابر بن سمرة: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٧/٨، وقال: « وفيه من لم أعرفه ».

٧ - وسمرة بن جندب[١].
٨ - والنعمان بن بشير[٢].
٩ - وأبو الهيثم التيهان[٣].
١٠ - وابن الزبير[٤].
١١ - وابن عباس.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الأربعة.

والثاني: أخرجه الترمذي في سننه.

والثالث: أخرجه الحاكم في المستدرك.

والرابع: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.

والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر: أخرجه الطبراني في معجمه.

والحادي عشر: أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق.

---

(١) رواية سمرة بن جندب: أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٦/٨، وقال: «أخرجه الطبراني من طريقين في أحدهما إسماعيل بن مسلم، وهو ضعيف، وفي الأخرى عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، وهو متروك».

(٢) رواية النعمان بن بشير: أخرجها الطبراني، وفي سنده حفص بن سليمان الأسدي، قال عنه الهيثمي: متروك.

(٣) رواية أبي الهيثم التيهان: أخرجها الطبراني من طريق جده عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن زيد، قال الهيثمي: «لم أعرفها وبقية رجاله ثقات».

(٤) رواية عبد الله بن الزبير: أخرجها الطبراني ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٧/٨.

الحديث الرابع عشر:

« لَو كُنْتُ مُتَّخذاً خَلِيلاً غير رَ بِي لا تَّخَذْتُ أَبَا بَكْر خَليلاً » [1].

رواه من الصحابة أحد عشر نفساً.

١ - أبو سعيد الخدري [2]. ٢ - وابن عباس [3].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب المناقب، وقال: « ورد أيضاً من حديث جابر بن عبد الله، والبراء، وسعد ».

ونص على تواتره أيضاً الشيخ عبد الرءوف المناوي في التيسير، والشيخ مرتضى في شرح الإحياء قائلاً: «الحديث متواتر، وقد رواه زهاء خمسة عشر من الصحابة ». ثم ذكر الأربعة عشر المذكورين ومن خرجهم من الأئمة. أنظره في الباب الثالث من كتاب آداب الأخوة والصحبة.

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الصلاة، ومناقب الأنصار. وصحيح مسلم، كتاب المساجد، وفضائل الصحابة. وسنن الترمذي، كتاب المناقب. وسنن ابن ماجة، المقدمة. وسنن الدارمي، كتاب الفرائض، وطبقات ابن سعد ٤٢٥/٢، ١٢٤/٣. ومسند أحمد بن حنبل ٢٧٠/١، ٣٧٧، ٣٨٩، ٤٠٨، ٤١٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٧، ٤٣٩، ٤٥٥، ٤٦٢، ١٨/٣، ٤٧٧، ٤/٤، ٥، ٢١١. ومسند الطيالسي، حديث ٣٠٠، ٣١٤.

(٢) رواية أبي سعيد الخدري: قال: « خطب النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: « إن الله عز وجل خير عبداً بين الدنيا وبين ما عنده. فاختار ذلك العبد ما عنده. قال: فبكى أبو بكر، فعجبنا لبكائه أن يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خُيّرَ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المُخَيَّر. وكان أبو بكر هو أعلمنا به. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن آمن الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر. ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً. ولكن أخوة الإسلام ومودته. لا يبقين في المسجد باب إلا سُدَّ، إلا باب أبي بكر». أخرجه البخاري ومسلم واللفظ له. وأخرجه الترمذي برواية أخرى أوردها ابن الأثير في جامع الأصول ٤٣٠/٩.

(٣) رواية ابن عباس: أخرجها الطبراني بلفظ: « ما من أحد آمن علي في يده من أبي

٣ - وابن الزبير.
٤ - وابن مسعود.
٥ - وجندب البجلي [١].
٦ - وأبو المعلى [٢].
٧ - وأبو هريرة [٣].
٨ - وأبو واقد [٤].
٩ - وعائشة [٥].
١٠ - وأنس بن مالك.
١١ - وعبد الله بن عمر [٦].

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني: أخرجه الشيخان والطبراني عن الثاني أيضاً.

بكر، زوجني ابنته، وأخرجني إلى دار الهجرة، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر، ولكن إخاء ومودة إلى يوم القيامة» وفي سنده نهشل بن سعيد، قال الهيثمي عنه: «متروك». وأخرجها أيضاً البخاري من عدة طرق أنظرها في: (جامع الأصول ٩/٤٣٠، مجمع الزوائد ٩/٤٤).

(١) رواية جندب البجلي: أخرجها مسلم بلفظ: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليلاً، وإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً. ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مسجداً، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك».

(٢) رواية أبو المعلى: أخرجها الترمذي في سننه، وأوردها ابن الإثير في جامع الأصول ٩/٤٣٢.

(٣) رواية أبي هريرة: أخرجها الطبراني في الأوسط مختصراً. وفي سنده داود بن يزيد الأودي. وهو ضعيف. وأخرجها أيضاً الترمذي ورزين.

(٤) رواية ابن أبي واقد: أخرجها الطبراني وفيها: «... لاتخذت ابن أبي قحافة، ولكن صاحبكم خليل الله عز وجل» وفي سنده يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف. وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/٤٤.

(٥) رواية عائشة: أخرجها الطبراني في الأوسط، وفي سنده علي بن عبد الرحمن الواسطي، قال الهيثمي عنه: «لم أعرفه». أنظر: (مجمع الزوائد ٩/٤٥).

(٦) رواية ابن عمر: أخرجها الطبراني ورجاله رجال الصحيح، أنظر روايته في مجمع الزوائد ٩/٤٤.

والثالث والرابع: انفرد به البخاري.
والخامس: انفرد به مسلم.
والسادس والسابع والثامن والتاسع: أخرجه الترمذي في سننه.
والعاشر: أخرجه البزار في مسنده.
والحادي عشر: أخرجه الطبراني في معجمه.

الحديث الخامس عشر:

«مَن أَكلَ ثوماً أو بَصَلاً فَليعْتَزِلْنَا ... » إلى آخر الحديث [1].

رواه من الصحابة اثنا عشر نفساً:

١ - أنس بن مالك [2]. ٢ - جابر بن عبد الله [3].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة بلفظ: «من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا». الحديث. وأورده عن اثني عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر كتاب الصلاة، وقال: «وفي الباب أيضاً من حديث قرة إبن إياس المزني، والمغيرة بن شعبة، وابن عباس، والعلاء بن خباب، وعلي بن أبي طالب، وبلغت العدة عشرين نفساً».

وقال ابن حمزة الحسيني الدمشقي: «أخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي عن جابر بن عبد الله، وقال السيوطي إنه متواتر، وأخرجه الشيخان بلفظ: «من أكل من هذه البقلة فلا يقربن مسجدنا حتى يذهب ريحها. يعني الثوم». وأخرجه أيضاً مسلم عن أبي هريرة، وأخرجه الإمام أحمد عن المغيرة بن شعبة، وأخرجه أحمد ومسلم عن جابر، وأخرجه أحمد بن أبي ثعلبة الخشني، وأخرجه أحمد ومسلم عن أبي سعيد الخدري». أنظر: (أسباب ورود الحديث ٣/٤٠٣-٤٠٦).

أنظر الحديث أيضاً في: صحيح البخاري، كتاب الأذان، والاعتصام بالكتاب والسنة. وصحيح مسلم، كتاب المساجد، حديث ٧٣، ٧٤، ٧٨. وسنن النسائي، كتاب المساجد. وسنن ابن ماجة كتاب الإقامة، والأضاحي. ومسند الإمام أحمد ٦٥/٣، ٣٧٤، ٤٠٠، ١٩/٤، ١٩٤، ٤١١/٥، ٤١٤.

(٢) رواية أنس: أخرجها أبو يعلي، ولفظه: «من أكل من هاتين الشجرتين ــ الثوم والبصل ــ فلا يقربن مصلانا، وليأتيني أمسح وجهه وأعوده». وفي سنده سلام بن أبي خيرة. قال الهيثمي عنه: «وهو ضعيف جداً».

(٣) رواية جابر: أخرجها الطبراني في الصغير والأوسط، ولفظه: «من أكل من هذه الخضروات ــ الثوم والبصل والكرات والفجل ــ فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم». وفي الصحيح خلا قوله، والفجل. وفي سنده يحيى ابن راشد البراء البصري، وهو ضعيف، ووثقه ابن حبان، وقال يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات.

٣ - وعبد الله بن عمر[١] . ٤ - وأبو هريرة[٢] .
٥ - ومعقل بن يسار[٣] . ٦ - وأبو بكر الصديق[٤] .
٧ - و بشر الأسلمي[٥] . ٨ - وخزيمة بن ثابت[٦] .
٩ - وعبد الله بن زيد[٧] . ١٠ - وأبو ثعلبة[٨] .
١١ - وأبو سعيد الخدري[٩] . ١٢ - وجابر بن سمرة[١٠].

---

(١) رواية عبد الله بن عمر: أخرجها الطبراني وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ٤٦/٥، وقال: «فيه يحيى بن عبد الله البابلي. وهو ضعيف».

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها الإمام أحمد في المسند ولفظه: «من أكل من هذه الشجرة ــ يعني الثوم ــ فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذِنا بريح الثوم». وأخرجه مسلم أيضاً.

(٣) رواية معقل بن يسار: أوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧/٢، وقال: «رواه أحمد، والطبراني في الكبير والصغير، وفيه أبو الزيات، وهو مجهول».

(٤) رواية أبي بكر الصديق: أخرجها الطبراني في الأوسط من رواية أبي القسم مولى أبي بكر، قال الهيثمي: «لم أجد من ذكره، وبقية رجاله موثقون». ونص الرواية: «من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا».

(٥) رواية بشر بن معبد الأسلمي: أخرجها الطبراني في الكبير، وإسناده حسن. وهي مثل رواية أبي بكر.

(٦) رواية خزيمة بن ثابت: أخرجها الطبراني في الكبير برواية مثل رواية أبي بكر، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩/٢ وقال: «رجاله موثقون».

(٧) رواية عبد الله بن زيد: أخرجها الطبراني في الكبير، بلفظ: «من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مساجدنا» ــ يعني الثوم. وأخرجه أيضاً في الأوسط، ورجال الكبير رجال الصحيح.

(٨) رواية أبي ثعلبة: أخرجها الطبراني في الكبير من حديث طويل جاء فيه. «من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربنا» وإسناده حسن.

(٩) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها الإمام أحمد في مسنده. أنظر: (الفتح الرباني ٦٢/٣).

(١٠) رواية جابر بن سمرة: أخرجها البزار بلفظ: «من أكل من هذه البقلة المنكرة ــ يعني الثوم ــ فليجلس في بيته». وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧/٢، وقال: «وفيه مجاهيل».

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني والثالث: أخرجه الشيخان.

والرابع: انفرد به مسلم.

والخامس: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.

والسادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر: أخرجه الطبراني في معجمه.

والثاني عشر: أخرجه البزار في مسنده.

الحديث السادس عشر:

« لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ » (١) .

رواه من الصحابة اثنا عشرة نفساً :

١ - أبو سعيد الخدري (٢) . ٢ - أبو هريرة (٣) .

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن اثني عشر نفساً، وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب المرضى والجنائز، وقال: « ورد أيضاً من حديث: واثلة بن الأسقع، وابن عمر، ذكر ذلك الزيلعي وابن حجر، كلاهما في تخريج أحاديث الهداية، وصرح الشيخ عبد الرؤوف المناوي في التيسير بتواتره أيضاً ».

أنظر الحديث في: صحيح مسلم، كتاب الجنائز. وسنن أبي داود، كتاب الجنائز. وسنن الترمذي، كتاب الجنائز. وسنن النسائي، كتاب الجنائز. وسنن ابن ماجة، كتاب الجنائز. ومسند زيد بن علي، حديث ٢٣٧. ومسند أحمد بن حنبل ٣/٣.

(٢) رواية أبي سعيد الخدري: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لقنوا موتاكم قول لا إله إلا الله ». أخرجه الإمام أحمد في المسند، ومسلم في صحيحه، والبيهقي في السنن، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة في سننهم. وأورده ابن الأثير في جامع الأصول وعزاه لمسلم والترمذي وأبو داود والنسائي. أنظر: (جامع الأصول ١٥٤/٦، الفتح الرباني ٥٤/٧).

(٣) رواية أبي هريرة: أخرجها الطبراني في الصغير والأوسط، مثل رواية أبي سعيد، إلا أنه زاد: « ... وقولوا الثبات الثبات، ولا قوة إلا بالله ». وفي سنده عمر بن صهبان، قال الهيثمي عنه ضعيف. وأخرجه مسلم بدون الزيادة. وأخرجه ابن حبان وزاد: « ... فإنه من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة يوماً من الدهر، وإن أصابه ما أصابه قبل ذلك ». وفي رواية أخرى لابن حبان عن أبي هريرة أيضاً بلفظ: « إذا ثقلت مرضاكم فلا تملوهم قول لا إله إلا الله ولكن لقنوهم فإنه لم يختم لمنافق قط ». وفي إسناد هذه الرواية محمد بن الفضل بن عطية، وهو متروك. أنظر: (مجمع الزوائد ٣٢٣/٢، نيل الأوطار ٢٠/٤).

٣ - وعبد الله بن جعفر[١]. ٤ - وعائشة[٢].
٥ - وابن عباس[٣]. ٦ - وابن مسعود[٤].
٧ - وجابر[٥]. ٨ - وعروة بن مسعود الثقفي[٦].

---

(١) رواية عبد الله بن جعفر: أخرجها ابن ماجة مثل حديث أبي سعيد، وزاد: «... الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين». أنظر: (نيل الأوطار ٢٠/٤).

(٢) رواية عائشة: أخرجها النسائي بلفظ: «لقنوا هلكاكم...» أنظر: (جامع الأصول ١٥٤/٦، نيل الأوطار ٢٠/٤).

(٣) رواية ابن عباس: أخرجها الطبراني ولفظها: «لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله فمن قالها عند موته وجبت له الجنة، قالوا: يا رسول الله، فمن قالها في صحته، قال: تلك أوجب وأوجب، ثم قال: والذي نفسي بيده، لو جيء بالسموات والأرض ومن فيهن، وما بينهن وما تحتهن فوضعن في كفة الميزان ووضعت شهادة أن لا إله إلا الله في الكفة الأخرى لرجحت بهن». وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: «رجاله ثقات إلا أن ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس». أنظر: (مجمع الزوائد ٣٢٣/٢، نيل الأوطار ٢٠/٤).

(٤) رواية ابن مسعود: أخرجها الطبراني في الكبير مرفوعاً، مثل حديث أبي سعيد إلا أنه زاد: «... فإن نفس المؤمن تخرج رشحاً ونفس الكافر تخرج من شدقة كما تخرج نفس الحمار». وإسناده حسن.

(٥) رواية جابر: أخرجها الإمام أحمد في المسند من حديث طويل بثلاث طرق، وأخرجها الحاكم في المستدرك، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». وأقره الذهبي، وأخرجه البزار، والطبراني في الدعاء، والعقيلي في الضعفاء. وفي سنده عبد الوهاب بن مجاهد، وهو ضعيف. أنظر: (مجمع الزوائد ٣٢٣/٢، الفتح الرباني ٥٤/٧، نيل الأوطار ٢٠/٤).

(٦) رواية عروة بن مسعود: أخرجها العقيلي بإسناد ضعيف. أنظر: (نيل الأوطار ٢٠/٤) في الكبير. قال الهيثمي: «وعطاء فيه كلام».

ورواه أيضاً زادان من رواية أخرجها الإمام أحمد في المسند، وسنده جيد، وإن كان قد تكلم عن عطاء بن السائب الثقفي لاختلاطه في آخر، وقال ابن مهدي: «كان يختم كل ليلة»، وقال في التهذيب: «وثقه أحمد والنسائي والعجلي». أنظر: (الفتح الرباني ٥٦/٧، مجمع الزوائد ٣٢٢/٤، نيل الأوطار ٢٠/٤).

٩ - وحذيفة بن اليمان[١] . ١٠ - وعثمان بن أنس .
١١ - وعمر بن الخطاب . ١٢ - وأنس بن مالك[٢] .

رضي الله عنهم .

فالأول والثاني : أخرجه مسلم في صحيحه .

والثالث والرابع : أخرجه النسائي في سننه .

والخامس والسادس : أخرجه الطبراني في معجمه .

والسابع : أخرجه البزار في مسنده .

والثامن : أخرجه العقيلي في الضعفاء .

والباقون : أخرجه ابن ابي الدنيا في المختصرين .

---

(١) رواية حذيفة بن اليمان : مثل رواية أبي سعيد إلا أنه زاد : « ... فإنها تهدم ما قبلها من الخطايا » . أخرجها أحمد ، وابن أبي الدنيا . وأخرج البزار طرقاً منه في الصيام فقط ، ورجاله موثقون .

(٢) رواية أنس بن مالك : أخرجها أبو يعلى ، والبزار ، وقال الهيثمي : « وفيه زيادة ابن أبي الوقاد ، وثقه القواريري ، وضعفه البخاري وغيره » .

وروى الحديث أيضاً : علي من رواية بمعناه أخرجها الطبراني في الأوسط ، وفي سندها بلال الأشعري ، ضعفه الدارقطني .

ورواه أيضاً عطاء بن السائب عن أبيه عن جده ، من رواية ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢٢/٤ ، أخرجها الطبراني .

الحديث السابع عشر:

« اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمرَةٍ »[1] .

رواه من الصحابة اثنا عشر نفساً:

١ - عدي بن حاتم[2] . ٢ - وابن مسعود[3] .

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة في كتاب الأدب عن خمسة عشر نفساً بزيادة: مرسل عروة بن الزبير، وقتادة، ومرسل الحسن. وذكره الكتاني في نظم المتناثر في كتاب الزكاة والصدقة، وقال: « ذكر تواتره أيضاً في التيسير، وكذا في فيض القدير نقلاً عن السيوطي، والشيخ مرتضى في شرح الإحياء.

والحديث أورده أيضاً ابن حمزة الحسيني الدمشقي، وقال: « أخرجه الإمام أحمد والشيخان والنسائي عن عدي بن حاتم، وأحمد عن عائشة، والبزار والطبراني في الأوسط، والضياء في المختار عن أنس بن مالك، والبزار عن النعمان بن بشير، وعن أبي هريرة، والطبراني في الكبير عن ابن عباس وعن أبي أمامة ». أنظر: (أسباب ورود الحديث الشريف ١/٧٤).

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الزكاة، والصوم، والشركة. وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، حديث ٣٦، ٣٧، ٥٧، ٦٦: ٧٢، ٨٨: ٩٠، ٩٤: ١٩٧. وسنن أبي داود، كتاب الزكاة. وسنن الترمذي، كتاب البر والصلة. وسنن ابن ماجة، كتاب الزكاة. وسنن النسائي، كتاب الصيام. وسنن الدارمي كتاب الزكاة. وموطأ مالك، كتاب الترغيب في الصدقة، حديث ١٢. وطبقات ابن سعد ٤/١١٠. ومسند زيد بن علي، حديث ٤١٠.

(٢) رواية عدي بن حاتم: أخرجها الإمام أحمد بطريقين، وأخرجه أيضاً البخاري ومسلم، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: « رواه الطبراني في الأوسط ــ من رواية طويلة ــ وفيه الحسن بن أبي جعفر الجفري وهو ضعيف ». وأخرجه أيضاً النسائي عن ابن عدي. أنظر: (مجمع الزوائد ٣/١٠٥، جامع الأصول ٧/٢٩٥، الفتح الرباني ٩/١٥٤).

(٣) رواية عبد الله بن مسعود: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ليتق أحدكم وجهه النار ولو بشق تمرة ». أخرجه الإمام أحمد، وانفرد براويته، وقال الهيثمي: « رجاله رجال الصحيح ».

٣ - وعائشة [١] .
٤ - وأبو بكر الصديق [٢] .
٥ - وأنس بن مالك [٣] .
٦ - والنعمان بن بشير [٤] .
٧ - وأبو هريرة [٥] .
٨ - وابن عباس [٦] .
٩ - وأبو إمامة [٧] .
١٠ - وعبد الله بن مجمر [٨] .

---

(١) رواية عائشة: أخرجها أحمد في المسند ولفظه: «اتقوا النار ولو بشق تمرة»، وفي رواية أخرى: «يا عائشة استتري من النار ولو بشق تمرة فإنها تسد مع الجائع مسدها من الشبعان». وأخرجه أيضاً البزار مختصراً، وفي سنده أبو هلال، قال الهيثمي عنه: «فيه بعض كلام، وهو ثقة». (الفتح الرباني ٩/١٥٤، مجمع الزوائد ٣/١٠٥).

(٢) رواية أبي بكر الصديق: أخرجها أبو يعلي والبزار بلفظ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة فإنها تقيم العوج، وتدفع ميتة السوء، وتقع من الجائع موقعها من الشبعان». وفي سنده ابن إسماعيل الوساوس، صرح الهيثمي بضعفه.

(٣) رواية أنس: أخرجها البزار والطبراني في الأوسط، ولفظه: «اتقوا النار ولو بشق تمرة». ورجال البزار رجال الصحيح، ورجال الطبراني ثقات.

(٤) رواية النعمان بن بشير: أخرجها البزار والطبراني في الكبير، مثل حديث أنس، وفي سنده أيوب بن جابر، قال الهيثمي عنه: «فيه كلام كثير». وقد وثقه ابن عدي.

(٥) رواية أبي هريرة: أخرجها البزار من طريقين: الأول فيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، قال أبو حاتم: يكتب الحديث، ولا يحتج به. وحسن البزار حديثه. الثانية: فيها عبد الله بن شبيب، وهو ضعيف كما قال الهيثمي. أنظر: (مجمع الزوائد ٣/١٠٥).

(٦) رواية إبن عباس: أخرجها أبو يعلى، والطبراني في الكبير، وقال الهيثمي: «فيه بحر البكراوي، وفيه كلام، وقد وثقه».

(٧) رواية أبي امامة: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط، ولفظه: «يا أيها الناس اتقوا...» وفي مسنده فضالة بن جبير، صرح الهيثمي بضعفه. أنظر: (مجمع الزوائد ٣/١٠٦).

(٨) رواية عبد الله بن مجمر — من أهل اليمن: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «احتجبي من النار ولو بشق تمرة» وفي سنده سعيد بن أبي مريم، قال الهيثمي: «وهو ضعيف لاختلاطه».

١١ - وفضالة بن عبيد[١] . ١٢ - وعبد الله بن عمر.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثاني والثالث: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.

والرابع والخامس والسادس والسابع: أخرجه البزار في مسنده.

والثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر: أخرجه الطبراني في معجمه.

والثاني عشر: أخرجه ابن عساكر في التاريخ.

وأخرجه ابن جرير في تفسيره، من مرسل عروة بن الزبير، وقتادة.
وأخرجه سعيد بن منصور في سننه من مرسل الحسن.

---

(١) رواية فضالة بن عبيد: أخرجها الطبراني في الكبير، وفي سنده ابن لهيعة، قال الهيثمي: «فيه كلام».

وأخرجه ابن جرير في تفسيره، من مرسل عروة بن الزبير، وقتادة. وأخرجه سعيد بن منصور في سننه من مرسل الحسن.

الحديث الثامن عشر:

«عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حجَّةً»[1] .

رواه من الصحابة اثنا عشر نفساً :

١ - جابر.[2]
٢ - وعبد الله بن يوسف بن سلام.[3]
٣ - وأبو معقل.
٤ - وابن عباس[4] .

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن ستة عشر صحابياً، بزيادة: أم معقل، وبكر بن عبد الله المزني مرسلاً، ومرسل عكرمة، ومرسل مجاهد. وأورده الكتاني في نظم المتناثر من كتاب الزكاة.

وأورده ابن حمزة الحسيني الدمشقي، وقال: أخرجه الإمام أحمد، وأبو داود وابن ماجة عن ابن عباس، وأخرجه أصحاب السنن غير النسائي عن أم معقل، وابن ماجة عن وهب بن خنيش، والطبراني في الكبير عن الزبير بن العوام، والبزار عن علي، وأنس. أنظر: (أسباب ورود الحديث ٢٨/٣).

أنظر الحديث في: سنن: أبي داود، كتاب المناسك. وسنن الترمذي، كتاب الحج. وسنن النسائي، كتاب الصيام. وسنن ابن ماجة، كتاب المناسك. وسنن الدارمي، كتاب المناسك. وموطأ مالك، كتاب الحج، حديث ٦٦. وطبقات بن سعد ٢١٦/٨، ٣١٥. ومسند الطيالسي، حديث ١٦٦٢. ومسند أحمد بن حنبل ٢٢٩/١، ٣٠٨، ٣٥٢/٣، ٣٦١، ٣٩٧، ٣٥/٤، ١٧٧، ٢١٠/٦، ٣٧٥، ٤٠٥، ٤٠٦.

(٢) رواية جابر: أخرجها البخاري، وابن ماجة، والإمام أحمد، والحميدي، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: «فيه من لم أعرفه، وباقي رجاله ثقات». أنظر: (مجمع الزوائد ٢٨٠/٣، جامع الأصول ٢٨٢/١٠.

(٣) رواية عبد الله بن يوسف بن سلام: أخرجها أبو داود، والترمذي مختصراً. أنظر: (جامع الأصول ٢٨٢/١٠.

(٤) رواية ابن عباس: أخرجها أبو داود، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم، والطبراني في الكبير عن ابن عباس وابن الزبير. أنظر (مجمع الزوائد ٢٨٠/٣، جامع الأصول ٢٨٢/١٠).

٥ - ووهب بن خنيش [١] .   ٦ - وعلي [٢] .
٧ - وأنس [٣] .   ٨ - وابن الزبير.
٩ - وعروة البارقي [٤] .   ١٠ - وأبو طليق [٥] .
١١ - والأحمري .   ١٢ - والفضل بن عباس .

رضي الله عنهم .

فالأول : أخرجه البخاري في صحيحه .

والثاني والثالث : أخرجه الترمذي في سننه .

والرابع والخامس : أخرجه ابن ماجة في سننه .

والسادس : أخرجه البزار في مسنده .

والسابع والثامن والتاسع والعاشر: أخرجه الطبراني في معجمه .

والحادي عشر: أخرجه البغوي ، وابن قانع في معجمهما .

---

(١) رواية وهب بن خنيش : أخرجها الإمام أحمد وابن ماجة من طريقين : أحدهما من طريق وكيع ، عن سفيان عن بيان، وجابر عن الشعبي عن وهب بن خنيش ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عمرة في رمضان تعدل حجة » . والثانية من طريق وكيع عن داود بن يزيد الزعافري عن الشعبي ، عن هرم بن خنيش . الحديث . قال البوصيري في زوائد ابن ماجة : « حديث وهب بن خنيش إسناد الطريق الأول من طريق صحيح ، والثاني ضعيف لضعف داود ابن يزيد » .

(٢) رواية علي : أخرجها البزار، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٢٨٠ ، وقال : « فيه حرب بن علي ، ولم أجد من ترجمه ، و بقية رجاله ثقات » .

(٣) رواية أنس : أخرجها الطبراني في الكبير، وفي سنده هلال مولى أنس ، قال عنه الهيثمي : « هو ضعيف » .

(٤) رواية عروة البارقي : أخرجها الطبراني في الكبير، وفي سنده جابر بن الجعفي ، قال الهيثمي : « فيه كلام كثير، وقد وثقه شعبة وسفيان » . (مجمع الزوائد ٣/٢٨٠) .

(٥) رواية أبي طليق : أخرجها الطبراني في الكبير، والبزار باختصار، ورجال البزار جال الصحيح .

والثاني عشر: أخرجه الترمذي عن أبي معقل.

وأخرجه سعيد بن منصور عن بكر بن عبد الله المزني مرسلاً، ومن مرسل عكرمة ومجاهد[1].

---

(١) روى الحديث أيضاً جابر من رواية أخرجها أحمد وابن ماجة، قال الهيثمي: «فيه من لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات». وأخرجها أيضاً مالك في الموطأ مرسلاً، وأبو داود عن أبي بكر بن عبد الرحمن. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٨١/٣، جامع الأصول ٢٨٢/١٠).

الحديث التاسع عشر:

« مَنْ غَشَّ لَيْسَ مِنَّا » وفي لفظ : « مَنْ غَشَّنَا » [1] .

رواه من الصحابة اثنا عشر نفساً :

١ - أبو هريرة[2] . ٢ - وعبد الله بن عمر بن الخطاب[3] .

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، كتاب الأدب عن اثني عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب البيوع، وقال: « في أكثر طرقه أن ذلك بسبب طعام رآه في السوق مبتلاً داخله. وورد أيضاً عن عبد الله ابن أبي ربيعة المخزومي، وبريدة، وأبي الحمراء، وأبي سعيد، وعلي في الزواجر لابن حجر المكي أنه جاء من رواية بضع عشر صحابياً ».

وأورده أيضاً ابن حمزة الحسيني الدمشقي، وقال: « أخرجه ابن ماجة عن أبي الحمراء، وأخرجه مسلم عن أبي هريرة، وأخرجه أبو نعيم وابن النجار عن ابن عمر. أنظر: (أسباب ورود الحديث ٢٢٦/٣. بتصرف).

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب البيوع، والاستقراض، والخصومات، والحيل. وصحيح مسلم، كتاب البيوع، حديث ٤٧، ٤٨. وسنن أبي داود، كتاب البيوع. وسنن الترمذي، كتاب البيوع. وسنن النسائي، كتاب الإيمان والنذور، والبيوع. وسنن ابن ماجة، كتاب التجارات. وسنن الدارمي، كتاب البيوع، وموطأ مالك، كتاب البيوع، حديث ٩٨. ومسند أحمد بن حنبل ٤٤/٢، ٥٠، ٦١، ٧٢، ٨٠، ٨٤، ١١٦، ١٢٩، ٢١٧/٣.

(٢) رواية أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ في السوق على صُبْرَة طعام، فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً، فقال: « ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: يا رسول الله أصابته السماء، قال: أفلا جعلته فوق الطعام، حتى يراه الناس، وقال: « من غشنا فليس منا ». أخرجه مسلم والترمذي، وأخرجه أبو داود برواية أخرى: « ليس منا من غش ». وأخرجه أحمد، وابن ماجة، والبيهقي، والحاكم في المستدرك.

(٣) رواية ابن عمر: أخرجها أحمد، والبزار، والطبراني في الأوسط، بلفظ: « من غشنا ». وفي سنده أبو معشر، قال الهيثمي عنه: « هو صدوق، وقد ضعفه جماعة ». أنظر: (مجمع الزوائد ٧٨/٤، الفتح الرباني ٥٨/١٥).

٣ - وأبو بردة بن دينار[١].
٤ - وأنس بن مالك[٢].
٥ - والبراء بن عازب[٣].
٦ - وحذيفة بن اليمان[٤].
٧ - وابن عباس[٥].
٨ - وابن مسعود[٦].
٩ - وقيس بن أبي غرزة[٧].
١٠ - وأبو موسى الأشعري[٨].
١١ - وعائشة[٩].
١٢ - والحارث بن سويد.

رضي الله عنهم.

---

(١) رواية أبو بردة بن دينار: أخرجها أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، والبزار باختصار، وفي سنده ابن عمير، وثقه أبو حاتم، وضعفه البخاري وغيره.
(٢) رواية أنس بن مالك: أخرجها مالك في الموطأ، بلفظ: «من غشنا»، وأخرجها الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات. أنظر: (مجمع الزوائد ٧٨/٤).
(٣) رواية البراء بن عازب: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «من غشنا» وفي سنده سوار بن مصعب، وهو متروك. أنظر: (مجمع الزوائد ٧٧/٤).
(٤) رواية حذيفة بن اليمان: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «من غشنا» وقال الهيثمي: «رجاله ثقات، وفي قيس بن الربيع كلام، وقد وثقه شعبة النوري». (المرجع السابق والصفحة).
(٥) رواية: ابن عباس: أخرجها الطبراني في الكبير، بلفظ: «من غشنا»، ورجاله رجال الصحيح.
(٦) رواية ابن مسعود: أخرجها الطبراني في الكبير والصغير، بلفظ: «من غشنا»، وفي سنده عاصم بن بهدلة، وفيه كلام لسوء حفظه.
(٧) رواية قيس بن أبي غرزة: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط بلفظ: «من غش المسلمين فليس منهم». ورجاله ثقات.
(٨) رواية أبي موسى الأشعري: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط، بلفظ: «من غشنا»، وفي سنده يحيى الحماني، وهو ضعيف. وأخرجها الطبراني أيضاً في الكبير والأوسط بلفظ: «ليس منا من غشنا» وفي سنده يحيى بن عقبة ابن أبي الفيراز، وقد قيل إنه يفتعل الحديث.
(٩) رواية عائشة: أخرجها البزار بلفظ: «من غشنا» ورجاله ثقات.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثاني والثالث: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.

والرابع والخامس والسادس والثامن والتاسع والعاشر: أخرجه الطبراني في معجمه.

والحادي عشر: أخرجه البزار في مسنده.

والثاني عشر: أخرجه الحاكم في المستدرك.

الحديث العشرون:

« لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أمَّتي ظاهِرين عَلى الْحَق حَتَّى يأتِي أمرُ الله »[(١)].

رواه من الصحابة اثنا عشر نفساً:

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، كتاب الأدب عن أحد عشر صحابياً، ولم يذكر جابر. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الجهاد، وقال: « ورد أيضاً من حديث عقبة بن عامر، وثوبان، وسعد بن أبي وقاص، وسلمة بن نفيل الحضرمي، وعمران بن حصين، وله ألفاظ متقاربة ».

وصرح بتواتره شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه « اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم » في أوائله قائلاً: « قد تواتر عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: « لا تزال من أمتي طائفة ظاهرة على الحق حتى تقوم الساعة ».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب المناقب والاعتصام بالكتاب والسنة، والتوحيد، وفرض الخمس. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، حديث ٢٤٧، وكتاب الإمارة حديث ١٧٠: ١٧٧. وسنن الترمذي، كتاب الفتن. وسنن النسائي، كتاب الخيل. وسنن ابن ماجة، كتاب الفتن. وسنن الدارمي، كتاب الجهاد. ومسند الطيالسي، حديث ٣٨، ٦٨٩، ٧٥٦، ١٠٧٦. ومسند أحمد بن حنبل ٣٢١/٢، ٣٤٠، ٧٩، ٣٤٥/٣، ٣٨٤، ٤٣٦، ٩٢/٤، ٩٧، ٩٩، ١٠١، ١٠٤، ٢٤٤، ٣٤/٥، ٣٥، ٩٢، ٩٤، ٩٨، ١٠٣، ١٠٥.

١ - معاوية بن أبي سفيان[١] . ٢ - والمغيرة بن شعبة[٢] .
٣ - وجابر بن سمرة[٣] . ٤ - ومعاذ بن جبل.[٤]
٥ - وجابر بن عبد الله[٥] . ٦ - وزيد بن أرقم[٦] .

---

(١) رواية معاوية بن أبي سفيان: أخرجها الإمام أحمد في المسند بلفظ: «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتى يأتي أمر الله عز وجل ظاهرون على الناس» فقام مالك بن يخامر السكسكي فقال: يا أمير المؤمنين سمعت معاذ بن جبل يقول: وهم أهل الشام، فقال معاوية ورفع صوته: «هذا مالك يزعم أنه سمع معاذ يقول وهم أهل الشام». ورجاله ثقات وأخرجه البخاري ومسلم مع اختلاف يسير في الشطر الثاني من الحديث. وأخرجه أحمد من طريق آخر في أوله زيادة: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، ولا تزال...» وفي الشطر الثاني اختلاف يسير في اللفظ. وأخرجه مسلم والبخاري مثله. إلا أن مسلم لم يخرج إلا الشطر الثاني منه. وأخرجه أيضاً البيهقي عن الحاكم. ولم يخرجه الحاكم في المستدرك لأنها أخرجاه في الصحيحين. أنظر: (الفتح الرباني ٢٣/٢٠٧، جامع الأصول ١٠/١٣٠).

(٢) رواية المغيرة بن شعبة: أخرجها البخاري ومسلم بلفظ: «لا يزال ناس من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون» وفي رواية: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين...» الحديث. وفي رواية أخرى: «لن يزال قوم من أمتي ظاهرين على الناس...» الحديث. أنظر: (جامع الأصول ١٠/١٣٠).

(٣) رواية جابر بن سمرة: أخرجها أحمد ورجاله رجال الصحيح، بلفظ: «لا يزال هذا الدين قائماً، فقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة».

(٤) رواية معاذ بن جبل: أخرجها مسلم في سننه. أنظر: (جامع الأصول ١٠/١٣١).

(٥) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها الإمام أحمد في المسند، ولفظه: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة». قال: «فينزل عيسى بن مريم عليه السلام، فيقول أميرهم تعالى صلِّ بنا، فيقول: إن بعضكم على بعض أمير ليكرم الله هذه الأمة». وأخرج مسلم نحوه، وفيه اختلاف في اللفظ، وأخرجه الترمذي وأبو داود وابن ماجة والطيالسي، وأخرجه أيضاً أبو يعلى وفي سنده بن عبيدة، وهو متروك. أنظر: (الفتح الرباني ١٣/٢٠٨، مجمع الزوائد ٧/٢٨٧).

(٦) رواية زيد بن أرقم: أخرجها الإمام أحمد، والبزار، والطبراني بدون: «حتى يأتي

٧ - وأبو أمامة[١] .
٨ - وعمر بن الخطاب .
٩ - وجابر[٢] .
١٠ - وأبو هريرة[٣] .
١١ - ومرة البهزي[٤] .
١٢ - وشرحبيل بن السمط .

رضي الله عنهم .

أمر الله » . وفي سنده أبو عبد الشافي ، وذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(١) رواية أبي إمامة : أخرجه أحمد ولفظه : « لا تزال طائفة من أمتي على الدين ظاهرين لعدوهم قاهرين لا يضرهم من خالفهم إلا ما أصابهم من لأ واء حتى يأتيهم أمر الله وهو كذلك » قالوا يا رسول الله ، وأين هم ؟ ، قال : ببيت المقدس وأكناف بيت المقدس . وأخرجها الطبراني أيضاً ورجاله رجال ثقات ، وأخرجها في الكبير والصغير ، ورجال الكبير رجال الصحيح . أنظر : (الفتح الرباني ٢٠٧/٢٣ ، مجمع الزوائد ٢٨٧/٧) .

(٢) هكذا في الأصل .

(٣) رواية أبي هريرة : أخرجه أحمد ومسلم ، ولفظه : « لن يزال على هذا الأمر عصابة على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك » . وأخرجه أيضاً البزار بمعناه ، ورجاله رجال الصحيح غير زهير بن محمد بن قمير ، وهو ثقة . أنظر : (الفتح الرباني ٢٠٨/٢٣ ، مجمع الزوائد ٢٨٧/٧) .

(٤) رواية مرة البهزي : أخرجها الطبراني ، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٨٨/٧ ، وقال : « فيه جماعة لم أعرفهم » .

وروى الحديث أيضاً : سعد بن أبي وقاص من رواية أخرجها مسلم ، وأوردها ابن الأثير ١٣٠/١٠ ونصها : « لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة » .

ورواه أيضاً ثوبان من رواية « ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك » . وأخرجه الترمذي في جملة حديث ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح ، سمعت محمد بن اسماعيل يقول : سمعت علي بن الحديني يقول : وذكر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم . وأخرجه أبو داود أيضاً مطولاً .

وروى الحديث أيضاً معاوية بن أبي قرة من رواية أخرجها أحمد في المسند ،

فالأول والثاني والثالث: أخرجه الشيخان.
والرابع والخامس: انفرد به مسلم في صحيحه.
والسادس والسابع: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.
والثامن والتاسع: أخرجه أبو يعلي الموصلي في مسنده.
والعاشر: أخرجه البزار في مسنده.
والحادي عشر: أخرجه الطبراني في معجمه.
والثاني عشر: أخرجه ابن عساكر في التاريخ.

والترمذي في سننه، ونصها: «إذا فسد أهل الشام فلا خير لكم، لا تزال طائفة من أمتي منصورين، لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة» وقال الترمذي: «حسن صحيح». وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية، وابن حبان، وابن ماجة.

وروى الحديث أيضاً عمران بن حصين من رواية أخرجها أحمد بلفظ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على من ناوأهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى، وينزل عيسى بن مريم عليه السلام». وأخرجه أبو داود، وذكر في آخره: «... من ناوأهم حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال». وأخرجه أيضاً الحاكم في المستدرك، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».

ورواه أيضاً عمرو بن العاص من حديث طويل أخرجه الحاكم في المستدرك.
أنظر: (جامع الأصول ١٠/١٣، الفتح الرباني ٢٣/٢٠٧: ٢١٠).

الحديث الحادي والعشرون:

«خَيرُ النَّاسُ قَرنِي، ثم الذين يَلُونَهُم، ثم الذِينَ يَلُونَهُم»[1].

رواه من الصحابة اثنا عشر نفساً.

١ - ابن مسعود[2]. ٢ - وعمران بن حصين[3].

---

(١) أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة»، عن ثلاثة عشر صحابياً بزيادة عمرو بن شرحبيل مرسلاً. وأورده الكتاب في «نظم المتناثر»، كتاب المناقب وقال: «من فيض القدير قال المؤلف ـ يعني السيوطي: يشبه أن الحديث متواتر». وقال ابن تيمية في «رسالة الفرقان»: وقد استفاضت النصوص الصحيحة عنه ـ أي النبي صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال: «خير القرون قرني الذين بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم». وقال ابن حجر في الإصابة: «وتواتر عنه صلى الله عليه وسلم قوله خير القرون قرني ثم الذين يلونهم»

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الشهادات، وكتاب فضائل أصحاب النبي، وكتاب الإيمان والنذور. وصحيح مسلم، كتاب فضل الصحابة، حديث ٢١٠-٢١٥. وسنن أبي داود، كتاب السنن وسنن الترمذي، كتاب الفتن، كتاب الشهادات، كتاب المناقب. وسنن النسائي، كتاب الإيمان والنذور والمزارعة وسنن ابن ماجة، كتاب الأحكام. ومسند الإمام أحمد بن حنبل ٣٧٨/١، ٤١٧، ٤٣٤، ٤٣٨، ٤٤٢، ٢٢٨/٢، ٢٩٧، ٣٤٠، ٣٧٢، ٤١٠، ٤١٦، ٤٧٩، ٢٦٧/٤، ٢٧٧، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٣٦، ٤٤٠، ٣٥٠/٥، ٣٥٧، ١٥٦/٦. ومسند الطيالسي، حديث ٣٢، ٢٩٩، ٨٤١، ٨٥٢، ٢٥٥٠.

(٢) رواية عبد الله بن مسعود أخرجها: الإمام أحمد بن حنبل، وذكر فيها ثلاثة قرون، وأخرجها أيضاً البخاري، ومسلم، وابن ماجة، والترمذي، وقال الترمذي: «وفي الباب عن عمر، وعمران بن حصين، و بريدة. وهذا حديث حسن صحيح». أنظر الروايات: (الفتح الرباني ٢٢٠/٢٣، جامع الأصول ٤٠٤/٩).

(٣) رواية عمران بن حصين: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ـ فما أدري ذكر بعد قرنه قرنين أم ثلاثة؟ ـ ثم إن بعدهم قوماً يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، و ينذرون ولا يوفون،

٣ - وأبو هريرة[١]. ٤ - وعائشة[٢].

٥ - و بريدة بن الحصيب[٣]. ٦ - والنعمان بن بشر[٤].

٧ - وأبو برزة الأسلمي[٥]. ٨ - وعمر بن الخطاب[٦].

و يظهر فيهم السجن ». وزاد في رواية: « ... ولا يحلفون ولا يستحلفون ». أخرجه البخاري، ومسلم، والترمذي، وأخرجه أبو داود وفيه اختلاف في اللفظ، والنسائي وفيه: « خيركم قرني، ثم الذين يلونهم.. » وأخرجه أيضاً الإمام أحمد في المسند، وذكر فيها ثلاث قرون. (جامع الأصول ٤٠٤/٩، الفتح الرباني ٢١٩/٢٣).

(١) رواية أبي هريرة: أخرجها مسلم بلفظ: « خير أمتي ... » وأخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ: « خير الناس قرني ... » وفيه داود بن يزيد الأودي قال عنه الهيثمي: « وهو ضعيف » وأخرجه أحمد في المسند، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩/١٠ وأورده الشيخ أحمد البنا في الفتح الرباني ٢١٩/٢٣، وإبن الأثير في جامع الأصول ٤٠٤/٩.

(٢) رواية عائشة: أخرجها مسلم، كما في جامع الأصول ٤٠٥/٩، وأخرجها الإمام أحمد مختصراً، وأورده أحمد البنا في الفتح الرباني ٢٢١/٢٣ وقال: « وعلق شارح مسلم على السند فقال: هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني، فقال: إنما روي إليها عن عروة عن عائشة، قال القاضي: قد صححوا روايته عن عائشة، وقد ذكر البخاري روايته عن عائشة ».

(٣) رواية بريدة: أخرجها أحمد، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٠/١٠ وقال: « رواه أحمد وأبو يعلى باختصار ورجاله رجال الصحيح »، وفيه عبد الله بن مولد القشيري، جاء في تهذيب التهذيب أنه روي عن بريدة، وعنه أبو نضرة العبدي، ذكره إبن حبان في الثقات. أنظر: (الفتح الرباني ٢٢١/٢٣).

(٤) رواية النعمان بن بشير: أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٠/١٠، وذرك في روايته ثلاثة قرون، وقال: « أخرجه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، وفي طرقهم عاصم بن بهدلة، وهو حسن الحديث، و بقية رجال أحمد رجال الصحيح ». وأورده أحمد البنا في الفتح الرباني ٢٠/٢٣، وفي روايته، ذكر أربعة قرون إنظرها.

(٥) رواية أبي برزة الأسلمي: أخرجها الطبراني، وإسناده حسن، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٠/١٠ وقال: « فيه من لم أعرفه ».

(٦) رواية عمر بن الخطاب: أخرجها البزار بلفظ: « خير الناس قرني ... » وأخرجها

٩ - وسعد بن تميم [١] . ١٠ - وجعدة بن هبيرة [٢] .
١١ - وسمرة بن جندب [٣] . ١٢ - وجميلة بنت أبي لهب.[٤]

رضي الله عنهم .

فالأول والثاني : أخرجه الشيخان .

والثالث والرابع : انفرد مسلم بإخراجه في صحيحه وكذا أحمد في مسنده .

الطبراني في الأوسط بلفظ : « خير قرن الذي أنا فيه » . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٠/١٠ وقال : « عند إبن ماجة طرف منه ، ورجال بزار ثقات . وفي رجال الطبراني إسحاق بن إبراهيم ، لم أعرفه . ورجاله ثقات .

(١) رواية سعد بن تميم : أخرجها الطبراني بروايتين ورجاله ثقات ، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٠/١٠.

(٢) رواية جعدة بن هبيرة : أخرجها الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح إلا أن إدريس ابن بريد الأودي لم يسمع من بعده . كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد .

(٣) رواية سمرة بن جندب : أخرجها الطبراني في الصغير ، وفي روايته : « خير أمتي القرن الذي بعثت أنا فيهم . . . » وفي روايته عبد الله بن محمد بن عيشون ، قال الهيثمي عنه : « لم أعرفه » وبقية رجاله ثقات .

(٤) رواية جميلة بنت أبي لهب : أخرجها الطبراني بلفظ : « خير القرون قرني . . . » وفي سند من لم يسم .

وروى الحديث أيضاً : بنت أبي جهل بلفظ : « خير الناس قرني . . . » أخرجها الطبراني ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢١/١٠ : « سماها الطبراني جميلة ، ورجاله ثقات ، إلا أن زوج بنت أبي جهل لم أعرفه » .

وروى الحديث أيضاً أنس بلفظ : « خير الناس قرني . . . » أخرجها البزار وفي سنده يوسف بن عطية ، وهو متروك . أنظر : (مجمع الزوائد ٢١/١٠) .

وروى الحديث أيضاً : عبد الله بن حوالة ، بثلاث روايات . الأولى : فيها : « خير أمتي قرني . . . » ، والثاني : « خير أمتي القرن الذي بعثت أنا فيهم . . . » ، والثالث : « . . . القرن الذي بعثت فيهم . . . » ثلاث مرات أخرجه أحمد ، وأبو يعلى باختصار ، ورجالهم رجال الصحيح .

والخامس والسادس : أخرجه الإمام أحمد في مسنده.
والسابع : أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده.
والثامن والتاسع : أخرجه الطبراني في معجمه الصغير.
والعاشر: أخرجه الطبراني في الأوسط.
والحادي عشر والثاني عشر: أخرجه الطبراني في الكبير.

الحديث الثاني والعشرون:

حديث الشفاعة، وترددهم إلى الأنبياء بطوله [١].

رواه من الصحابة اثنا عشر صحابياً:

١ - أنس بن مالك [٢]. ٢ - وأبو هريرة [٣].

---

(١) أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة». عن اثني عشر صحابياً. وأورده الكتاني في «نظم المتناثر» كتاب البعث وأحوال القيامة.
أنظر الحديث في: صحيح مسلم، كتاب الأيمان، حديث ٣٠٦، ٣١٦، ٣١٨، ٣٢٠. وسنن أبي داود، كتاب السنن. سنن الترمذي، كتاب صفة جهنم، وكتاب المناقب، ومسند الإمام أحمد ٢/٢٢٢، ٣٠٧، ٣١٣، ٣٨١، ٤٠٠، ٤٤١، ٤٤٤، ٤٥٤، ٤٧٨، ٤٤٩، ٣/٢، ٥، ٨، ١١، ٢٠، ٥٠، ٧٨، ١٣٤، ١٧٨، ٢٠٨، ٢١٣، ٢٧٦، ٣٨٤، ٣٩٦، ٤١٦، ٤/٤٣٤، ٥/٤٣، ١٤٧، ١٤٩، ١٦١، ٣٤٧.

(٢) رواية أنس بن مالك: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يجتمع المؤمنون يوم القيامة، فيلهمون ذلك فيقولون: لو استشفعنا على ربنا عز وجل فأراحنا من مكاننا هذا. فيأتون آدم عليه السلام، فيقولون: يا آدم، أنت أبو البشر، خلقك الله عز وجل بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء، فاشفع لنا إلى ربنا عز وجل يريحنا من مكاننا هذا، فيقول لهم آدم: لست هناكم، ويذكر ذنبه الذي أصابه، فيستحي ربه عز وجل، ويقول: ولكن ائتوا نوحاً فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض.
فيأتون نوحاً، فيقول: لست هناكم، ويذكر لهم خطيئه، وسؤال ربه عز وجل

. . . .

ما ليس له به علم، فيستحي ربه بذلك، ويقول: ولكن ائتوا إبراهيم خليل الرحمن عز وجل.

فيأتون، فيقول: لست هناكم، ولكن ائتوا موسى عليه السلام، عبداً كلمه الله، وأعطاه التوراة.

فيأتون موسى، فيقول: لست هناكم، ويذكر لهم النفس التي قتل بغير نفس فيستحي ربه من ذلك، ولكن إئتوا عيسى عبد الله ورسوله، وكلمته وروحه.

فيأتون عيسى، فيقول: لست هناكم، ولكن ائتوا محمداً صلى الله عليه وسلم، عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

فيأتوني ــ قال الحسن هذا الحرف ــ فأقوم فأمشي بين سماطين من المؤمنين، قال أنس: حتى أستأذن على ربي عز وجل، فيؤذن لي، فإذا رأيت ربي وقعت ــ أو خررت ــ ساجداً إلى ربي عز وجل، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، قال: ثم يقال: إرفع محمد، قل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأحمد بتحميد يعلمنيه، ثم أشفع. فيحد لي حداً، فأدخلهم الجنة، ثم أعود الثانية، فإذا رأيت ربي عز وجل، دفعت ــ أو خررت ــ ساجداً لربي، يدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يقال: ارفع محمد، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأحمده بتحميد يعلمنيه، ثم أشفع فيحد لي حداً، فأدخلهم الجنة، ثم أعود إليه الثالثة، فإذا رأيت ربي وقعت ــ أو خررت ــ ساجداً لربي عز وجل، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يقال: ارفع محمد، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فارفع رأسي، فأحمده بتحميد يعلمينه، ثم أشفع فيحد لي حداً، فأدخلهم الجنة. ثم أعود الرابعة فأقول: يا رب ما بقي إلا من حبسه القرآن».

فحدثنا أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فيخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة». أخرج الحديث بلفظ أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وأخرجه أيضاً البخاري ومسلم وفيه اختلاف في اللفظ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد وعزاه لأحمد. أنظر: (مجمع الزوائد ٣٧٢/١٠، جامع الأصول ١٢٥/١١، الفتح الرباني ١٢٠/٢٤).

(٣) رواية أبي هريرة: أخرجها الإمام أحمد، ومسلم، والترمذي، وقال الترمذي: «هذا

٣ - وابن عمر[١] . ٤ - وحذيفة بن اليمان[٢] .

٥ - وجابر بن عبد الله[٣] . ٦ - وأبو بكر الصديق[٤] .

٧ - وابن عباس[٥] . ٨ - وأبي بن كعب[٦] .

حديث حسن صحيح ». وفي رواية أحمد أبو حيان التيمي، واسمه يحيى بن سعيد ابن حيان. كوفي. وهو ثقة، وأبو زرعة بن عمرو بن جرير واسمه هرم. وأخرجه أيضاً البخاري بروايتين، وأخرجه الحميدي في مسنده.

(١) رواية عبدالله بن عمر: أخرجها الطبراني في الأوسط مختصراً، عن مطلب بن شعيب، عن عبد الله بن صالح. قال الهيثمي: « كلاهما وثقه على ضعفه » وبقية رجاله رجال الصحيح. أنظر: (مجمع الزوائد ٣٧٣/١٠).

(٢) رواية حذيفة بن اليمان: أخرجها مسلم في صحيحه، وأورده ابن الأثير في (جامع الأصول ١٣٠/١١).

(٣) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها مسلم بروايتين: الأولى عن يزيد بن مهيب الفقير، عن جابر. والثانية عن أبي الزبير أنه سمع جابر. أنظر الحديث: (جامع الأصول ١٣٢/١١).

(٤) رواية أبي بكر: أخرجها الإمام أحمد في المسند، وأوردها الهيثمي في «مجمع الزوائد» وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، والبزار، ورجالهم ثقات» أنظر: (الفتح الرباني ١٢٣/٢٤، مجمع الزوائد ٣٧٤/١٠).

(٥) رواية ابن عباس: أخرجها أحمد في المسند، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٧٢/١٠ ونسبه لأحمد، وبعضه لأبي يعلى؛ وقال: «فيه علي بن يزيد، وقد وثقه على ضعفه، وبقية رجالها رجال الصحيح». وأورده الحافظ بن كثير في البداية والنهاية »، وقال: «وقد روى ابن ماجة بعضه من رواية ابن عباس، وذكر سنده ».

(٦) رواية أبي بن كعب: أخرجها الإمام أحمد في المسند، و يبدو أنه انفرد بها.

٩ - وأبو سعيد الخدري [١]. ١٠ - وسلمان [٢].
١١ - وعقبة بن عامر [٣]. ١٢ - وعبادة بن الصامت [٤].

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني والثالث: أخرجه الشيخان.

والرابع والخامس: انفرد بإخراجه مسلم في صحيحه.

والسادس والسابع والثامن: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.

والتاسع: أخرجه الترمذي في سننه.

والعاشر والحادي عشر: أخرجه الطبراني في معجمه.

والثاني عشر: أخرجه الحاكم في المستدرك.

---

(١) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها الترمذي كما قال ابن الأثير في جامع الأصول ١٣٣/١١، وأخرجها أحمد برواية أخرى، وأورده أحمد البنا في الفتح الرباني ١٢٨/٢٤، وقال: «أورده الترمذي مختصراً، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وللحديث روايات أخرى صحيحة عن أبي سعيد الخدري».

(٢) رواية سلمان: أخرجها الطبراني، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٧٢/١٠، وقال: «ورجاله رجال الصحيح».

(٣) رواية عقبة بن عامر: أخرجها الطبراني، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: «فيه عبد الرحمن بن زياد بن أفصم، وهو ضعيف».

(٤) رواية عبادة بن الصامت، انفرد بها الحاكم في المستدرك. وأخرجها أحمد في المسند، وأورده الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية وقال: «انفرد به أحمد».

الحديث الثالث والعشرون:

«بَشِّرِ المشَّائينَ في الظُّلمِ إلى المساجدِ في النُّورِ التامِّ يومَ القِيامةِ» [1].

رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفساً:

١ - بريدة بن الحصيب [2]. ٢ - وأنس.
٣ - وسهل بن سعد. ٤ - وزيد بن حارثة [3].

---

(١) أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة» عن خمسة عشر نفساً، بزيادة: حطيم الحداني، وعطاء بن يسار مرسلاً.

وأورده الكتاني في «نظم المتناثر»، كتاب الصلاة، وقال: «وإن من نص على أنه متواتر الشيخ عبد الرؤوف المناوي في الفيض، وفي التيسير نقلاً عن السيوطي. وقال ابن الجوزي: «حديث لا يتبته متعقب». فإن حديث بريدة رجاله ثقات، وحديث سهل، صححه ابن خزيمة والحاكم، وقال: «صحيح على شرط الشيخين». وقال المنذري: «حسن». وابن حبان في صحيحه وكذا قال في حديث أبي هريرة أنه رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

أنظر الحديث في: سنن أبي داود، كتاب الصلاة، وسنن الترمذي، كتاب الجمعة. وطبقات ابن سعد ٢/٦٠، وموطأ مالك، كتاب قصر الصلاة في السفر ومسند زيد بن علي حديث ٩٨٣. ومسند الطيالسي، حديث ٣١٣، ٥٥١، ١٧٦٠، ٢٣٣٤، ٢٤١٤. ومسند الإمام أحمد ١/٤١٤، ٤٤، ٢/٢٧٧، ٢٨٣، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٠٧، ٣١٢، ٣١٦، ٣١٩، ٣٤٠، ٣٥١، ٤٣٨، ٤٥٣، ٤٧٨، ٣/٣، ٣٣٦، ٤/١٥٧، ١٥٩، ١٨٥، ٥/١٣٢، ١٣٣، ٢٧٠، ٣٧٨، ٦/٤٣٥.

(٢) رواية بريدة: أخرجها أبو داود والترمذي بلفظ: «بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة». وأوردها ابن الأثير في جامع الأصول ١٠/٢٥٩.

(٣) رواية زيد بن حارثة: ورواية مثل رواية بريدة غير أنه قال: «بنور تام». أخرجه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه ابن لهيعة، قال الهيثمي عنه: «وهو مختلف الاحتجاج به». وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد ٢/٣٠».

٥ - وابن عباس [١] . ٦ - وابن عمر [٢] .
٧ - وأبو أمامة الباهلي [٣] . ٨ - وأبو الدرداء [٤] .
٩ - وأبو هريرة [٥] . ١٠ - وعائشة [٦] .
١١ - وأبو موسى الأشعري [٧] . ١٢ - وأبو سعيد الخدري .

---

(١) رواية إبن عباس: مثل رواية بريدة. أخرجها الطبراني في الكبير، وفيه العباس بن عارم الضبي، قال الهيثمي عنه: «لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله موثقون». أنظر المرجع السابق والصفحة.

(٢) رواية ابن عمر: مثل رواية ابن عباس. أخرجه الطبراني في الكبير، وفيه داود ابن الزبرقان. ضعفه ابن معين، وابن المديني، وأبو زرعة، وقال البخاري عنه: «مقارب الحديث». وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد ٢/٣١».

(٣) رواية أبي إمامة الباهلي: أخرجها الطبراني وفيها: «بشر المدلجين...» الحديث، وفي سنده سلمة العبس عن رجل من أهل بيته، قال الهيثمي: «لم أجد من ذكرهما». أنظر المرجع السابق والصحفة.

(٤) رواية أبي الدرداء: عن النبي قال: «من مشى في ظلمة الليل إلى المسجد لقي الله عز وجل بنور يوم القيامة» أخرجه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات، وأخرجه في رواية أخرى أيضاً، وفي سنده جنادة بن أبي خالد، قال الهيثمي عنه: «لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات».

(٥) رواية أبي هريرة: لفظ: «إن الله ليضيء للذين يتخللون إلى المساجد في الظلم بنور ساطع يوم القيامة». أخرجه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد ٢/٣٠».

(٦) رواية عائشة: مثل رواية بريدة غير أنها قالت: «بالنور التام» أخرجها الطبراني في الأوسط، وفيه الحسن بن علي الشروي. قال الذهبي: «لا يعرف، وفي حديثه نكرة»، وقال الأزدي: «لا يتابع عليه». وأورده الهيثمي في المرجع السابق والصفحة السابقة.

(٧) رواية أبي موسى الأشعري: أخرجها الطبراني في الكبير، والبزار وفيه محمد بن عبد الله بن عمير بن عبيد، وهو منكر الحديث. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٣١.

١٣ - وحارثة بن وهب.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه أبو داود، والترمذي في سننهما.

والثاني والثالث: أخرجه ابن ماجه في سننه، والحاكم في المستدرك.

والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر: أخرجه الطبراني في معجمه.

والحادي عشر: أخرجه البزار في مسنده.

والثاني عشر: أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده.

والثالث عشر: أخرجه ابن شاهين في ترغيبه.

وأخرجه أيضاً أبو موسى المزني، عن حطيم الحراني مرسلاً، وسعيد بن منصور في سننه، عن عطاء بن يسار مرسلاً.

الحديث الرابع والعشرون:

قالوا: قَدْ عَلِمنَا كَيفَ نُسَلِّمُ عَلَيكَ، فكيف نُصَلي عَليكَ؟.. إلى آخر الحديث [1].

رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفساً:

---

(١) أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة» عن ثلاثة عشر نفساً. وأورده الكتاني في «نظم المتناثر» كتاب الصلاة، وقال: «وفي الاستذكار لإبن عبد البر ما نصه: قال أبو عمرو ــ يعني نفسه ــ رويت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من طرق متواترة بألفاظ متقاربة، وليس في شيء منها: «وارحم محمداً» فلا أحب لأحد أن يقوله.

وقد نقله جماعة منهم الحطاب في حاشية الرسالة لابن أبي زيد، والزرقاني في «شرح الموطأ» في باب ما جاء في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، والحافظ ابن حجر في «تلخيص تخريج أحاديث الرافعي» إلا أنه رد عليه قوله: وليس في شيء منها. أنظره في باب الصلاة.

وذكره أيضاً ابن حمزة الحسيني الدمشقي في أسباب ورود الحديث ٧٠/٣، وقال: «أخرجه الإمام أحمد، والأئمة الستة سوى الترمذي، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه. وأخرجه بلفظ آخر عبد الرازق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والستة سوى البخاري».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الأنبياء. صحيح مسلم، كتاب الصلاة حديث ٦٥-٧٠. سنن أبي داود، كتاب الصلاة، سنن الترمذي، كتاب الوتر، كتاب الدعوات. سنن النسائي، كتاب الجمعة. وسنن أبي ماجة كتاب الإقامة، الصلاة. وسنن الدارمي، كتاب الرقابة، كتاب الصلاة. وموطأ مالك، كتاب قصر الصلاة على المسافر. ومسند الطيالسي حديث ١٠٦١، ١١٤٢، ٢١٢٢، ١٧٤١.

١ - كعب بن عجرة [١] . ٢ - وأبو حميد الساعدي [٢] .
٣ - وأبو سعيد الخدري [٣] . ٤ - وأبو مسعود الأنصاري [٤] .
٥ - وطلحة بن عبيد الله [٥] . ٦ - وزيد بن خارجة [٦] .
٧ - و بريدة بن الحصيب [٧] . ٨ - وأبو هريرة [٨] .

---

(١) رواية كعب بن عجرة: أخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي وابن ماجة، بعدة روايات فيها اختلاف يسير في اللفظ، وأخرجه أيضاً البيهقي، والإمام أحمد بن حنبل في المسند، وأورده أحمد البنا في الفتح الرباني ١٩/٤، ابن الأثير في جامع الأصول ١٥٢/٥، وأورده أيضاً الحافظ بن كثير في تفسيره، وعزاه للبخاري، وقال: « رواه الترمذي بزيادة ».

(٢) رواية أبو حميد الساعدي: أخرجها البخاري، ومسلم، ومالك في الموطأ، وأبو داود، والنسائي. وأورده ابن الأثير في « جامع الأصول ١٥٢/٥ ».

(٣) رواية أبي سعيد الخدري: قال: قلنا: يا رسول الله هذا السلام عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا: « اللهم صلي على محمد عبدك ورسولك، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم ». أخرجه البخاري والنسائي. وأخرجه أيضاً أحمد وابن ماجة، والبيهقي. وأورده ابن الأثير في جامع الأصول ١٥٢/٥، الفتح الرباني ٢٢/٤.

(٤) رواية أبي مسعود: أخرجها الإمام أحمد في المسند، وابن حبان في صحيحه، والدارقطني في سننه، والبيهقي في السنن، والحاكم في المستدرك، وأخرجه أيضاً ابن خزيمة، وحسنه الدارقطني، وصححه الحاكم والبيهقي. وأخرج الحديث برواية أخرى فيها إختلاف في اللفظ أحمد ومسلم والنسائي والترمذي، وصححه الترمذي.

(٥) رواية طلحة بن عبيد الله: أخرجها الإمام أحمد في المسند، والنسائي في سننه وسنده جيد، وأورد أحمد البنا في الفتح الرباني ٢٢/٤.

(٦) رواية زيد بن خارجة: أخرجها الإمام أحمد في المسند، والنسائي في سننه، وأورده أحمد البنا في الفتح الرباني ٢٤/٤، وقال: سنده جيد.

(٧) رواية بريدة: أخرجها أحمد، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٤/٢ وقال: « في إسناده أبو داود الأعمى، وهو ضعيف ». وأورده أحمد البنا في الفتح الرباني ٢٢/٤ وقال: « لم أقف عليه إلا عند أحمد ».

(٨) رواية أبو هريرة: أخرجها البزار ورجاله رجال الصحيح، وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٤/٢، ١٠/١٦٣.

٩ - وسهل بن سعد. ١٠ - ورُوَيْفِع بن ثابت.
١١ - وجابر. ١٢ - وابن عباس.
١٣ - والنعمان بن أبي عياش.

رضي الله عنهم[(١)].

فالأول والثاني: أخرجه الشيخان.

والثالث: انفرد البخاري بإخراجه من صحيحه.

والرابع: إنفرد مسلم بإخراجه من صحيحه.

والخامس والسادس: أخرجه النسائي من سننه.

والسابع: أخرجه الإمام أحمد من مسنده.

والثامن: أخرجه البزار من مسنده.

والتاسع: الطبراني من معجمه.

والباقون: المستغفري من كتاب الدعوان.

---

(١) رواه أيضاً ابن مسعود وفي روايته: «قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم...» الحديث. أخرجه الطبراني في الكبير وفي سنده عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف.

ورواه أيضاً سعد بن بشير بلفظ: «أمرنا الله أن نصلي عليك، فكيف نصلي عليك...» الحديث. أخرجه مسلم ومالك والترمذي وأبي داود والنسائي كما في جامع الأصول ١٥٢/٥.

ورواه أيضاً فضالة بن عبيد. أخرجه أحمد والنسائي، وأبو داود في سننها، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي في السنن والحاكم في المستدرك، والترمذي في سننه، وصححه، وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط مسلم» وأورده أحمد البنا في الفتح الرباني ٢٢/٤ وما بعدها.

الحديث الخامس والعشرون:

«الْمَرْء مَع مَنْ أَحَبَّ» [1] .

رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفساً :

١ - أبو موسى الأشعري [2] . ٢ - وصفوان بن عسال [3] .
٣ - وجابر [4] . ٤ - وابن مسعود [5] .

---

(١) أورده السيوطي في « الأزهار المتناثرة » في كتاب الأدب، عن ثلاثة عشر نفساً. وأورده الكتاني في « نظم المتناثر » في كتاب المناقب عن خمسة عشر نفساً، بزيادة: أبي ذر، وأنس. وقال: « في شرح المواهب هذا الحديث متواتر، قال في الفتح: جمع أبو نعيم الحافظ طرقه في كتاب « المحبين مع المحبوبين »، وبلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين، وفي رواية أكثرهم: المرء مع من أحب، وفي بعضها بلفظ ـ حديث أنس ـ: «أنت مع من أحببت». وفي التيسير مشهور ومتواتر. وفي «شرح الإحياء»، هو مشهور جداً، أو متواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم لكثرة طرقه.

وأورده ابن حمزة الحسيني الدمشقي في «أسباب ورود الحديث» ٢٤٧/٣، وقال: أخرجه الشيخان عن ابن مسعود رضي الله عنه، وأخرجه الإمام أحمد والستة سوى ابن ماجة عن أنس بن مالك. وقال العلائي: الحديث مشهور، أو متواتر لكثرة طرقه، وعده السيوطي في الأحاديث المتواترة ».

(٢) رواية أبي موسى الأشعري: أخرجه البخاري، ومسلم مختصراً. وأورده ابن الأثير في « جامع الأصول » ٣٥٧/٧.

(٣) رواية صفوان بن عسال: أخرجها الترمذي في سننه، وأورده ابن الأثير في « جامع الأصول ٣٥٦/٧ ».

(٤) رواية جابر: أخرجها أحمد والطبراني في الأوسط، وإسناد أحمد حسن. وأوردها الهيثمي في مجمع الزوائد عن جابر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «العبد مع من أحب» أنظر (مجمع الزوائد ٢٨٠/١٠).

(٥) رواية عبد الله بن مسعود: أخرجها البخاري ومسلم في صحيحهما بلفظ: « المرء مع من أحب ». وأخرجها البزار بروايتين: أحدها بلفظ: « المرء مع من أحب » وفي سندها سمعان المالكي، وهو مجهول ـ كما قال الهيثمي ـ وضعفه أبو زرعة، و بقية

٥ – وأبو هريرة. ٦ – وعلي [١].
٧ – وأبو قتادة [٢]. ٨ – وأبو سريحة [٣].
٩ – وعبد الله بن يزيد الخطمي [٤]. ١٠ – وصفوان بن قدامة [٥].

رجاله رجال الصحيح. والثانية بلفظ: «فإنك مع من أحببت، وعليك ما إكتسبت، ولك ما احتسبت» وفي سندها السري بن إسماعيل، قال الهيثمي عنه: «هو متروك». وأخرجها أيضاً أحمد بلفظ: «المرء مع من أحب» وأخرجها أيضاً البيهقي بلفظ أحمد. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٨١/١٠، جامع الأصول ٣٥٧/٧، الفتح الرباني ١٥١/١٩).

(١) رواية علي: أخرجها البزار بلفظ: «المرء مع من أحب». وفي سنده مسلم بن كيسان الملائي، قال الهيثمي عنه: «وهو ضعيف». وأخرجها أيضاً الطبراني بمعناه وفي لفظه: «.. لا يحب الرجل قوماً إلا حشر معهم». ورجاله رجال الصحيح إلا أن محمد بن ميمون الخياط قد وثقه. وأورد الروايتين الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٨٠/١٠.

(٢) رواية أبي قتادة: بلفظ: «أنت مع من أحببت» أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٨٠/١٠، وقال: «فيه عبد الله بن عبد، أو إبن عبادة، ولم أعرفه، والحديث بقية رجاله حسن».

(٣) رواية أبي سريحة: أخرجها الطبراني، بلفظ: «أنت مع من أحببت» وفي سنده عبد الغفار بن القاسم الأنصاري، وهو كذاب. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٨١/١٠.

(٤) رواية عبد الله بن يزيد الخطمي: أخرجها الطبراني بلفظ: «أنت مع من أحببت» وفي سنده مسلم بن كيسان الملائي، قال الهيثمي عنه: «وهو ضعيف». (مجمع الزوائد ٢٨١/١٠).

(٥) رواية صفوان بن قدامة: أخرجها الطبراني في الكبير والصغير والأوسط، بلفظ: «المرء مع من أحب» وفي سنده موسى بن ميمون المرائي، وقال الهيثمي عنه: «وهو ضعيف» أنظر: المرجع السابق والصفحة.

١١ - وعروة بن مضرس الطائي [١]. ١٢ - ومعاذ بن جبل [٢].
١٣ - وأبو أمامة الباهلي [٣].

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثاني: أخرجه الترمذي في سننه.

---

(١) رواية عروة بن مضرس الطائي: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط والصغير، بلفظ: «المرء مع من أحب»، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٨١/١٠، وقال: «رجاله رجال الصحيح، غير يزيد بن الحريش وهو ثقة».

(٢) رواية معاذ بن جبل: أخرجها الطبراني، بلفظ: «المرء مع من أحب». وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد ٢٨١/١٠»، وقال: «وفيه الخصيب بن جحدر، وهو كذاب».

(٣) رواية أبي امامة الباهلي: أخرجها الطبراني في الأوسط والكبير، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٢/١٠ وقال: «وفيه عمر بن السكسكي، وهو ضعيف».

والحديث رواه أيضاً: أبو ذر الغفاري، وأنس بن مالك، وأبي قرصافة.

فرواية أنس: ولفظه: «إن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة، فقال: متى الساعة؟ قال: وما أعددت لها؟ قال: لا شيء إلا أني أحب الله ورسوله، فقال: أنت مع من أحببت، قال أنس: فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم: أنت مع من أحببت، قال أنس: فأنا أحب النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل أعمالهم». أخرجها البخاري ومسلم في عدة روايات فيها اختلاف إنظرها في جامع الأصول ٣٥٦/٧. وأخرجها الترمذي بروايتين، والإمام أحمد والبيهقي. وأخرجها أيضاً أبو داود بلفظ: «المرء مع من أحب». أنظر: (جامع الأصول ٣٥٧/٧، الفتح الرباني ١٥٠/١٩).

أما رواية أبي قرصافة: أخرجها الطبراني، بلفظ: «من أحب قوماً حشره الله في زمرتهم» وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٨١/١٠، وقال: «وفيه من لم أعرفه».

أما رواية أبي ذر الغفاري: أخرجها أحمد، ومسلم، وأبو داود وابن ماجة، وأورده في الفتح الرباني ١٥٠/١٩.

والثالث والرابع والخامس: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.
والسادس: أخرجه البزار في مسنده.
والباقون: أخرجه الطبراني في معجمه.

الحديث السادس والعشرون:

« لا نورث، ما تركنا صدقة » [1].

رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفساً:

١ - عمر [2].
٢ - وعثمان.
٣ - وعلي.
٤ - وسعد بن أبي وقاص.

---

(١) أورده السيوطي في « الأزهار المتناثرة » عن ثلاثة عشر نفساً. وأورده الكتاني أيضاً في « نظم المتناثر » في كتاب المعجزات والخصائص.
أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الوصايا، وكتاب الجهاد والسير، وكتاب فرض الخمس، وكتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وكتاب النفقات، وكتاب الفرائض، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، وصحيح مسلم، كتاب الوصية حديث ١٨، وكتاب الجهاد وحديث ٤٩. وسنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء. وموطأ مالك، كتاب ما يكره من الكلام. وسنن النسائي، كتاب الأحباس، وكتاب قسم الفيء. وطبقات ابن سعد ٢/٨٥-٨٧، ٨/١٨، ٢٠. ومسند أحمد بن حنبل ١/٤، ٦، ٩، ١٠، ٢٥، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ١٦٢، ١٦٤، ١٧٩، ١٩١، ٢٠٨، ٢/٢٤٢، ٣٥٣، ٣٧٦، ٤٦٣، ٤٦٤، ٦/١٤٥، ٢٩٢. ومسند الطيالسي حديث ٦١، ٢٢٦.
(٢) رواية عمر: أخرجها البخاري ومسلم، عن عمر أنه قال لعثمان وعبد الرحمن بن عوف، والزبير، وسعد، وعلي، والعباس أنشدكم الله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا نورث ما تركناه صدقة». قالوا: نعم. وورد نحوه في سنن أبي داود.

٥ - والعباس.
٦ - وأبو بكر الصديق.[١]
٧ - عبد الرحمن بن عوف.
٨ - الزبير بن العوام.
٩ - وأبو هريرة[٢].
١٠ - وعائشة[٣].
١١ - وحذيفة بن اليمان.[٤]
١٢ - وابن عباس[٥].

رضي الله عنهم.

---

(١) رواية أبي بكر: اخرجها مسلم، وأخرج أبو داود، عن أبي الطفيل: جاءت فاطمة إلى أبي بكر تطلب ميراثها، فقال لها: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ...» وذكر نحوه، وأورده إبن الأثير في: «جامع الأصول ١٠/٣٨٧».

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها ابو داود، ومالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقتسم ورثتي ديناراً. ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عمالي، فهو صدقة». وأخرجه البخاري ومسلم بلفظ: «لا نورث، ما تركنا صدقة». وأخرجه الترمذي بلفظ: «... لا نورث». دون ذكر «ما تركنا صدقة». وأخرجه الإمام أحمد، بلفظ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنا معشر الأنبياء لا نورث، ما تركت بعد مؤنة عاملي، ونفقة نسائي صدقة». وذكره أحمد البنا، وقال: «أخرجه: البخاري ومسلم، ومالك، والإمام الشافعي، وأبو داود، والنسائي». أنظر: (جامع الأصول ١٠/٣٨٦، الفتح الرباني ١٥/١٩٣).

(٣) رواية عائشة: أخرجها مسلم من حديث طويل، وأخرجه البخاري أيضاً مختصراً بلفظ: «لا نورث، ما تركنا صدقه». وأخرجه أيضاً أبو داود بنحو رواية مسلم. وأخرجه مالك والإمام أحمد. أنظر: (الفتح الرباني ١٥/١٩٤، جامع الأصول ١٠/٣٨٦).

(٤) رواية حذيفة بن اليمان: أخرجها الطبراني في الأوسط، ولفظه: «لا نورث، ما تركنا صدقة». وفي إسناده الفيض بن وثيق، قال عنه الهيثمي: «وهو كذاب». وأخرجه أيضاً البزار بلفظ: «ما تركنا صدقة». ورجاله رجال الصحيح. أنظر: (مجمع الزوائد ٤/٢٢٤).

(٥) رواية ابن عباس: أخرجها الطبراني، وفي سنده إسماعيل بن عمرو البجلي، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/٣٩، ٤٠.

فالخمسة الأوائل: أخرجه الشيخان.

والأربعة بعدهم: أخرجه مسلم وحده.

والعاشر: أخرجه أبو داود في سننه.

والحادي عشر: أخرجه النسائي.

والأخيران: الطبراني في معجمه.

فقد رواه من العشرة المشهور لهم بالجنة ثمانية، نظير حديث: «من كذب عليَّ».

الحديث السابع والعشرون:

« الدُّنيا حُلوة خضْرَة »[1] .

رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفساً:

١ - حكيم بن حزام.
٢ - وأبو سعيد الخدري[2] .
٣ - وخولة
٤ - وزيد بن ثابت[4] .
٥ - وابن عمر[5] .
٦ - وعبد الرحمن بن سمرة[6] .

---

(١) أورده السيوطي في « الأزهار المتناثرة » عن ثلاثة عشر نفساً. وأورده الكتاني في « نظم المتناثر » وقال: « ذكر أيضاً في فيض القدير، أن السيوطي عده في الأحاديث المتواترة ».

(٢) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، والبخاري ومسلم في صحيحهما، والنسائي في سننه، ولفظه: « إن الدنيا حلوة خضرة. وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء ». وأخرجها أيضاً ابن ماجة في سننه. أنظر: (جامع الأصول ٢٥٣/٥، الفتح الرباني ٣١١/١٩).

(٣) رواية خولة بنت قيس: أخرجها الإمام أحمد والبخاري والترمذي، وقال حسن صحيح.

(٤) رواية زيد بن ثابت: أخرجها الطبراني بلفظ: « إن هذا المال حلوة خضرة » وإسناده حسن.

(٥) رواية ابن عمر: أخرجها الطبراني، ورجاله ثقات. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٤٦/١٠).

(٦) رواية عبد الرحمن بن سمرة: أخرجها الطبراني بلفظ: « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عبد الرحمن، الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون، ألا فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء ». وفي إسناده صالح بن شعيب القسمي، وبقية رجاله أحد أسانيده قد وثقوا.

٧ - وأبو بكرة[١]. ٨ - وأبو هريرة.[٢]

٩ - وأم سلمة[٣]. ١٠ - وميمونة[٤].

١١ - وعمرة بنت الحارث[٥]. ١٢ - وأنس[٦].

١٣ - وعائشة[٧].

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني: أخرجه الشيخان.

والثالث: أخرجه الترمذي في سننه.

والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر: أخرجه الطبراني في معجمه.

والثاني عشر، والثالث عشر: أخرجه البزار في مسنده.

---

(١) رواية أبي بكرة: أخرجها الطبراني، وفي إسنادها عمرو بن عبيد وهو متروك.

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها الطبراني بلفظ: «هذا المال» وإسناده حسن.

(٣) رواية أم سلمة: أخرجها الطبراني في الأوسط، وفي إسناده إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

(٤) رواية ميمونة: أخرجها أبو يعلى، والطبراني باختصار كثير عنه، وفي إسناده المثنى بن الصباح، وهو ضعيف.

(٥) رواية عمرة بنت الحارث: أخرجها الطبراني، وإسناده حسن.

(٦) رواية أنس: أخرجها البزار برواية مثل رواية أبي سعيد الخدري. وفي إسناده مبارك ابن سحيم، وهو متروك.

(٧) رواية عائشة: أخرجها البزار بلفظ: «إن الدنيا حلوة خضرة، فمن أعطيناه منها شيئاً بغير طيب نفس كان غير مبارك له فيه». ورجاله ثقات.

الحديث الثامن والعشرون:

«مَنْ قُتِلَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[1]. وفي كثير من طرقه ذكر النفس والأهل.

---

(١) أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة»، كتاب الأدب. وأورده الكتاني في «نظم المتناثر» كتاب الجهاد، وقال: «ورد أيضاً في حديث بريدة، وابن عمر بن الخطاب، وسعيد بن زيد». وصرح بتواتره أيضاً الشيخ المناوي في شرح الجامع، وفي شرح أحاديث الشهاب لابن مدين الفاسي، وقال: «أخرجه المصنف ـــ يعني الشهاب، عن أبي هريرة، وهو غريب عنه، وصحيحه ومشهوره عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وأخرجه الشيخان وغيرهما، وفي الباب عن جماعة من الصحابة، بل قيل إنه متواتر».

وأورد الحديث أيضاً ابن حمزة الحسيني الدمشقي في «أسباب ورود الحديث» ٢٢٨/٣ وقال: «أخرجه الإمام أحمد، والثلاثة، وابن حبان، والقضاعي، عن سعيد بن زيد رضي الله عنه، وقال السيوطي، وهو متواتر».

أنظر الحديث: بلفظ: «من قتل دون مظلمة فهو شهيد»، في مسند الإمام أحمد ٣٠٥/١.

وبلفظ: «من قاتل دون دمه وأهله فهو شهيد». في سنن النسائي، كتاب تحريم الدم. ومسند الإمام أحمد ١٩٠/١ ومسند الطيالسي حديث ٢٢١. وبلفظ: «من قتل دون ماله فهو شهيد» في صحيح البخاري، كتاب المظالم والغصب. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان حديث ٢٢٥، ٢٢٦. وسنن أبي داود، كتاب السنة وسنن الترمذي، كتاب الديات. وسنن النسائي، كتاب تحريم الدم. وسنن ابن ماجة، كتاب الحدود. ومسند الإمام أحمد ٧٨/١، ١٨٤، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٠، ١٦٣/٢، ١٩٣، ١٩٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٩، ٢١٥، ٢١٦، ٢٢١، ٢٢٣، ٣٢٤، ٣٣٩، ٣٦٠، ٢٩٤/٥. ومسند الطيالسي، حديث ٢٣٩، ٣٢٩٤.

رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفساً:

١	- إبن عمرو[١].	٢	- وأبو هريرة[٢]
٣	- والحسين إبن علي[٣].	٤	- وإبن عباس[٤].
٥	- وأنس بن مالك[٥].	٦	- وإبن الزبير[٦].

---

(١) رواية ابن عمرو بن العاص: أخرجها البخاري، والترمذي، والنسائي، بلفظ: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من قتل دون ماله فهو شهيد». وأخرجه النسائي برواية أخرى فيها: «من قتل دون ماله مظلوماً فهو شهيد». وفي رواية أخرى للترمذي وأبي داود والنسائي: «من أريد ماله بغير حق، فقاتل وقتل فهو شيهد». أنظر: «جامع الأصول ٣/٣٣٧».

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها مسلم بلفظ: «جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: فلا تعطه مالك، قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: قاتله، قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: فأنت شهيد، قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: هو في النار». وأخرجه النسائي أيضاً برواية أخرى فيها اختلاف في اللفظ. أنظر: (جامع الأصول ٣/٣٣٩، ٣٤٠).

(٣) رواية الحسين بن علي: أخرجها الإمام أحمد في المسند، ورجاله رجال الصحيح، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٢٤٤، وعزاه لأحمد.

(٤) رواية ابن عباس: أخرجها الإمام أحمد في المسند، بلفظ: «من قتل دون مظلمته فهو شهيد»، ورجال أحمد ثقات. وأخرجه أيضاً الطبراني بلفظ: «المقتول دون ماله شهيد، والمقتول دون أهله شهيد، والمقتول دون نفسه شهيد». وفي سنده جو يبر، قال الهيثمي عنه: «وهو متروك». أنظر: (مجمع الزوائد ٦/٢٤٤).

(٥) رواية أنس بن مالك: أخرجها الطبراني في الأوسط، ولفظه: «المقتول دون ماله شهيد». وأخرجه أيضاً البزار، ورواية الطبراني في سندها مبارك بن سحيم، قال الهيثمي عنه: «وهو متروك».

(٦) رواية ابن الزبير: أخرجها الطبراني في الكبير، والبزار، وفيه عبد الله بن مصعب بن الزبير وهو ضعيف. وأخرجه الطبراني في الأوسط، عن عبدالله بن الزبير، وعبدالله بن عامر كريز. أنظر: (مجمع الزوائد ٦/٢٤٤).

٧ - وابن مسعود [١] .
٨ - وعبد الله بن عامر بن كريز.
٩ - وسعد بن أبي وقاص [٢] .
١٠ - وشداد بن أوس [٣] .
١١ - وعلي بن أبي طالب.
١٢ - وجابر بن عبد الله [٤] .
١٣ - وسويد بن مقرن [٥] .
رضي الله عنهم.

---

(١) رواية ابن مسعود: أخرجها الطبراني بلفظ: «دون ماله» وفي سنده عبيد بن محمد المحاربي، وهو ضعيف. وأخرجها البزار أيضاً مثله، عن شيخه عباد بن أحمد العرزمي، وهو متروك. أنظر: (المرجع السابق ٦/٢٤٥).

(٢) رواية سعد بن أبي وقاص: أخرجها أحمد والطبراني في الأوسط، عن أبي بكر بن حفص، عن سعد بن أبي وقاص، ورواية أحمد ذكر فيها قصة، وفي لفظه: «دون حقه». ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن أبا بكر بن حفص لم يسمع من سعد ــ أنظر: (الفتح الرباني ١٤/٣٤، مجمع الزوائد ٦/٢٤٤).

(٣) رواية شداد بن أوس: أخرجها الطبراني بلفظ: «من ظلم شبراً من الأرض طوقه من سبع أرضين، ومن قتل دون ماله فهو شهيد». وفي سنده قزعة بن سويد، وثقه ابن معين في رواية، وابن عدي، وضعفه الجمهور. وبقية رجاله ثقات. أنظر: (مجمع الزوائد ٦/٢٤٥).

(٤) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها أبو يعلى في مسنده، وفيه هارون بن حبان الرقي، قال عنه الهيثمي: «قيل كان يضع الحديث». (المرجع السابق والموضع).

(٥) رواية سويد بن مقرن: أخرجها النسائي بلفظ: «من قتل دون مظلمته فهو شهيد». وأورده ابن الأثير في جامع الأصول ٣/٣٣٨.

وروى الحديث أيضاً: سعيد بن زيد بلفظ: «...ماله... دينه... دمه...» وأخرج روايته الإمام أحمد في المسند، وابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وصححه الترمذي، وأخرج منه الشيخان: «من قتل دون ماله...». أنظر: (جامع الأصول ٣/٣٣٨، الفتح الرباني ١٤/٣٤).

ورواه أيضاً: عبد الله بن عمر بن الخطاب براوية طويلة أخرجها ابن رزين وأوردها ابن الإثير في جامع الأصول ٣/٣٣٧).

فالأول والثاني: أجرخه مسلم في صحيحه.

والثالث والرابع: أخرجه الإمام أحمد في المسند.

والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر: أخرجه الطبراني في معجمه.

والحادي عشر: أخرجه ابن راهوية في مسنده.

والثانية عشر: أخرجه أبويعلى الحوصلي في مسنده.

والثالث عشر: أخرجه ابن عساكر في التاريخ.

الحديث التاسع والعشرون:

«مَنْ رَآني في المَنَامِ فَقَدْ رَآني حَقّاً، فإنَّ الشَّيْطَانَ لا يَتمثَّلُ بِي»[1].

رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفساً:

١ - أنس بن مالك.[2] ٢ - وجابر بن عبد الله.[3]

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، كتاب الأدب عن أربعة عشر صحابياً، وزاد: أبا مسعود ـ وأورده الكتاني في نظم المتناثر، وقال: «ورد أيضاً عن البراء، وعمران بن حصين، وابن عمر، وحذيفة. وصرح المناوي أيضاً بتواتره».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الأدب، وتعبير الرؤيا، وصحيح مسلم، كتاب الرؤيا، حديث ١٠:١٣، وسنن أبي داود، كتاب الأدب، وسنن الترمذي، كتاب الرؤيا. وسنن ابن ماجة، كتاب تعير الرؤيا. وسنن الدارمي، كتاب الرؤيا. وطبقات ابن سعد ١٢٥/١. ومسند الطيالسي، حديث ٢٤٢٠. ومسند أحمد بن حنبل ٢٧٩/١، ٣٦١، ٤٠٠، ٤٤٠، ٤٥٠، ٢٣٢/٢، ٢٦١، ٣٤٢، ٤١٠، ٤١١، ٤٢٥، ٤٦٣، ٤٦٩، ٤٧٢، ٥٥/٣، ٢٦٩، ٣٥٠، ٤٧٢، ٣٠٦/٥، ٣٩٤/٦.

(٢) رواية أنس بن مالك: أخرجه الإمام أحمد في المسند، والبخاري في صحيحه، والترمذي في سننه، ولفظه: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتخيل بي، ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» أنظر: (جامع الأصول ٨٣/٣، الفتح الرباني ٢٢٤/١٧).

(٣) رواية جابر بن عبدالله: ولفظه: «من رآني في النوم فقد رآني، فإنه لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتي» وقال: «إذا حلم أحدكم فلا يخبر أحداً بتلقب الشيطان به في المنام» أخرجها مسلم بروايتين؛ في الأخرى: «...لا يتشبه بي».

٣ - وأبو سعيد الخدري [١]. ٤ - وأبو قتادة [٢].

٥ - وأبو هريرة [٣]. ٦ - وابن مسعود [٤].

٧ - وابن عباس [٥]. ٨ - وأبو جحيفة.

---

(١) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها البخاري بلفظ: «فإن الشيطان لا يتكونني». وأخرجه أيضاً الطبراني في الصغير والأوسط، وفي سنده محمد بن أبي السري، وثقه ابن معين وغيره، وقال الهيثمي: «فيه لين»، وبقية رجاله رجال الصحيح. وأخرجه أيضاً الإمام أحمد في المسند ورجاله رجال الصحيح. أنظر: (الفتح الرباني ٢٢٤/١٧، جامع الأصول ٨٣/٣، مجمع الزوائد ١٨١/٧).

(٢) رواية أبي قتادة: أخرجه البخاري ومسلم ولفظه: «...فإن الشيطان لا يتراءى بي». وأخرجها أحمد بن حنبل، ولفظه: «من رآني فقد رآني في الحق». ورجاله رجال الصحيح. وأخرجه الطبراني في الأوسط من حديث طويل وإسناده حسن. أنظر: (مجمع الزوائد ١٨١/٧، الفتح الرباني ٢٢٤/١٧، جامع الأصول ٨٤/٣).

(٣) رواية أبي هريرة: أخرجها الترمذي ومسلم من حديث طويل أنظره في جامع الأصول ٧٣/٣. وأخرجه البخاري وأبو داود ومسلم ولفظه: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، أو لكأنما رآني في اليقظة. ولا يتمثل الشيطان بي». وفي رواية أخرى زاد: «...قال أبو سلمة: قال أبو قتادة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من رآني فقد رآني الحق». ولمسلم رواية أخرى بلفظ: «من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي». وأخرج الحديث أيضاً عن أبي هريرة الإمام أحمد في المسند بروايتين بعدة ألفاظ. أنظر: (الفتح الرباني ٢٢٥/١٧، جامع الأصول ٨٤/٣).

(٤) رواية ابن مسعود: أخرجها الترمذي بلفظ: «من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي». وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وأخرجه أحمد وابن ماجة. وأخرج معناه الطبراني ورجاله ثقات. أنظر: (جامع الأصول ٨٤/٣، الفتح الرباني ٢٢٦/١٧، مجمع الزوائد ١٨٢/٧.

(٥) رواية ابن عباس: أخرجها أحمد، عن يزيد الفارسي عن ابن عباس. ورجاله ثقات.

٩ - وأبو مالك الأشجعي[١]. ١٠ - وابن عمرو[٢].
١١ - وأبو بكرة[٣]. ١٢ - ومالك بن عبد الله الخثعمي[٤].
١٣ - وطارق بن أشيع الأشجعي.

رضي الله عنهم.

فالأربعة الأول: أخرجه البخاري وأحمد وحده عن أبي قتادة. والطبراني وحده عن أبي سعيد.

والخامس: أخرجه مسلم.

والسادس: أخرجه الترمذي.

والسابع والثامن: أخرجه ابن ماجة.

والتاسع: أخرجه أحمد بن حنبل.

والثلاثة بعده: أخرجه الطبراني.

والأخير: أخرجه البخاري في كتاب التاريخ.

---

(١) رواية أبي مالك الأشجعي: أخرجها أحمد بن حنبل في مسنده، والبزار والطبراني ولفظه: «من رآني في المنام فقد رآني». ورجاله رجال الصحيح. أنظر: (مجمع الزوائد ١٨١/٧، الفتح الرباني ٢٢٤/١٧).

(٢) رواية ابن عمرو: أخرجها الطبراني في الأوسط والكبير ولفظه: «من رآني في المنام فكأنما رآني في اليقظة، من رآني فقد رأى الحق فإن الشيطان لا يتمثل بي». ورجاله ثقات.

(٣) رواية أبي بكرة: أخرجها الطبراني بلفظ: «من رآني في المنام فقد رآني في اليقظة...» وفي سنده الحكم بن ظهير، وهو ضعيف.

(٤) رواية مالك بن عبد الله الخثعمي: أخرجها الطبراني، ولفظه مثل رواية أبي قتادة، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٢/٧، وقال: «فيه من لم أعرفه».

وروى الحديث أيضاً خزيمة بن ثابت برواية فيها اختلاف في اللفظ، أخرجها أحمد بأسانيد أحدها متصل، وأخرجه الطبراني أيضاً ورجالها رجال الصحيح. وأخرجه أيضاً أحمد عن شيخه عامر بن صالح الزبيري، وثقه أحمد وأبو حاتم، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

الحديث الثلاثون:

«النَّهي عَن الشَّفَاعَةِ إذَا بلغ الإِمَام»[1].

رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفساً:

١ - جابر بن عبد الله.
٢ - وعائشة.
٣ - وصفوان بن أميه.
٤ - وابن عمر بن الخطاب.
٥ - وابن عمر و بن العاص.
٦ - وابن مسعود.
٧ - وعلي بن أبي طالب.
٨ - وابن الزبير.
٩ - وابن عباس.
١٠ - وعمار بن ياسر.
١١ - وأبو هريرة.
١٢ - وأم سلمة.
١٣ - ومسعود بن العجماء.

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني: أخرجه الشيخان.

والثالث والرابع والخامس: أخرجه أبو داود في سننه.

والسادس: أخرجه الحاكم في المستدرك.

والسابع: أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده.

والثامن: أخرجه الدارقطني في سننه.

والتاسع والعاشر: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف.

والحادي عشر والثاني عشر: أخرجه الطبراني في معجمه.

والثالث عشر: أخرجه أبو الشيخ في كتاب السرقة.

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن ثلاثة عشر نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، في كتاب التحذير من الظلم، بلفظ: «النهي عن الشفاعة في الحد إذا بلغ الإمام».

أنظر الحديث في: مسند الإمام أحمد ٢/٨٠، ٨٢. وصحيح البخاري، كتاب الأنبياء، والحدود. ومجمع الزوائد ٦/٢٥٨، والفتح الرباني ١٦/٦٧.

الحديث الحادي والثلاثون:

« مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ مِنَ الأرْضِ ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْع أرضِين »[1] .

رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفساً :

١ - عائشة .
٢ - وسعيد بن زيد .
٣ - وأبو هريرة .
٤ - و يعلى بن مرة .
٥ - وأنس بن مالك .
٦ - وسعد بن أبي وقاص .
٧ - وابن عباس .
٨ - والحكم بن الحارث السلمي .
٩ - وشداد بن أوس .
١٠ - وأبو شريح الخزاعي .
١١ - والمسور بن مخرمة .
١٢ - وعبادة بن الصامت .
١٣ - وأمية مولاة رسول الله

رضي الله عنهم .

فالأول : أخرجه الشيخان وأحمد أيضاً في مسنده .

والثاني والثالث والرابع : أخرجه الإمام أحمد في مسنده .

والباقون: أخرجه الطبراني في معجمه .

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن أربعة عشر نفساً بزيادة، ابن عمر. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الولاء، وقال: « ورد أيضاً من حديث ابن مسعود عند أحمد» .
وقد صرح بتواتره أيضاً الشيخ عبد الرؤوف المناوي في التيسير، وكذا في فيض القدير نقلاً عن السيوطي.

الحديث الثاني والثلاثون:

« كانَ صَلى الله عَلَيهِ وسَلم يُخَلِّلُ لِحيَتهُ »[1].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن خمسة عشر صحابياً، بزيادة، مرسل جبير ابن نفير. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الطهارة، وقال: « ذكره ابن حجر في تخريج أحاديث الشرح الكبير للرافعي، من حديث عثمان، ثم قال: وأورد له الحاكم شواهد عن أنس وعائشة وعلي وعمار».

وقال الحافظ: « وفيه أيضاً عن أم سلمة، وأبي إيوب، وأبي امامة، وابن عمر، وجابر، وجدير، وابن أبي أوفي، وابن عباس، وعبد الله بن عكبرة، وأبي الدرداء »، ثم ساق أحاديثهم، ثم قال: « وفي الباب حديث مرسل أخرجه سعيد ابن منصور عن الوليد عن سعيد بن سنان عن أبي الظاهرية عن جبير بن نفير، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ خلل أصابعه ولحيته، وكل أصحابه إذا توضأ خلل لحيته ».

وقال الكتاني: « فزاد على ما ذكره السيوطي: عبد الله بن عكبرة، وكعب ابن عمرو اليامي، وأبا بكرة. فبلغت العدة ثمانية عشر.

وقال الشوكاني في نيل الأوطار ١٤٩/١: قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس في تخليل اللحية شيء صحيح، وقال بن أبي حاتم عن أبيه: لا يبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تخليل اللحية شيء. ولكنه يعارض هذا تصحيح الترمذي والحاكم وإبن القطان لبعض أحاديث الباب، وكذلك غيرهم.

أنظر الحديث في: سنن الترمذي، كتاب الطهارة. وسنن النسائي، كتاب الطهارة. وسنن إبن ماجة، كتاب الطهارة. وسنن الدارمي، كتاب الوضوء. ومسند أحمد ٣٣/٤، ٢١١، ٢٢٩. ومسند الطيالسي، حديث ١٣٤١.

رواه من الصحابة أربعة عشر نفساً:

١ - أنس بن مالك [١]. ٢ - وعثمان [٢].
٣ - وعلي [٣]. ٤ - وعمار بن ياسر [٤].

---

(١) رواية أنس بن مالك: أخرجها أبو داود في سننه بلفظ: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء، فأدخله تحت حنكه، فخلل به لحيته، وقال: هكذا أمرني ربي عز وجل». وفي سنده الوليد بن زوران، وهو مجهول الحال، قال الحافظ: وله طرق أخرى ضعيفة عن أنس. وأخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «حبذا المتخللون من أمتي». وفي سنده محمد بن أبي حفص الأنصاري، قال الهيثمي: «لم أجد من ترجمه». وأخرجه الطبراني في رواية أخرى عن أنس أيضاً وفيها إختلاف في اللفظ، ورجاله وثقوا. وأخرجه إبن ماجة والحاكم بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ خلل لحيته بالماء» ورجال الحاكم ثقات، وأخرجه ابن عدي وصححه ابن القطان من طريق أخرى، وله طريق أخرى ذكرها الذهلي في الزهريات، وهو معلول، وصححه الحاكم قبل ابن القطان، قال الحافظ: «لم تقدح عندهما هذه العلة». أنظر: (مجمع الزوائد ٢٣٥/١، جامع الأصول ٩٩/٨، الفتح الرباني ٢٨/٢، نيل الأوطار ١٤٨/١).

(٢) رواية عثمان: أخرجها ابن ماجة، والترمذي، وصححه. وأخرجها أيضاً ابن خزيمة، والحاكم، والدارقطني، وابن حبان، وفي سنده عامر بن شقيق. ضعفه يحيى بن معين، وقال البخاري: حديثه حسن. وقال الحاكم: لا نعلم فيه طعناً بوجه من الوجوه، وأورد له شواهد.

(٣) رواية علي: أخرجها الطبراني، وإسناده ضعيف ومنقطع، قاله الحافظ. وذكره الشوكاني في نيل الأوطار ١٤٨/١.

(٤) رواية عمار بن ياسر: أخرجها الترمذي وابن ماجة، قال الشوكاني: «وهو معلول». وأخرجه أيضاً الحاكم في المستدرك. أنظر: (نيل الأوطار ١٤٨/١، الفتح الرباني ٢٨/٢).

٥ - وأبو أيوب الأنصاري [١] . ٦ - وعائشة [٢] .
٧ - وابن أبي أوفى [٣] . ٨ - وابن عباس [٤] .
٩ - وابن عمر [٥] . ١٠ - وأبو أمامة [٦] .
١١ - وأبو الدرداء [٧] . ١٢ - وأم سلمة [٨] .

---

(١) رواية أبي أيوب الأنصاري: أخرجها أحمد في المسند، والطبراني في الكبير، عن أبي أيوب الأنصاري وعن عطاء، ولفظه: «حبذا المتخللون من أمتي في الوضوء والطعام». وللطبراني في الكبير عن أبي أيوب وحده، وفي إسنادهما واصل الرقاشي، وهو ضعيف.

(٢) رواية عائشة: أخرجها أحمد في المسند بلفظ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا...» الحديث ورجاله موثقون، ولم يتعقبه الذهبي، وحسنه الحافظ.

(٣) رواية ابن أبي أوفى: أخرجها الطبراني، وأبو عبيد في كتاب الطهور، وفي إسناده أبو الورقاء، وهو ضعيف.

(٤) رواية ابن عباس: أخرجها العقيلي في الضعفاء، قال الشوكاني نقلاً عن ابن حزم: «لا يتابع عليه». أنظر: (نيل الأوطار ١٤٨/١).

(٥) رواية ابن عمر: أخرجها الطبراني في الأوسط، وإسناده ضعيف، وأخرجه أيضاً ابن ماجة، والدارقطني، والبيهقي، وصححه ابن السكن، ولفظه: «كان إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك، ثم يشبك لحيته بأصابعه من تحتها» وفي إسناده عبد الواحد، وهو مختلف فيه، واختلف فيه على الأوزاعي. أنظر: (نيل الأوطار ١٤٩/١).

(٦) رواية أبي أمامة: أخرجها الطبراني في الكبير، وفي سنده خالد بن الياس، قال الهيثمي: «لم أر ترجمته»، وأخرجه أيضاً أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه، قال الحافظ: «وإسناده ضعيف».

(٧) رواية أبي الدرداء: أخرجها الطبراني في الكبير، وفي سنده تمام بن نجيح، وقد ضعفه البخاري وجماعة ووثقه يحيى بن معين. وقال الشوكاني: «لين الحديث». وأخرجه أيضاً ابن عدي بلفظ: «توضأ فخلل لحيته مرتين، وقال: هكذا أمرني». أنظر: (مجمع الزوائد ٢٣٦/١، نيل الأوطار ١٥٠/١).

(٨) رواية أم سلمة: أخرجها الطبراني في الكبير برواية مثل رواية عائشة وفي سنده خالد بن إلياس، قال الهيثمي: «لم أر من ترجمه». وقال الشوكاني: منكر

١٣ - وجابر[١]. ١٤ - وجرير[٢].

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه أبو داود في سننه.

والسادس[٣]: أخرجه الإمام أحمد والحاكم.

والستة بعده: أخرجه الطبراني في معجمه.

والأخيران: أخرجه ابن عدي في الكامل.

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه من مرسل جبير بن نفير[٤].

الحديث. وأخرجها أيضاً العقيلي والبيهقي بلفظ: «كان يخلل لحيته، و يدلك عارضيه».

(١) رواية جابر: أخرجها ابن عدي، وفي إسناده أصرم بن غياث، وهو متروك. وفي إسناده انقطاع.

(٢) رواية جرير: أخرجها ابن عدي وفي إسناده يس الزيات، وهو متروك.

(٣) هكذا جاء في الأصل، وهو سقط من الناسخ.

(٤) وروى الحديث أيضاً حسان بن بلال المزني من رواية أخرجها الترمذي بلفظ: «رأيت عمار بن ياسر توضأ، فخلل لحيته، فقيل له ـ أو قال فقلت له ـ أتخلل لحيتك؟ قال: وما يمنعني، ولقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته».

ورواه: نافع عن ابن عمر من رواية أخرجها الطبراني في الأوسط، وفي سنده أحمد بن محمد بن أبي بزة، قال الهيثمي: «ولم أر من ترجمه» أنظر روايته في: (مجمع الزوائد ١/٢٣٥).

ورواه أيضاً: عبد الله بن مسعود من رواية أخرجها الطبراني في الأوسط، وفي سنده إبراهيم بن حبان، قال ابن عدي: أحاديثه موضوعة. أنظر: (المرجع السابق والموضع).

ورواه أيضاً: أبو أيوب الأنصاري من رواية أخرجها الإمام أحمد وابن ماجة والعقيلي، والترمذي في العلل، وفي سنده أبو سورة. لا يعرف أنظر: (الفتح الرباني ٢/٢٨).

ورواه أيضاً: أبو وائل من رواية أخرجها الترمذي، وقال: هذا حديث

. . . .

حسن صحيح، وقال البخاري: «أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان».

وروى الحديث أيضاً ابن عكبرة من حديث أخرجه الطبراني في الصغير بلفظ: «التخليل سنة» وفي سنده أبو أمية، وهو ضعيف.

أنظر: (جامع الأصول ٩٩/٨، مجمع الزوائد ٢٣٥/١، الفتح الرباني ٢٨/٢، نيل الأوطار ١٤٩/١).

الحديث الثالث والثلاثون:

«تَوَضَّؤُا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[1].

رواه من الصحابة أربعة عشر نفساً:

١ - زيد بن ثابت[2]. ٢ - وأبو هريرة[3].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، عن أربعة عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الأدب.

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الأطعمة. وصحيح مسلم، كتاب الطهارة، حديث ٩٠. وسنن أبي داود، كتاب الطهارة. وسنن الترمذي، كتاب الطهارة، والأطعمة. وسنن النسائي، كتاب الطهارة، وسنن ابن ماجة، كتاب الطهارة، والأضاحي. وسنن الدارمي، كتاب الوضوء. وموطأ مالك، كتاب الطهارة، حديث ٢٢: ٢٦. ومسند أحمد بن حنبل ١/٧٠، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٤١، ٢٤٤، ٢٥٣، ٢/٢٦٥، ٢٧١، ٣٨٩، ٣/٣٠٤، ٣٠٧، ٣٢٢، ٣٦٣، ٤/٣٠، ٦٧، ١٧٩، ١٨٠، ٥/٨٦، ٨٨، ٩٢، ٩٣، ١٠٦، ١٠٨، ٢٨٩، ٦/٨، ٩، ٨٩، ١٦١، ٣٩٢، ٤١٩، ٤٢٦، ٤٢٧. ومسند الطيالسي، حديث ١٢٥٥، ١٥٩٢، ١٦٧٠، ١٧٥٨، ٢٣٧٦، ٢٤١١، ٢٦٦٢، ومغازي الواقدي ص ٤٢٤.

(٢) رواية زيد بن ثابت: أخرجها النسائي بلفظ: «توضؤا مما مست النار». وأخرجها الإمام أحمد والنسائي. أنظر: (الفتح الرباني ٢/٩٥، جامع الأصول ٨/١٢٣).

(٣) رواية أبي هريرة: أخرجها الإمام في مسنده عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، قال: مررت بأبي هريرة وهو يتوضأ، فقال: «أتدري مما أتوضأ؟ من أثوار أقط أكلتها، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «توضئوا مما مست النار». وأخرجها أيضاً مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة. وأخرج الإمام أحمد والطبراني في الكبير معناه، ورجاله رجال الصحيح. أنظر: (جامع الأصول ٨/١٢٢، الفتح الرباني ٢/٩٥).

٣ - وعائشة [١] . ٤ - وأبو أيوب الأنصاري [٢] .

٥ - وأبو طلحة [٣] . ٦ - وأنس بن مالك [٤] .

٧ - وسهل بن الحنظلية [٥] . ٨ - وأبو موسى الأشعري [٦] .

---

(١) رواية عائشة: أخرجها مسلم برواية أبي زيد عن عائشة، وأخرجها الإمام أحمد في المسند، والنسائي وابن ماجة في سننها، عن عروة بن الزبير، عن عائشة. أنظر: (الفتح الرباني ٩٥/٢، جامع الأصول ١٢٤/٨).

(٢) رواية أبي أيوب الأنصاري: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «إن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أكل مما غيرت النار توضأ». ورجاله رجال الصحيح، وأخرجها الطبراني أيضاً في الكبير من رواية أخرى، ورجاله رجاله الصحيح، إلا أن عمرو بن دينار قال: أخبرني من سمع عبد الله بن عبد القاري، وسماه في الحديث قبله، وهو يحيى بن جعدة، وابن عبد القاري هو عبد الله بن عمرو بن عبد القاري نسبة إلى جده.

(٣) رواية أبي طلحة: أخرجها النسائي بروايتين، الأولى: «... مما أنضجت النار». والثانية: «... مما غيرت النار». أنظر: (جامع الأصول ١٢١/٨).

(٤) رواية أنس بن مالك: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «... مما مست النار». وفي إسناده خالد بن يزيد بن أبي مالك، وهو كذاب. وأخرجها أيضاً البزار بلفظ: «... مما غير النار». وفي إسناده حجاج بن نصير، ضعفه أبو حاتم وغيره، ووثقه ابن معين، وابن حبان. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٤٨/١).

(٥) رواية سهل بن الحنظلية: أخرجها الإمام أحمد والطبراني في الكبير، عن القاسم مولى معاوية، ولفظه: «... من أكل لحماً فليتوضأ». وفي إسناده سليمان بن أبي الربيع عن القاسم أبي عبد الرحمن. قال الهيثمي: «والقاسم مختلف في الإحتجاج به، وسليمان لم أر من ترجم له». والحديث حسنه السيوطي. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٤٨/١، الفتح الرباني ٩٥/٢).

(٦) رواية أبي موسى الأشعري: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، والطبراني في الأوسط بلفظ: «توضؤا مما غيرت النار لونه». ورجاله موثقون. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٤٨/١، الفتح الرباني ٩٦/٢).

٩ - وأم سلمة [١].
١٠ - وابن عمر [٢].
١١ - وعبد الله بن زيد [٣].
١٢ - وأبو سعد الخير [٤].
١٣ - ومعاذ بن جبل [٥].
١٤ - وأم حبيبة [٦].

رضي الله عنهم.

---

(١) رواية أم سلمة: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، وفي إسناده أبو سليمان، قال الهيثمي: «لا أعرفه ولم أر من ترجمه». وأخرجها أيضاً الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون، لأنه من رواية محمد بن طحلاء عن أبي سلمة. والحديث صححه السيوطي. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٤٧/١، الفتح الرباني ٩٧/٢).

(٢) رواية ابن عمر: أخرجها البزار، والطبراني في الكبير والأوسط باختصار، وفي سنده العلاء بن سليمان الرقي، وهو منكر الحديث.

(٣) رواية عبد الله بن زيد: أخرجها الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٤٨/١).

(٤) رواية أبي سعد الخير: أخرجها الطبراني في الكبير، ولفظه: «...غيرت النار، وغلت بها المراجل». وفي سنده فراس الشعباني، وهو مجهول.

(٥) رواية معاذ بن جبل: أخرجها البزار عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري، قال: قلت لمعاذ: هل كنتم توضئون مما غيرت النار، قال: نعم إذا أكل أحدنا مما غيرت النار، غسل يديه وفاه، «فكنا نعد هذا وضوءاً». وفي سنده الحسن بن يحيى الخشني، وهو ضعيف.

(٦) رواية أم حبيبة: أخرجها الإمام أحمد، عن أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق، عن أم حبيبة، بلفظين: «...مما مست النار» و «...مما غيرت النار». وأخرجه أيضاً أبو داود، والطحاوي والنسائي، وسكت عنه المنذري. أنظر: (جامع الأصول ١٢٢/٨، الفتح الرباني ٩٦/٢).
وروى الحديث أيضاً ابن عباس بثلاث روايات أحدها مختصرة أخرجها مسلم والنسائي، وأخرجه أبي داود بلفظ: «...مما أنضجت النار»، وأخرجه الترمذي عن ابن عباس وأبي هريرة. أنظر جامع الأصول ١٢٢/٨).

فالأول والثاني والثالث: أخرجه مسلم في صحيحه.

والرابع والخامس: أخرجه النسائي في سننه.

والسادس: أخرجه ابن ماجه في سننه.

والسابع والثامن والتاسع: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.

والعاشر والحادي عشر والثاني عشر: أخرجه الطبراني في معجمه.

والثالث عشر: أخرجه البزار في مسنده.

والرابع عشر: أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده، وابن أبي شيبة في المصنف.

الحديث الرابع والثلاثون:

أنه صلى الله عليه وسلم كان يُسَلِّمُ عَنْ يَمينِهِ، السلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحمَةُ الله حتى يُرَى بيَاضُ خدهِ الأيمن، والأيسر كذلك (١).

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الصلاة، وقال: «أورده ابن حجر في تلخيص تخريج أحاديث الرافعي من حديث هؤلاء كلهم —يعني الأربعة عشر صحابياً المذكورين— وبين مخارجها فانظره».

وذكر الحديث أيضاً ابن القيم في الهدى بلفظ: «كان صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره، كذلك هذا فعله الراتب». وقال: «رواه عنه خمسة عشر صحابياً ثم سردهم وعد منهم: أبا موسى الأشعري، وعبدالله بن عمر، وأبا مالك الأشعري، وأوس بن أوس». وبذلك تمت العدة ثمانية عشر. ثم قال: وكثير من أحاديثهم صحيح والباقي حسان.

وقال أيضاً في أعلام الموقعين: «والأحاديث بذلك ما بين صحيح وحسن».

وقال الترمذي أيضاً: «روي الحديث عن جابر بن عبدالله، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم. وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد.

وفي شرح معاني الآثار للطحاوي النص على تواتر هذا أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد روي عنه أنه كان يسلم تسليمة واحدة، وذلك من حديث سعد بن أبي وقاص. قال ابن عبد البر: «وهو وهم وغلط، وحديث عائشة حديث معلول باتفاق أهل الحديث وأنس، من طريق أيوب السختياني عنه، ولم يسمع منه شيئاً، وسهل بن سعد، وسلمة بن الأكوع، وهما ضعيفان، وسمرة، وهو ضعيف أيضاً». ولذا قال العقيلي: «الأسانيد صحاح ثابتة في حديث ابن مسعود في تسليمتين، ولا يصح في تسلمية واحدة». وقال ابن عبد البر: «الأحاديث في التسليمة الواحدة معلولة ولا يصححها أهل العلم بالحديث». وقال ابن القيم: «لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك من وجه صحيح لكن في تخريج أحاديث الهداية للحافظ روى البيهقي في المعرفة من طريق حميد، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمة واحدة، ورجاله

رواه من الصحابة أربعة عشر نفساً :

١ - سعد بن أبي وقاص [١] . ٢ - وجابر بن سمرة [٢] .
٣ - ووائل بن حجر [٣] . ٤ - وإبن مسعود [٤] .

ثقات. ومن حجج من يقول بها ــ وهم المالكية ــ عمل أهل المدينة، وما روي مرسلاً عن الحسن: أن النبي صلى الله عليه وسلم، وأبا بكر، وعمر، كانوا يسلمون تسليمة واحدة.

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الأذان، والاستئذان. وصحيح مسلم، كتاب المساجد، حديث ١١٧ : ١١٢. وسنن أبي داود، كتاب الصلاة، الكسوف. وسنن النسائي، كتاب الإمامة، والتطبيق، والسهو وسنن إبن ماجة، كتاب الإقامة. وموطأ مالك، كتاب النداء للصلاة، حديث ٥٤. وسنن الدارمي، كتاب الصلاة. ومسند زيد بن علي، حديث ٣٢٦. ومسند الإمام أحمد بن حنبل ٣٩٠/١، ٣٩٤، ٤٠٦، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٨، ٤٣٨، ٤٤، ٤٦٥، ٧٢/٢، ١٥٢، ٤/٤، ٥، ٣١٦، ٣١٧، ٤٠٩، ٨٦/٥، ٨٨، ١٠٢، ١٠٧، ٣٣٨، ٦٢/٦، ٢٩٦. ومسند الطيالسي، حديث: ٢٤٩، ٢٨٦، ٣٠٤، ٣٧٣، ٥١٧، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٤، ١٥٤٧، ١٥٥٨، ١٧٤٨، ٢١٩٨.

(١) رواية سعد بن أبي وقاص: أخرجها الإمام أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجة، بلفظ: «كنت أرى النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره، حتى يرى بياض خده». وأخرجه أيضاً البزار والدارقطني وابن حبان، قال: البزار: «روي عن سعد من غير وجه». أنظر: (جامع الأصول ٢٧٤/٦، الفتح الرباني ٣٨/٤، نيل الأوطار ٢٩٨/٢).

(٢) رواية جابر بن سمرة: أخرجها أبو داود، ومسلم، والنسائي من حديث طويل، أنظره في: (جامع الأصول ٢٧٦/٦، نيل الأوطار ٣٠٠/٢).

(٣) رواية وائل بن حجر: أخرجها أحمد في المسند، وأبو داود في سننه، ولم يذكر: «حتى يرى بياض خده»، والطبراني في الكبير من طريق ابنه عبد الجبار، ولم يسمع منه. وقال النووي في الخلاصة: «إسناده صحيح» أنظر: (الفتح الرباني ٣٩/٤، جامع الأصول ٢٧٥/٦، مجمع الزوائد ١٤٥/٢، نيل الأوطار ٢٩٩/٢).

(٤) رواية ابن مسعود: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، والدارقطني والنسائي وأبو داود

٥ - وعمار بن ياسر[١]. ٦ - وحذيفة بن اليمان.
٧ - وعدي بن عميرة الحضرمي[٢]. ٨ - وسهل بن سعد[٣].
٩ - وطلق بن علي[٤]. ١٠ - والمغيرة بن شعبة[٥].

والترمذي وابن ماجة في سننها، وأخرجها أيضاً البيهقي في السنن الكبرى، وصححه الترمذي، وأصله في صحيح مسلم، وله ألفاظ ولفظه عند الترمذي: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن يساره، السلام عليكم ورحمة الله، حتى يرى بياض خده». وقا العقيلي: «والأسانيد صحاح ثابتة في حديث ابن مسعود في تسليمتين، ولا يصح في تسليمة واحدة. أنظر: (نيل الأوطار ٢٩٨/٢، الفتح الرباني ٣٨/٤، جامع الأصول ٢٧٤/٦).

(١) رواية عمار بن ياسر: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط، دون ذكر: «حتى يرى بياض خده» وفي إسناده أبو بكر بن عباس، روى عن الكوفيين، وهو ضعيف فيما رواه عن غير أهل بلده، وبقية رجاله ثقات. وأخرجها أيضاً ابن ماجة والدارقطني. أنظر: (مجمع الزوائد ١٤٦/٢، نيل الأوطار ٢٩٩/٢).

(٢) رواية عدي بن عميرة الحضرمي: أخرجها أحمد في المسند، والطبراني في الأوسط، وفي الكبير باختصار السلام، ورجال الأوسط ثقات، وأخرجها أيضاً ابن ماجة، وإسناده حسن. أنظر: (الفتح الرباني ٣٩/٤، مجمع الزوائد ١٤٧/٢، نيل الأوطار ٢٩٩/٢).

(٣) رواية سهل بن سعد: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل في المسند، وانفرد به، ولفظه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في صلاته عن يمينه، وعن يساره حتى يرى بياض خديه». وفي إسناده إبن لهيعة، وفيه كلام. أنظر: (مجمع الزوائد ١٤٥/٢، الفتح الرباني ٣٨/٤، نيل الأوطار ٢٩٩/٢).

(٤) رواية طلق بن علي: أخرجها أحمد في المسند، والطبراني في الكبير، وفي سنده ملازم بن عمرو، ورجاله ثقات. ولفظه: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره حتى نرى بياض خده الأيمن، وبياض خده الأيسر». أنظر: (مجمع الزوائد ١٤٥/٢).

(٥) رواية المغيرة بن شعبة: أخرجها المعمري في اليوم والليلة، والطبراني في معجمه، قال الحافظ: «في إسناده نظر. أنظر: (نيل الأوطار ٢٩٩/٢).

١١ - وأبو رمثة البلوي [١]. ١٢ - وواثلة بن الأسقع [٢].
١٣ - والبراء بن عازب [٣]. ١٤ - و يعقوب بن حصين. [٤]

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني: أخرجه مسلم في صحيحه.

والثالث: أخرجه أبو داود في سننه.

---

(١) رواية أبي رمثة البلوي: أخرجها الطبراني في الأوسط، وفي إسناده منهال بن خليفة، ضعفه ابن معين والنسائي وابن حبان، ووثقه أبو حاتم، وقال البخاري: «صالح فيه نظر». أنظر: (مجمع الزوائد ١٤٦/٢، نيل الأوطار ٢٩٩).

(٢) رواية واثلة بن الأسقع: أخرجها الشافعي في مسنده، وإسناده ضعيف. أنظر: (نيل الأوطار ٢٩٨/٢).

(٣) رواية البراء ابن عازب: أخرجها ابنِ أبي شيبة في مصنفه، والدارقطني في سننه. أنظر: (نيل الأوطار ٢٩٩/٢).

(٤) رواية يعقوب بن حصين: أخرجها أبو نعيم في المعرفة وفي إسناده عبد الوهاب بن مجاهد وهو متروك. أنظر: (المرجع السابق والصفحة).

وروى الحديث أيضاً: عائشة من رواية أخرجها الترمذي في صحيحه.

ورواه العباس بن سهل بن سعد أنه كان في مجلس فيه أبوه وأبو هريرة، وأبو أسيد، وأبو حميد، وذكر الحديث. أخرجها الطبراني في الكبير ورجاله موثقون. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٥/٢: «حديث أبي حميد في الصحيحين».

وروى الحديث أيضاً أوس بن أوس من رواية أخرجها الطبراني في الكبير ورجاله موثقون، وفي بعضهم خلاف. أنظر: (مجمع الزوائد ١٤٦/٢).

ورواه أيضاً أسماء بن حارثة من رواية بمعناه أخرجها الطبراني في الكبير، وفي إسناده الهيثم بن عدي، وهو ضعيف، نسب إلى الكذب.

ورواه واسع عن عبد الله بن عمر من رواية أخرجها أحمد في المسند، والنسائي والبيهقي في سننهما، وسنده جيد. أنظره في: (الفتح الرباني ٣٨/٤).

ورواه أبو سعيد من رواية أخرجها أحمد في المسند عن سعد وأبي سعيد. وأخرجها أيضاً مسلم في صحيحه، وابن ماجة وغيرهما. أنظر: (المرجع السابق والصفحة).

والرابع :أخرجه النسائي في سننه.
والخامس والسادس والسابع: أخرجه ابن ماجة في سننه.
والثامن والتاسع: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.
والعاشر والحادي عشر: أخرجه الطبراني في معجمه.
والثاني عشر: أخرجه أبو بكر اليافعي في فوائده.
والثالث عشر: أخرجه الطبراني في سننه.
والرابع عشر: أخرجه أبو نعيم في كتاب المعرفة.

الحديث الخامس والثلاثون:

«لا حَولَ وَلاَ قوَّةَ إلاَّ بالله كَنزٌ مِن كُنوزِ الجَنَّةِ» (١).

رواه من الصحابة أربعة عشر نفساً:

١ - أبو موسى الأشعري. ٢ - وأبو ذر الغفاري.
٣ - وأبو هريرة. ٤ - وزيد بن ثابت.

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، كتاب الأدب، عن أربعة عشر نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الأذكار والدعوات، وقال: ورد أيضاً من حديث أبي أمامة، أخرجه أحمد في مسنده.

ونقل تواتره أيضاً الكوراني في رسالة له في الكسب. وقد نقلها أيضاً أبو سالم العياشي في رحلته.

وانظر الدر المنثور، لدى قوله: «ولولا إذا دخلت جنتك قلت: ما شاء الله لا قوة إلا بالله».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الدعوات. وصحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء. وسنن الترمذي، كتاب الدعوات. وسنن إبن ماجة، كتاب الأدب. ومسند أحمد بن حنبل ٣٩٩/٤، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٧، ٤١٧، ٤١٨. ومسند الطيالسي، حديث ٤٧٨، ٢٠٠١، ٢٤٥٦، ٢٤٩٤، ٢٥٥٦. ومجمع الزوائد ٩٧/١٠.

٥ - ومعاذ بن جبل. ٦ - وأبو أيوب الأنصاري.
٧ - وقيس بن سعد. ٨ - وحازم بن حرملة.
٩ - وزيد بن إسحاق الأنصاري. ١٠ - ومعاو ية بن حيرة.
١١ - وفضالة بن عبيد. ١٢ - وأبو الدرداء.
١٣ - وأنس بن مالك. ١٤ - وأبو بكر الصديق.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثاني: أخرجه النسائي وابن ماجة في سننهما.

والثالث: أخرجه الحاكم في المستدرك.

والرابع والخامس والسادس: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف.

والسابع: أخرجه البزار في مسنده، والحاكم في المستدرك.

والخمسة من بعده: أخرجه الطبراني في معجمه.

والثالث عشر: أخرجه أبو نعيم في الحلية.

والرابع عشر: أخرجه ابن عساكر في التاريخ.

الحديث السادس والثلاثون:

«لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتليء شعراً[1] ».

رواه من الصحابة أربعة عشر نفساً :

١ - أبو هريرة[2] . ٢ - وابن عمر بن الخطاب .[3]

٣ - وسعد بن أبي وقاص[4] . ٤ - وأبو سعيد الخدري[5] .

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، عن ستة عشر صحابياً. وزاد: مرسل الحسن، والشعبي. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الأدب والرقائق..

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها الإمام أحمد في المسند بلفظ: «لأن يمتليء جوف الرجل قيحاً يريه خيراً له من أن يمتليء شعراً». وأخرجها أيضاً البخاري في صحيحه، ومسلم والترمذي في سننه ولفظه: «...جوف أحدكم قيحاً حتى يريه...». وأخرجها أيضاً أبو داود في سننه ولم يذكر «حتى يريه». أنظر: (جامع الأصول ١١٠/٦، الفتح الرباني ٢٧٣/١٩).

(٣) رواية ابن عمر بن الخطاب: أخرجها أحمد والبخاري مثل رواية أبي هريرة، ولم يذكر «حتى يريه». وأخرجها الطبراني أيضاً بلفظ: «...قيحاً حتى يراه خيراً من أن يمتلىء شعراً». وفي إسناده أبو عبيدة بن عبد الله بن عبد الله بن عمر، قال الهيثمي: «لم أعرفه». وبقية رجاله ثقات. أنظر: (مجمع الزوائد ١٢٠/٨، جامع الأصول ١١٠/٦، الفتح الرباني ٢٧٤/١٩).

(٤) رواية سعد بن أبي وقاص: أخرجها الإمام أحمد في المسند، بلفظ: «لأن يمتليء جوف أحدكم قيحاً حتى يريه خير...». وأخرجها أيضاً مسلم في صحيحه، والترمذي في سننه، وابن ماجة في سننه، وأبو داود في سننه، أنظر: (جامع الأصول ١١٠/٦، الفتح الرباني ٢٧٣/١٩).

(٥) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها أحمد في المسند، ومسلم في صحيحه، بلفظ: «بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج، إذ عرض شاعر ينشد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خذوا الشيطان ـ أو امسكوا الشيطان ـ لأن يمتليء...» الحديث. وأخرجها أيضاً رزين، وقال: «وزاد النسائي، وساقه عن عائشة «هجت به» وأنكر ابن معين هذه الزيادة». وقال

٥ - وعمر بن الخطاب [١] . ٦ - وسلمان الفارسي [٢] .
٧ - وعتبه بن عبد السلمي [٣] . ٨ - وابن مسعود [٤] .
٩ - وعوف بن مالك [٥] . ١٠ - ومالك بن عمير [٦] .
١١ - وأبو الدرداء . ١٢ - وجابر بن عبد الله .
١٣ - وابن عباس . ١٤ - وعائشة .

رضي الله عنهم .

ابن الأثير: «لم أجد هذه الزيادة، ولا الحديث بأسره في كتاب النسائي الذي قرأته، ولعله قد وقع له في بعض النسخ فأثبته». أنظر: (جامع الأصول ٦/١١٠، الفتح الرباني ١٩/٢٧٣).

(١) رواية عمر بن الخطاب: أخرجها البزار، ورجاله رجال الصحيح، برواية مثل رواية البخاري، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/١٢٠: «لا نعلم أحداً أسنده إلا خلاد بن يحيى».

(٢) رواية سلمان الفارسي: أخرجها الطبراني برواية مثل رواية أبي هريرة. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/١٢٠ «وفيه من لم أعرفه».

(٣) رواية عتبة بن عبد السلمي: أخرجها الطبراني عن أبي الدرداء، وعتبة بن عبد، مثل رواية أبي هريرة، وفي إسناده بشر بن عمارة، وهو ضعيف. أنظر: (المرجع السابق والصفحة).

(٤) رواية عبد الله بن مسعود: أخرجها الطبراني ورجاله رجال الصحيح، وفي سنده أبي الزعراء، واسمه عبد الله بن هانيء، وثقه العجلي وابن حبان، وفيه ضعف.

(٥) رواية عوف بن مالك: أخرجها الطبراني بلفظ: «لأن يمتليء جوف أحدكم من عانته إلى هامته قيحاً يتخضخض، خير له من أن يمتليء شعراً». وإسناده حسن.

(٦) رواية مالك بن عمير: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «لأن يمتليء ما بين لبتك إلى عانتك قيحاً...». وأخرجها أيضاً في الأوسط باختصار، وقال: «قيحاً وصديداً» وفي إسناده من لم يعرفه الهيثمي. أنظر: (مجمع الزوائد ٨/١٢٠).

فالأول: أخرجه الشيخان.
والثاني: انفرد به البخاري في صحيحه.
والثالث والرابع: انفرد به مسلم في صحيحه.
والخامس: أخرجه أبو عوانة في مستخرجه على الصحيح.
والستة بعده: أخرجه الطبراني في معجمه.
والثاني عشر: أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده.
والثالث عشر والرابع عشر: أخرجه ابن عدي في الكامل.
وقد رواه أبو عبيد في مرسل الشعبي والحسن[1].

(١) وروى الحديث أيضاً أبو نوفل بن أبي عقرب من رواية أخرجها أحمد ورجاله رجال الصحيح، وأخرجها أيضاً الطيالسي في مسنده.

الحديث السابع والثلاثون:

«إنَّ مِنْ الشِّعْرِ حِكْمَةً» (١) .

رواه من الصحابة أربعة عشر نفساً:

١ - أبي بن كعب (٢) . ٢ - وبريدة بن الحصيب (٣) .
٣ - وابن مسعود (٤) . ٤ - وابن عباس (٥) .

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، عن أربعة عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الأدب والرقائق.
وأورده ابن حمزة الحسيني الدمشقي في أسباب ورود الحديث وقال: «أخرجه الديلمي عن بكر الأسدي». أنظر: (أسباب ورود الحديث ٧٣/٢).
أنظر الحديث في: سنن الترمذي، كتاب الأدب. وسنن ابن ماجة، كتاب الأدب. وسنن الدارمي، كتاب الاستئذان. ومسند أحمد بن حنبل ٢٦٩/١، ٣٠٣، ٣٠٩، ٣١٣، ٣٢٧، ٢٣٢، ٤٥٦/٣، ١٢٥/٥. ومسند الطيالسي، حديث ٥٥٦، ٥٥٧، ٢٦٧٠.

(٢) رواية أبي بن كعب: أخرجها الإمام أحمد في المسند، والبخاري في صحيحه، وأبو داود في سننه ولفظه: «إن من الشعر حكمة». وأخرجها أيضاً ابن ماجة.

(٣) رواية بريدة بن الحصيب: أخرجها البزار بلفظ: «إن من الشعر حكمة» وفي إسناده حسام بن مصك، وقد أجمع العلماء على ضعفه.

(٤) رواية ابن مسعود: أخرجها الترمذي من سننه بلفظ: «إن من الشعر حكمة». أنظر: (جامع الأصول ١٠٩/٦).

(٥) رواية ابن عباس: أخرجها الترمذي في سننه بلفظ: «حكماً». وأخرجه أبو داود في سننه، وفي أوله: «إن من البيان سحراً...». وأخرجها أيضاً الإمام أحمد في المسند، وابن ماجة، والبخاري في الأدب المفرد. أنظر: (جامع الأصول ١١٠/٦، الفتح الرباني ٢٧٦/١٩).

٥ - وأنس بن مالك[١] . ٦ - وأبو بكرة[٢] .
٧ - وعمرو بن عوف المزني.[٣] ٨ - وأبو هريرة.
٩ - وحسان بن ثابت. ١٠- وعائشة[٤] .
١١ - وسلمة بن الأكوع. ١٢- وعمر بن الخطاب.
١٣ - وعلي بن أبي طالب. ١٤-- و وائل بن الطفيل بن عمرو الدوسي

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه البخاري وأحمد وأبو داود.

والثاني: أخرجه أبو داود.

والثالث: أخرجه الترمذي.

والرابع: أخرجه الترمذي أيضاً، وابن ماجة، والبيهقي في سننهم.

والثلاثة بعده: أخرجه الطبراني في معجمه.

والثامن: أخرجه أبو نعيم في الحلية:

والتاسع والعاشر: أخرجه الخطيب في تاريخه.

---

(١) رواية أنس بن مالك: أخرجها الطبراني، وفي أوله: « إن من البيان لسحراً ... » الحديث. وفي إسناده العباس بن الفضل الأزرق، وهو متروك. إنظر: (مجمع الزوائد ١٢٣/٨).

(٢) رواية أبو بكرة: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط، وفي إسناده النضر بن طاهر، وهو كذاب. أنظر: (المرجع السابق والصفحة).

(٣) رواية عمرو بن عوف: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط وفي إسناده كثير بن عبد الله بن عوف، ضعفه الجمهور، وحسن الترمذي حديثه، وبقية رجاله ثقات.

(٤) رواية عائشة: أخرجها البزار، والطبراني في الأوسط بأسانيد، وأحد أسانيد البزار، ورجاله رجال الصحيح، غير علي بن حرب الموصلي، وهو ثقة.

وروى الحديث أيضاً بكر الأسدي من رواية أخرجها الديلمي بلفظ: « إن من الشعر لحكمة وإن من البيان لسحرا». أنظر: (أسباب ورود الحديث ٧٣/٢).

والحادي عشر والثاني عشر: أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق[1]

والباقون: أخرجه ابن عساكر في تاريخه.

الحديث الثامن والثلاثون:

«اللهم بارك لأمتي في بكورها»[2].

---

(١) كتاب المتفق والمفترق مازال مخطوطاً، وتحت الطبع لنا بدار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.

(٢) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، عن أربعة عشر نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب أدب الرقائق، وقال: ذكره الرهاوي في أربعينه، من حديث علي، والعبادلة الأربعة، وابن مسعود، وجابر، وعمران بن حصين، وأبو هريرة، وعبد الله بن سلام، وسهل بن سعد، وأبي رافع، وعمارة بن وسمة، وأبو بكرة بن الحصيب وحديثه صححه ابن السكن. وزاد ابن مندة في مستخرجه: واثلة بن الأسقع، ونبيط بن شريط، وزاد ابن الجوزي في العلل المتناهية: عن أبي ذر، وكعب بن مالك، وأنس، والعرس بن عميرة، وعائشة. وقال ابن الجوزي: لا يثبت منها شيء، وضعفها كلها. وقال أبو حاتم: لا أعلم فيه حديثاً صحيحاً.

ورواه البزار عن ابن عباس وأنس بلفظ: «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم خميسها».

وروي أيضاً بلفظ: «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم سبتها، ويوم خميسها». وسئل أبو زرعة عن هذه الزيادة فقال: هي مفتعلة.

وذكره صاحب التيسير طرقه، وكلها معلولة لكن تقوي بإنضمامها. واعتنى المنذري بجمع طرقه، وبسط عليه الكلام في جزء، فبلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين. وقال غيره إنهم يزيدون على ذلك.

وممن ورد عنه أيضاً أوس بن عبد الله، وعبد الله بن الزبير، وصخر بن الزبير، وصخر بن وداعة الغامدي. وقد أخرج حديث صخر الغامدي: ابن حبان في صحيحه والأربعة والترمذي في التبكير بالتجارة من أبواب البيوع. وقال: «إنه حديث حسن، ولا نعرف لصخر الغامدي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث». وكذا قال البخاري وابن عبد البر.

رواه من الصحابة أربعة عشر نفساً:

١ - أبو هريرة.	٢ - وعلي بن أبي طالب [١].
٣ - وأنس بن مالك.	٤ - وابن عباس.
٥ - وجابر بن عبد الله.	٦ - وابن عمر بن الخطاب.
٧ - وابن مسعود.	٨ - وعبد الله بن سلام.
٩ - وعمران بن حصين.	١٠ - وكعب بن مالك.
١١ - والنواس بن سمعان.	١٢ - ونبيط بن شريط.
١٣ - وأبو بكرة.	١٤ - وعائشة.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه ابن ماجة في سننه.

والثاني والثالث والرابع: أخرجه البزار في مسنده.

والباقون: أخرجه الطبراني في معجمه.

وأورده أيضاً ابن حمزة الحسيني الدمشقي في أسباب ورود الحديث وقال: «أخرجه الأربعة عن صحيح الغامدي، وأخرجه الخطيب وابن النجار عن أنس بن مالك.

أنظر الحديث في: مسند أحمد بن حنبل ٤١٦/٣، ٤١٧، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٦٥، ١٤٠/٤، ١٤٢، ١٤٣، ٣٨٤، ٣٩٠، ٤٢٩/٥. ومسند الطيالسي حديث ١٢٤٦.

(١) رواية علي بن أبي طالب: أخرجها الإمام أحمد في مسنده بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم بارك لأمتي في بكورها». وأخرجه أيضاً الترمذي عن قتيبة بن عبد الواحد بن زياد، وقال: «هذا حديث لا نعرفه من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا مِن حديث عبد الرحمن بن إسحق». قال أبو داود: سمعت أحمد يضعفه، وقال أبو طالب عن أحمد: «ليس بشيء منكر الحديث، وقال الدروي عن أبي معين: «ضعيف ليس بشيء». وقال ابن سعد ويعقوب بن سفيان وأبو داود والنسائي وابن حبان: ضعيف. وقال البخاري: «فيه نظر». وقال أبو زرعة: «ليس بقوي»، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به».

الحديث التاسع الثلاثون:

«الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ في معيّ وَاحِدٍ، والْكَافِرُ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعَاء» [1].

رواه من الصحابة أربعة عشر نفساً:

١ - ابن عمر [2]. ٢ - وأبو هريرة. [3]

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، كتاب الأدب، عن أربعة عشر نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الأطعمة والأشربة، وقال: «ورد أيضاً من حديث جابر بن عبد الله عند أحمد ومسلم، وفي رواية لهما عن أبي هريرة «يشرب» بدلاً من «يأكل» في الموضعين.

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الأطعمة. وصحيح مسلم، كتاب الأشربة، حديث ١٨٢-١٨٦. وسنن الترمذي، كتاب الأطعمة. وسنن ابن ماجة، كتاب الأطعمة. وسنن الدارمي، كتاب الأطعمة. وموطأ مالك، كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث ٩، ١٠. ومسند الإمام أحمد ٢١/٢، ٤٣، ٧٤، ١٤٥، ٢٥٧، ٣١٨، ٣٧٥، ٤١٥، ٤٣٥، ٤٥٥، ٣٣٦/٣، ٣٣٧، ٣٥٧، ٣٩٢، ٣٦٩/٥، ٣٣٥/٦، ٣٩٧. ومسند الطيالسي، حديث ١٨٣٤، ٢٥٢١. ومغازي الواقدي ص ٤٠١.

(٢) رواية ابن عمر: أخرجها الإمام أحمد في المسند، والبخاري ومسلم في صحيحهما، والترمذي في سننه، والثلاثة من طريق نافع، ولفظه: «المسلم يأكل في معاء واحد، والكافر ــ أو المنافق ــ يأكل في سبعة أمعاء». وفي رواية أخرى من طريق آخر، بلفظ: «المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء». أخرجها أحمد، وابن ماجة، والطيالسي. وأخرجها البخاري من طريق إبن دينار بلفظ: «إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء». أنظر: (جامع الأصول ٢٥٧/٨، الفتح الرباني ٨٩/١٧).

(٣) رواية أبي هريرة: أخرجها البخاري ومسلم في صحيحهما، ومالك في الموطأ، بلفظ: «المسلم يأكل في معاء واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء». وأخرجها الإمام أحمد في المسند والبخاري في صحيحه، والترمذي وابن ماجة بلفظ: «إن المؤمن...، وإن الكافر...». وأخرجها أيضاً بلفظ: «يشرب» الإمام أحمد والترمذي ومالك في الموطأ. أنظر: (الفتح الرباني ٨٩/١٧، وجامع الأصول ٢٠٩/٨).

٣ - وأبو نضرة [١]. ٤ - ونضله بن عمرو الغفاري.
٥ - ورجل من جهينة له صحبة. ٦ - وميمونة بنت الحارث [٢].
٧ - وأنس بن مالك [٣]. ٨ - وسمرة [٤].
٩ - وسكين الضمري [٥]. ١٠ - وجهجهان الغفاري [٦].

---

(١) رواية أبي نضرة: أخرجها الإمام أحمد في المسند، وانفرد به، ولفظه: «أتيت النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجرت، وذلك قبيل أن أسلم، فحلب لي شويهة كان يحلبها لأهله فشربتها، فلما أصبحت أسلمت، وقال عيال رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيت الليلة كما بتنا البارحة جياعاً، فحلب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فشربتها ورويت، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: أرويت؟ قلت: يا رسول الله قد رويت ما شبعت، ولا شبعت قبل اليوم، فقال رسول الله صلى الله عليه سولم: «إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء، وإن المؤمن يأكل في معاء واحد». ورجاله رجال الصحيح. وروي بعضه الطبراني في الأوسط. أنظر: (مجمع الزوائد ٣١/٥، الفتح الرباني ٨٨/١٧).

(٢) رواية ميمونة بنت الحارث: أخرجها الطبراني من حديث طويل فيه حكاية، وروي أحمد في المسند آخره. ورجال الطبراني رجال الصحيح. أنظر: (مجمع الزوائد ٣٢/٥، الفتح الرباني ٨٩/١٧).

(٣) رواية أنس بن مالك: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء». ورجاله ثقات. أنظر: (مجمع الزوائد ٣٣/٥).

(٤) رواية سمرة: أخرجها البزار برواية أنس، وأخرجها أيضاً الطبراني وله في رواية «المنافق» بدل «الكافر» وفي إسناده الوليد بن محمد الأيلي، وقد روي عنه جماعة ولم يضعفه أحد. وقد أورده ابن عدي في الكامل. أنظر: (المرجع السابق ٣٢/٥).

(٥) رواية سكين الضمري: أخرجها البزار برواية مثل رواية سمرة، عن شيخه الهيثم ابن صفوان بن هبيرة، قال الهيثمي عنه: «لم أجد من ترجمه». وبقية رجاله ثقات. أنظر: (مجمع الزوائد ٣٣/٥).

(٦) رواية جهجهان الغفاري: أخرجها الطبراني، والبزار، وأبو يعلى برواية طويلة جاء فيها: «...إنه أكل في معاء مؤمن الليلة، وأكل قبل ذلك في معاء كافر،

١١ - وابن الزبير [١] . ١٢ - وابن عمرو [٢] .
١٣ - وأبو سعيد الخدري [٣] . ١٤ - وأبو موسى الأشعري [٤] .

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني: أخرجه الشيخان.

والثالث والرابع والخامس والسادس: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.

والباقون: أخرجه الطبراني في معجمه.

الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في معاء واحد». وفي إسناده موسى إبن عبيدة الربذي، وهو ضعيف. أنظر: (المرجع السابق ٣١/٥).

(١) رواية ابن الزبير: أخرجها الطبراني في الأوسط عن عبدالله بن أبي قيس النصري قال: رأيت عبدالله بن الزبير على منبره قائماً بمكة وهو يخطب وهو يقول: «إن المؤمن يأكل في معاء واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء، هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم». وفي إسناده نصر بن محمد، وثقه ابن حبان، وضعفه أبو حاتم.

(٢) رواية ابن عمرو: أخرجها الطبراني، والبزار مختصراً. ورجاله رجال الصحيح.

(٣) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها أبو يعلى، وفي إسناده مجالد بن سعيد، وقد اتفق الجمهور على ضعفه. أنظر: (مجمع الزوائد ٣٢/٥).

(٤) رواية أبي موسى الأشعري: أخرجها مسلم برواية مثل رواية أنس. أنظر: (جامع الأصول ٢٥٨/٨.

الحديث الأربعون:

«كلُّ مُسْكر حرام» (١).

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن أربعة عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الأطعمة والأشربة، وقال: «ورد أيضاً من حديث ابن عمرو بن العاص، وجابر بن عبدالله، وعلي، وأم غيث وغيرهم». ونقل المناوي عن السيوطي أنه متواتر.

وقال ابن حجر في فيض القدير: «وفي الباب نحو ثلاثون صحابياً. وأكثر الأحاديث عنهم جياد».

وقال الزرقاني في شرح الموطأ: «وقد ورد لفظ هذا الحديث ومعناه من طرق عن أكثر من ثلاثين من الصحابة مضمونها أن السكر لا يحل تناوله».

وقال علي القاري في شرحه مسند أبي حنيفة: «وأما حديث كل مسكر حرام فكاد أن يكون متواتراً، رواه أحمد، والشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجة عن أبي موسى، وأحمد والنسائي عن أنس، وأحمد وأبو داود والنسائي عن ابن عمر، وأحمد والنسائي وابن ماجة عن أبي هريرة، وابن ماجة عن ابن مسعود».

وأورده ابن حمزة الحسيني الدمشقي في أسباب ورود الحديث، وقال: «أخرجه أحمد والأربعة سوى الترمذي عن ابن عمر، وأخرجه أحمد والنسائي وابن ماجة عن أبي هريرة، وأخرجه ابن ماجة عن ابن مسعود. وقال السيوطي متواتر».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب المغازي، والأشربة، والأدب. وصحيح مسلم، كتاب الجنائز، حديث ١٠٦، والأشربة، حديث ٦٣: ٦٥، ٦٧: ٧٥. وسنن أبي داود، كتاب الأشربة. وسنن الترمذي، كتاب الأشربة. وسنن النسائي، كتاب الجنائز، والضحايا، الأشربة، والزينة. وسنن ابن ماجة، كتاب الأشربة. وسنن الدارمي، كتاب الأشربة. وموطأ مالك، كتاب الضحايا، حديث ٨، والأشربة، حديث ٩، ١٠. وطبقات ابن سعد ٢٥٩/٨. ومسند أحمد بن حنبل ١٤٥/١، ٢٢٤، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٧٤، ٢٨٩، ٣٠٤، ٣٤٠، ٣٥٠، ١٦/٢، ٢٩، ٣١، ٩١، ٩٨، ١٠٤، ١٣٤، ١٣٧، ١٥٨،

رواه من الصحابة أربعة عشر نفساً:

١ - عائشة[1]. ٢ - وأبو موسى[2].

١٦٥، ١٦٧، ١٧١، ١٧٢، ١٧٩، ١٨٥، ٢١١، ٤٢٩، ٥٠١، ٣٨/٣، ٦٣، ٦٦، ١١٢، ١١٩، ٣٤٣، ٣٦٠، ٤٢٢، ٤٤٧، ٤٨١، ٨٧/٤، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٧٣، ٤٠٢، ٤٠٧، ٤١٠، ٤١٥، ٤١٧، ٧٥/٥، ٣٥٠، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٩، ٤٤٤، ٣٦/٦، ٧١، ٩٦، ١٣١، ١٩٠، ٢٢٥، ٣٠٩، ٣٣٢، ٣٣٣، ٤٢٧.
الطيالسي، حديث ٤٩٧، ٤٩٨؛ ١٤٧٨، ١٩١٦، ٢٧٤٣.

(١) رواية عائشة: أخرجها الإمام أحمد في المسند، والبخاري ومسلم في صحيحهما، والنسائي في سننه، ولفظه: «كل شرب أسكر فهو حرام». وأخرجها أيضاً مالك في الموطأ برواية أخرى نصفها: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن البتع، فقال: كل شراب أسكر فهو حرام». وأخرجها الجماعة بأسرهم إلا مالك برواية أخرى نصها: «سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع ــ وهو نبيذ العسل ــ وكان أهل اليمن يشربونه؟ فقال: «كل شراب أسكر فهو حرام». وأخرجها الترمذي وأبو داود وابن حبان، وأعله الدارقطني بالوقف من رواية أخرى، نصها: «كل مسكر حرام، وما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام». وفي أخرى للترمذي: «فالحسوة منه». وقال الترمذي: «حديث حسن». وأسانيد الحديث كلهم محتج بهم في الصحيحين سوى أبي عثمان عمرو، ويقال عمرو بن سالم الأنصاري، مولاهم المدني ثم الخراساني، وهو مشهور، ولي قضاء مرو، ورأى عبدالله بن عمر بن الخطاب، وعبدالله بن عباس، وسمع من القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وروى عنه غير واحد. قال المنذري: «لم أر أحداً قال فيه كلام». وقال الحكم: «هو معروف بكنيته». أنظر: (جامع الأصول ٧٦/٦، والفتح الرباني ١٣٠/١٧، ونيل الأوطار ١٧٣/٨).

(٢) رواية أبي موسى: أخرجها البخاري ومسلم في صحيحهما من رواية طويلة جاء فيها: «... أنهي عن كل مسكر أسكر». وفي أخرى: «... قال عليه الصلاة والسلام: كل مسكر حرام». وأخرجها أبو داود برواية نصها: «سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب من العسل؟ فقال: ذاك البتع. قلت: ينبذون من الشعير والذرة؟ قال: ذاك المزر، ثم قال: أخبر قومك أن كل مسكر حرام».

٣ - وابن عباس [١].   ٤ - وأبو هريرة [٢].
٥ - وعبدالله بن عمر بن الخطاب [٣]. ٦ - وعبدالله بن مسعود [٤].

وأخرجها أيضاً النسائي برواية نصها: «بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا ومعاذ إلى اليمن، فقال معاذ: إنك تبعثنا إلى أرض كثير شرابها، فما نشرب؟ قال: «إشرب ولا تشرب مسكراً». وفي أخرى: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كل مسكر حرام». وفي رواية أخرى: «...لا تشرب مسكراً». أنظر: (جامع الأصول ٦٥/٦، ٦٦، ونيل الأوطار ١٧٢/٨).

(١) رواية ابن عباس: أخرجها أبو داود في سننه برواية نصها: «كل مخمر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب مسكراً بخست صلاته أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال. قيل: وما طينة الخبال يا رسول الله؟ قال: صديد أهل النار». وأخرجها أيضاً البخاري بلفظ: «سئل عن الباذق؟ فقال: «سبق محمد الباذق، فما أسكر فهو حرام...». وأخرجها النسائي برواية مثل رواية البخاري وفيها اختلاف يسير في اللفظ. أنظر: (جامع الأصول ٦٧/٦، ٦٨).

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها الإمام أحمد في المسند، والنسائي وابن ماجة في سننها، وصححه الترمذي، ولفظه: «كل مسكر حرام».

(٣) رواية ابن عمر بن الخطاب: أخرجها الإمام أحمد في المسند، وابن ماجة والدارقطني، وصححه الدارقطني، وأخرجه الطبراني، ولفظه: «ما أسكر كثيره فقليله حرام». وأخرجها ابن ماجة والترمذي بلفظ: «كل مسكر حرام»، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وأخرجه الإمام أحمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة والبيهقي، برواية أخرى لفظها: «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام». وفي إسناده داود بن بكر بن أبي الفرات الأشجعي، مولاهم المدني، سئل عنه ابن معين فقال: ثقة، وقال أبو حاتم الرازي: «لابأس به، ليس بالمتين». أنظر: (جامع الأصول ٦٤/٥، ٦٨، ٧٣، ٧٤، الفتح الرباني ١٣٠/١٧).

(٤) رواية ابن مسعود: أخرجها ابن ماجة في سننه، بلفظ: «كل مسكر حرام» وفي إسناده أيوب بن هاني، وهو صدوق، وربما يخطىء أحياناً. أنظر: (نيل الأوطار ١٧٥/٨).

٧ - ومعاوية بن أبي سفيان. ٨ - وأنس بن مالك [١].

٩ - وعمر بن الخطاب [٢]. ١٠ - وخوان بن جبير.

١١ - وزيد بن ثابت. ١٢ - وقيس بن سعد [٣].

---

(١) رواية أنس بن مالك: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل في المسند ولفظه: «عن المختار بن فلفل قال: سألت أنس بن مالك عن الأوعية، فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزفتة، وقال: «كل مسكر حرام» قال: قلت: وما المزفتة؟ قال: المقير، قال: قلت: فالرصاص والقارورة، قال: وما بأس بهما، قال: فإن ناساً يكرهونها، قال: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن كل مسكر حرام، قال: قلت: صدقت السكر حرام فالشربة والشربتان على طعامنا، قال: المسكر قليله وكثيره حرام، وقال: الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة، فما خمرت من تلك فهو «الخمر». ورجاله رجال الصحيح. وأخرجها أيضاً أبو يعلى، إلا أنه قال: «حرمت الخمر وهي من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة». فذكره. وأخرجها البزار، وزاد بعد قوله: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»: «فإنها كلمة حكم أخذ بها من كان قبلكم». وأخرجها البزار أيضاً برواية أخرى مختصرة. وأخرجها أبو يعلى برواية أخرى، نصها: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن شراب باليمن يقال له البتع والمزر؟ فقال: «ما أسكر فهو حرام». ورجاله رجال الصحيح. وأخرجها أبو يعلى أيضاً من رواية نصها: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عما يصنع في الظروف، وكل مسكر حرام». وفي إسناده ابن إسحاق، وهو مدلس. وبقية رجاله رجال الصحيح. أنظر: (مجمع الزوائد ٥/٥٦، ٥٧، الفتح الرباني ١٣١/١٧).

(٢) رواية عمر بن الخطاب: أخرجها أبو يعلى ولفظه: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «كل مسكر حرام». وفي إسناده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

(٣) رواية قيس بن سعد: أخرجها الطبراني بلفظ: «كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام». وفي سنده رجل لم يسم، وابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات. أنظر: (مجمع الزوائد ٥/٥٧).

١٣ - وأبو سعيد. ١٤ - وقرة بن إياس.[١]

رضي الله عنهم.

---

(١) رواية قرة ابن إياس: أخرجها البزار بلفظ: «كل مسكر حرام»، وفي سنده زياد الجصاص، وقد ضعفه الجمهور، ووثقه ابن حبان، وقال: «ربما يهم». أنظر: (مجمع الزوائد ٥/٥٦).

وروي الحديث أيضاً عبدالله بن عمرو بن العاص من رواية أخرجها أبو داود في سننه، بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء، وقال: «كل مسكر حرام». وأخرجها أيضاً الإمام أحمد والنسائي وابن ماجة بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما أسكر كثيره فقليله حرام». وفي إسناده عبد الله بن عمر العمري، وهو ضعيف.

ورواه أيضاً جابر بن عبدالله من رواية أخرجها أحمد وابن ماجة، والترمذي وأبو داود، بلفظ: «ما أسكر كثيرة فقليله حرام». وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وقال المنذري في إسناده داود بن بكر بن أبي الفرات الأشجعي، مولاهم المدني. سئل عنه ابن معين؟ فقال: ثقة، وقال أبو حاتم الرازي: «لابأس به، ليس بالمتين». وأخرجها أيضاً أحمد وأبو داود ومسلم والنسائي من رواية أخرى لفظها: «إن رجلاً قدم من جيشان ــ وجيشان من اليمن ــ فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمسكر هو؟ قال: نعم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل مسكر حرام، وإن على الله لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال، قالوا: يا رسول الله، وما طينة الخبال؟ قال عَرَق أهل النار، أو عصارة أهل النار».

وروى الحديث أيضاً ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم من رواية أخرجها أبو يعلى والطبراني وأحمد، ولفظها: «لا تنتبذوا في الدباء، ولا في الجر ولا في المزفت، وكل شراب أسكر فهو حرام». وفي إسناده عبدالله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف.

وروى الحديث أيضاً سعد بن أبي وقاص من رواية أخرجها النسائي والدارقطني، نصها: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قليل ما أسكره كثيره». وقال الشوكاني: وحديثه أجود الأحاديث إسناداً في الباب.

وروى الحديث أيضاً عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من رواية أخرجها =

فالأول والثاني: أخرجه الشيخان والنسائي غير الثاني أيضاً.
والثالث: أخرجه أبو داود في سننه.
والرابع: أخرجه الترمذي في سننه.
والثلاثة بعده: أخرجه ابن ماجة.
والثامن: أخرجه الإمام أحمد في المسند.
والتاسع: أخرجه أبو يعلى.
والثلاثة بعده: أخرجه الطبراني في معجمه.
والذي بعده: أخرجه ابن منيع.
والأخير: أخرجه البزار.

الدارقطني. أنظر: (الفتح الرباني ١٣١/١٧، جامع الأصول ٦٤/٥، مجمع الزوائد ٥٧/٥، نيل الأوطار ١٧٣/٨، ١٨٠).

الحديث الحادي والأربعون:

«أُمِرْتُ أَنْ أقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إلٰهَ إلاَّ الله». زاد في كثير من طرقه: «.... فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مني دِمَاءهُمْ وَأَمْوَالَهُم إلاَّ بِحَقِّهَا وحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ» (١).

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، عن خمسة عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الإيمان، وقال: «قد نص السيوطي في متن جامعه على تواتر هذا الحديث ولم ينص في متنه على تواتر حديث إلا هذا وحديث: «أفطر الحاجم والمحجوم». وفي شرح الإحياء: هو متواتر، صرح به غير واحد من المحدثين. وفي فيض القدير والتيسير تبعاً لما هنا أنه رواه خمسة عشر صحابياً. وفي شرح الإحياء رواه ستة عشر من الصحابة، كما قاله العراقي، ثم سردهم، وقد عد منهم من لم يذكره السيوطي: «معاذ بن جبل، وسعد بن أبي وقاص، وأوس بن أوس. ولم يعد مما ذكره السيوطي عياضاً الأنصاري وهو صحابي، وأوس بن أوس».

وذكر الحديث أيضاً ابن حمزة الحسيني الدمشقي في أسباب ورود الحديث ٣٧٦/١، وقال: «أخرجه أصحاب الكتب الستة عن أبي هريرة رضي الله عنه، وفي رواية عنه أيضاً الاقتصار على قول: «لا إله إلا الله». وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه من حديث أبي هريرة، عن عمر رضي الله عنهما، وفي حديث ابن عمر زيادة «إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة»، وأخرجه أيضاً أبو داود، والطيالسي، وأحمد، والدارمي، والطحاوي، وأبو نعيم، عن أوس بن أبي أوس الثقفي. وقد ذكر ابن معين أن أوس بن أوس الثقفي، وأوس بن أبي أوس الثقفي واحد، ومما قال بذلك أبو داود وغيره. والصواب أنهما اثنان، واسم أبي أوس والد أوس حذيفة.

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الزكاة، والمغازي، والديات، والاعتصام بالكتاب والسنة. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، حديث ١٥٥-١٦٠، وسنن أبي داود، كتاب الزكاة. وسنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، سورة ٨٨. وسنن ابن ماجة، كتاب الفتن. وسنن الدارمي، كتاب السير. وطبقات ابن سعد ٢٨/١، ٢٩، ٤٨/٤. ومسند أحمد بن حنبل ١٩/١، ٣٥، ٤٧، ٣١٤/٢، ٤٢٣، ٤٣٩، ٤٧٥، ٤٨٢، ٥٠٢، ٥٢٧، ٥٢٨،

رواه من الصحابة خمسة عشر نفساً:

١ - ابن عمر[١]. ٢ - وأبو هريرة[٢].
٣ - وجابر بن عبدالله[٣]. ٤ - وأبو بكر الصديق[٤].

٢٩٥/٣، ٣٠٠، ٣٣٢، ٣٣٩، ٤٨٢، ٨/٤، ٢٠٠/٥، ٢٠٧، ٣٩٤/٦. مسند الطيالسي، حديث ٦٢٦، ١٢٤١.

(١) رواية عبدالله بن عمر: أخرجها البخاري ومسلم من صحيحهما، ولفظه: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة. فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم، إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله». ولم يذكر مسلم «إلا بحق الإسلام». أنظر: جامع الأصول ١٥٧/١، نيل الأوطار ٢٨٨/١).

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها أحمد في مسنده، ومسلم والبخاري في صحيحهما، والنسائي في سننه، بلفظ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله تعالى» قال: فلما كانت الردة قال عمر لأبي بكر — رضي الله عنهما: تقاتلهم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: كذا وكذا، قال أبو بكر رضي الله عنه: نقاتلهم، والله لا أفرق بين الصلاة والزكاة، ولأقتلن من فرق بينهما، قال: فقاتلنا معه فرأينا ذلك رشداً». ولم يذكر البخاري ومسلم والبخاري «قال: فلما كانت الردة...» إلى نهاية الحديث. وأخرجها أيضاً الترمذي وأبو داود، ورواية أبي داود فيها «منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله». أنظر: (جامع الأصول ١٥٧/١، الفتح الرباني ٩٦/١).

(٣) رواية جابر بن عبدالله: أخرجها مسلم في صحيحه، والترمذي في سننه برواية مثل رواية أبي هريرة، إلا أن في آخرها زيادة: «...وقرأ: ﴿إنما أنت مذكر، لست عليهم بمسيطر﴾٨٨: ٢١، ٢٢».

(٤) رواية أبي بكر الصديق: أخرجها البزار ونصها: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله».

٥ - وعمر. ٦ - وأوس بن أبي أوس الثقفي [(١)].

٧ - وجرير بن عبدالله البجلي. ٨ - وأنس بن مالك.[(٢)]

٩ - وسمرة بن جندب [(٣)]. ١٠ - وسهل بن سعد [(٤)].

١١ - وابن عباس[(٥)]. ١٢ - وأبو بكرة [(٦)].

---

(١) رواية أوس بن أبي أوس الثقفي: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، والنسائي في سننه، وفيها: «... أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها حرمت عليَّ دماؤهم وأموالهم إلا بحقها...»، وفي رواية أخرى للنسائي: «...إنه أوحى إليّ أن أقاتل الناس...» وسند أحمد جيد.

(٢) رواية أنس ابن مالك: أخرجها النسائي في سننه، والترمذي وأبو داود في سننهما، وأخرجه أيضاً البخاري في صحيحه، والبيهقي في السنن، وروايتهم فيها اختلافات في اللفظ، أما رواية النسائي ففيها: «... أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله و يقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة». ورجاله رجال الصحيح، إلا عمران بن العوام فإنه صدوق يهم. وأخرج أحمد معناه في المسند. وأخرج الحديث أيضاً الطبراني في الأوسط وفي آخره: «...قيل: وما حقها، قال: زنى بعد إحصان، أو كفر بعد إسلام، أو قتل نفس فيقتل بها». وفي إسناده عمرو بن هاشم البيروتي، وثقه الجمهور. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٤/١، الفتح الرباني ٩٦/١، جامع الأصول ١٥٨/١، نيل الأوطار ٢٨٨/١).

(٣) رواية سمرة بن جندب: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله». وفي إسنادها مبارك بن فضالة، اختلف في الاحتجاج به.

(٤) رواية سهل: أخرجها الطبراني برواية مثل رواية سمرة، وفي إسنادها مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان، وضعفه البعض.

(٥) رواية بن عباس: أخرجها الطبراني برواية مثل رواية سهل، ورجاله موثقون، إلا إسحاق ابن يزيد الخطابي، قال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٥/١: «لم أعرفه».

(٦) رواية أبي بكرة: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط برواية مثل رواية سهل وفي سندها عبد الله بن عُيسى الخزاز، وهو ضعيف.

١٣ - وأبو مالك الأشجعي [١] . ١٤ - وعياض الأنصاري [٢] .
١٥ - والنعمان بن بشير [٣] .

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني: أخرجه الشيخان.

والثالث: انفرد به مسلم في صحيحه.

والأربعة بعده: أخرجه ابن أبي شبية في المصنف.

والستة بعد هؤلاء: أخرجه الطبراني في معجمه.

والأخيران: أخرجه البزار في مسنده.

---

(١) رواية أبي مالك الأشجعي: أخرجها الطبراني في الكبير برواية مثل سابقتها. ورجاله موثقون. وأخرجها الإمام أحمد بن حنبل عن أبي مالك عن أبيه طارق بن أشيم، وأخرجها أيضاً مسلم في صحيحه ولفظه: «من وحد الله وكفر بما يعبد من دونه، حرم ماله ودمه، وحسابه على الله عز وجل». وفي رواية أخرى للمسلم: «من قال لا إله إلا الله ...» الحديث. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٥/١، الفتح الرباني ٩٩/١، جامع الأصول ١٦١/١).

(٢) رواية عياض الأنصاري: أخرجها البزار ورجاله موثقون، ونص الرواية: «إن لا إله إلا الله كلمة على الله كريمة لها عند الله مكان وهي كلمة من قالها صادقاً أدخله الله الجنة، ومن قالها كاذباً حقنت دمه وأحرزت ماله، ولقي الله غداً فحاسبه».

(٣) رواية النعمان بن بشير: أخرجها البزار برواية مثل رواية سمرة إلا أنه لم يذكر: «...وحسابهم على الله». ورجاله رجال الصحيح. وأخرجها النسائي برواية أخرى أنظرها في جامع الأصول ١٦٠/١.

وروى الحديث أيضاً عبيدالله بن الخيا عن رجل من الأنصار من رواية أخرجها أحمد والشافعي في سنديها ومالك في الموطأ. أنظر: (الفتح الرباني ٩٦/١، ونيل الأوطار ٢٨٨/١، جامع الأصول ١٥٧/١).

الحديث الثاني والأربعون:

نومه صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح في الوادي [1]. بطوله.

رواه من الصحابة خمسة عشر نفساً:

١ - عمران بن حصين [2].   ٢ - وأبو قتادة [3].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن خمسة عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الصلاة، وقال: «هذا قيل كان مرجعه من خيبر، وصححه ابن عبد البر، وقيل مرجعه من حنين، وقيل عام الحديبية، وقيل في غزوة تبوك. قال ابن عبد البر: وقيل مرجعه من حنين، وقيل عام الحديبية، وقيل في غزوة تبوك. قال إبن عبد البر: وأحسبه وهماً، وقد قال الأصيلي: لم يعرض هذا له صلى الله عليه وسلم إلا مرة، وقال ابن الحصار هي ثلاث نوازل مختلفة». أنظر: (تلخيص تخريج أحاديث الرافعي لابن حجر، في الآذان).

(٢) رواية عمران بن حصين: أخرجها الإمام أحمد في المسند، ولفظه: «سرينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان آخر الليل عرسنا فلم نستيقظ حتى أيقظنا حر الشمس، فجعل الرجل منا يقوم دهشاً إلى طهوره، قال: فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يسكنوا، ثم ارتحلنا فسرنا حتى إذا ارتفعت الشمس توضأ، ثم أمر بلالاً فأذن، ثم صلى الركعتين قبل الفجر، ثم أقام الصلاة فصلينا، فقالوا: يا رسول الله ألا نعيدها في وقتها من الغد؟ فقال: «أينهاكم ربكم تبارك وتعالى عن الربا و يقبله». وأخرجها أيضاً البخاري ومسلم مطولاً، والبيهقي وابن حبان، والإمام الشافعي في مسنده، والدارقطني في السنن، والحاكم في المستدرك وصححه. وأخرجه الطبراني في الأوسط وأبو داود في سننه مختصراً، وفي إسناد الطبراني كثير بن يحيى، وهو ضعيف. وأخرجه أيضاً ابن خزيمة وابن أبي شيبة. أنظر: (جامع الأصول ١٣٤/٦، الفتح الرباني ٣٠٢/٢، مجمع الزوائد ٣٢٢/١، نيل الأوطار ٢٧/٢).

(٣) رواية أبي قتادة: أخرجها أحمد في المسند، ولفظها: «أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وقد أدركهم من التعب ما أدركهم من السير في الليل. قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو عرسنا، فمال إلى شجرة فنزل،

٣ - وأبو هريرة [١].　　　٤ - وذو مخبر [٢].

فقال: أنظر، هل ترى أحداً؟ قلت: هذا راكب، هذان راكبان، حتى بلغ سبعة، فقال: إحفظوا علينا صلاتنا، فنمنا فما أيقظنا إلا حر الشمس. فانبهنا، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسار وسرنا هنيهة، ثم نزل، فقال: أمعكم ماء؟ قال: قلت: نعم، معي ميضأة فيها شيء من ماء، قال: ائت بها، فقال: مسوا منها مسوا منها، فتوضأ القوم و بقيت جرعة، فقال: أزدهر بها يا أبا قتادة فإنه سيكون لها نبأ، ثم أذن بلال وصلوا الركعتين قبل الفجر، ثم صلوا الفجر، ثم ركب وركبنا، فقال بعضهم لبعض: فرطنا في صلاتنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما تقولون؟ إن كان أمر دنياكم فشأنكم، وإن كان أمر دينكم فإليَّ، قلنا: يا رسول اللهِ فرطنا في صلاتنا، فقال: لا تفريط في النوم إنما التفريط في اليقظة، فإذا كان ذلك فصلوها ومن الغد لوقتها». ورجاله رجال الصحيح. وأخرجه أيضاً مسلم بطوله، وأخرج النسائي وابن ماجة طرفاً منه. وأخرجه أبو داود أيضاً، وقال الحافظ: «وإسناده على شرط مسلم».

وأخرجه البخاري في صحيحه والترمذي في سننه. أنظر: (الفتح الرباني ٣٠٤/٢، مجمع الزوائد ٣٢٠/١، جامع الأصول ١٣٤/٦، نيل الأوطار ٢٧/٢).

(١) رواية أبي هريرة: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، والبيهقي في السنن، وابن ماجة في سننه بلفظ: «عرسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأخذ كل رجل برأس راحلته، فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان، قال: ففعلنا، قال: فدعا بالماء فتوضأ، ثم صلى ركعتين قبل صلاة الغداة، ثم أقيمت الصلاة فصلى الغداة». وأخرجه أيضاً مسلم بهذا اللفظ. وأخرج الحديث أيضاً أبو داود والترمذي، ومالك في الموطأ مطولاً. أنظر: (الفتح الرباني ٣٠٦/٢، جامع الأصول ١٣٦/٦).

(٢) رواية ذي مخبر ــ و يقال أيضاً ذو مخمر: أخرجها الإمام أحمد في المسند، والطبراني في الأوسط، ولفظه: «كنا معه صلى الله عليه وسلم في سفر، فأسرع السير حين انصرف، وكان يفضل ذلك لقلة الزاد، فقال له قائل: يا رسول الله قد انقطع الناس وراءك، فحبس وحبس الناس معه حتى تكافلوا إليه، فقال لهم: هل لكم أن نهجع هجعة أو قال له قائل فنزل ونزلوا، فقال: من يكلؤنا الليلة؟

٥ - وعمرو بن أمية الضمري[١]. ٦ - وجبير بن مطعم[٢].
٧ - وأبو مريم السلولي[٣]. ٨ - وابن مسعود[٤].

فقلت: أنا جعلني الله فداك، فأعطاني خطام ناقته، فقال: هاك لا تكونن لكع، قال: فأخذت بخطام ناقة رسول الله صلى الله عليه و بخطام ناقتي، فتنحيت غير بعيد، فخليت سبيلهما يرعيان، فإني كذاك أنظر إليهما حتى أخذني النوم فلم أشعر بشيء حتى وجدت حر الشمس على وجهي، فاستيقظت فنظرت يميناً وشمالاً، فإذا أنا بالراحلتين مني غير بعيد، فأخذت بخطام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم و بخطام ناقتي، فأتيت أدنى القوم فأيقظته، فقلت له: أصليتم؟ قال: لا، فأيقظ الناس بعضهم بعضاً حتى استيقظ النبي صلى الله عليه فقال: يا بلال هل لي في الميضأة ــ يعني الإداوة ــ قال: نعم جعلني الله فداءك، فأتاه بوضوء فتوضأ وضوء لم يَلُثَّ منه التراب، فأمر بلال فأذن، ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الركعتين قبل الصبح وهو غير عجل، ثم أمره فأقام الصلاة فصلى وهو غير عجل، فقال له قائل: يا نبي الله أفرطنا؟ قال: لا، قبض الله أرواحنا وقد ردها إلينا وقد صلينا». ورجال أحمد ثقات. وقد روى أبو داود طرفاً منه.

(١) رواية عمرو بن أمية الضمري: أخرجها أحمد في المسند، وأبو داود في سننه والبيهقي في السنن، ولفظه: «كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فنام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس لم يستيقظوا، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بالركعتين. فركعهما، ثم أقام الصلاة فصلى». أنظر: (جامع الأصول ١٣٨/٦، الفتح الرباني ٣٠٦/٢).

(٢) رواية جبير بن مطعم: أخرجها أحمد في المسند، والنسائي في سننه، ونصه: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر له، قال: من يكلأنا الليلة لا نرقد عن صلاة الفجر؟ قال بلال: أنا، فاستقبل مطلع الشمس فضرب على آذانهم فما أيقظهم إلا حر الشمس، فقاموا فأدوها ثم توضئوا فأذن بلال فصلوا الركعتين، ثم صلوا الفجر». وسنده جيد، وفي رواية النسائي: «... فقاموا، فقال: توضئوا ...».

(٣) رواية أبي مريم السلولي: أخرجها النسائي مختصرة عن بريدة بن أبي مريم ــ مالك ابن ربيعة ــ عن أبيه. أنظر: (جامع الأصول ١٤٠/٦).

(٤) رواية عبدالله بن مسعود: أخرجها أحمد في المسند والبزار والطبراني في الكبير وأبو

٩ - وابن عباس [١].
١٠ - و بلال [٢].
١١ - وجندب [٣].
١٢ - وابن عمر [٤].

يعلى باختصار عنهم، من رواية طويلة ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد ٣١٩/١، وفي إسنادها عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، قال عنه الهيثمي: «وقد اختلط في آخر عمره». وأخرجها باختصار أيضاً أحمد في المسند، والبزار ورجاله موثقون وليس في سنده المسعودي. وأخرجه مختصراً أيضاً أبو داود والترمذي والنسائي في سننها. وأبو يعلى. أنظر: (مجمع الزوائد ٣١٩/١، الفتح الرباني ٣٠٥/٢، جامع الأصول ١٣٨/٦).

(١) رواية ابن عباس: أخرجها أحمد في مسنده، وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط بلفظ: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فعرس من الليل فرقد ولم يستيقظ إلا بالشمس، قال: فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلالاً فأذن فصلى ركعتين، قال (الراوي) فقال ابن عباس: ما تسرني وما فيها ــ يعني الرخصة». ورواية أحمد عن يزيد بن أبي زياد عن رجل عن ابن عباس، ورواية أبي يعلى والبزار والطبراني عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس، ورجال أبي يعلى ثقات. وأخرجه النسائي أيضاً مع إختلاف في اللفظ. أنظر: (جامع الأصول ١٣٩/٦، مجمع الزوائد ٣١٨/١، الفتح الرباني ٣٠٥/٢).

(٢) رواية بلال: أخرجها البزار والطبراني في الكبير باختصار، ولفظها: «أنهم ناموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر حتى طلعت الشمس، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالاً حين ناموا فأذن ثم صلى ركعتين ثم أقام بلال فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعدما طلعت الشمس». ورجاله موثقون. أنظر: (مجمع الزوائد ٣٢٢/١).

(٣) رواية جندب: أخرجها الطبراني في الكبير، وفي إسناده سهل بن فلان الفزاري عن أبيه، قال الهيثمي عنه: «وهو مجهول».

(٤) رواية ابن عمر: أخرجها الطبراني في الكبير، وذكر أنه كان في غزوة تبوك. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢٣/١، وقال: «رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني».

١٣ - وأبو أمامة[١] . ١٤ - وأبو جحيفة[٢] .

١٥ - وأنس بن مالك. [٣]

رضي الله عنهم .

فالأول والثاني : أخرجه الشيخان .

والثالث : أخرجه مسلم وحده .

والرابع والخامس : أخرجه أبو داود .

والسادس والسابع : أخرجه النسائي .

والثامن والتاسع : أخرجه الإمام أحمد .

والخمسة بعدها : أخرجه الطبراني .

والأخير: أخرجه البزار.

---

(١) رواية أبي إمامة: أخرجها الطبراني في الكبير مختصرة، وفي إسناده جعفر بن الزبير، وهو ضعيف. (المرجع السابق والصفحة).

(٢) رواية أبي جحيفة: أخرجها أبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. ونصها: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفره الذي ناموا فيه حتى طلعت الشمس، فقال: إنكم كنتم أمواتاً فرد الله إليكم أرواحكم، فمن نام عن صلاة فليصلها إذا ذكرها».

(٣) رواية أنس بن مالك: أخرجها البزار وفي إسناده عتبة أبو عمرو، روى عن الشعبي، وروى عنه محمد بن الحسن الأسدي، قال الهيثمي: «لم أجد من ذكره» أنظر: (مجمع الزوائد ٣٢٢/١).

وروى الحديث أيضاً زيد بن أسلم مولى عمر من رواية طويلة أخرجها مالك في الموطأ وأوردها ابن الأثير في جامع الأصول ١٣٩/٦ .

ورواه أيضاً أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري من رواية طويلة ذكر فيها أنه كان في زمن الحديبية. أخرجها رزين وأوردها ابن الأثير في جامع الأصول ١٤٠/٦ .

الحديث الثالث والأربعون:

أنه صلى الله عليه وسلم مر بقبر دفن ليلاً، فقال: «متى دفن هذا؟ قالوا: البارحة. قال: أفلا أذنتموني؟ قالوا: كرهنا أن نوقظك. فصلى عليه»[1].

رواه من الصحابة خمسة عشر نفساً:

١ - ابن عباس[2]. ٢ - وأبو هريرة[3].

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن خمسة عشر صحابياً وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب المرضى والجنائز، وقال: «قال الإمام أحمد: رويت الصلاة على القبر عن النبي صلى الله عليه وسلم من ستة وجوه حسان كلها، قال: ابن عبد البر: بل تسعة كلها حسان، وساقها كلها بأسانيده في تمهيده من حديث: سهل بن حنيف، وأبي هريرة، وعامر بن ربيعة، وابن عباس، وزيد بن ثابت، والخمسة في صلاته على المسكينة. وسعد بن عبادة في صلاة المصطفى صلى الله عليه وسلم على أم سعد بعد دفنها بشهر. وحديث الحصين بن وحوح في صلاته عليه الصلاة والسلام على قبر طلحة ابن البراء، ثم رفع يديه وقال: «اللهم إلق طلحة يضحك إليك وتضحك إليه». وحديث أبي أمامة بن ثعلبة أنه صلى عليه وسلم رجع من بدر وقد توفيت أم أبي أمامة فصلى عليها. وحديث أنس أنه صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة بعد ما دفنت وهو محتمل للمسكينة وغيرها. وكذا ورد من حديث بريدة عند البيهقي بإسناد حسن كما قدمنا وهو في المسكينة. فهي من عشرة أوجه». أنظر: (تخريج أحاديث الرافعي لابن حجر في كتاب الجنائز، وتخريج أحاديث الهداية له أيضاً).

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الاعتكاف. وصحيح مسلم، كتاب الجنائز، حديث ٦٩: ٧١. ومسند أحمد بن حنبل ٢٢٤/١، ٢٨٣، ٣٣٨، ٣٥٣/٢، ٣٨٨، ٤٠٦، ١٣٠/٣، ١٥٠، ٤٤٤. ومسند الطيالسي، حديث ٢٤٤٦، ٢٦٤٧.

(٢) رواية ابن عباس: أخرجها أحمد في المسند ولفظه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على صاحب قبر بعد ما دفن». ومن طريق ثان عن شعبة قال: سمعت سليمان الشيباني قال: سمعت الشعبي قال: «أخبرني من مر مع رسول

٣ - وعقبة بن عامر[١]. ٤ - وزيد بن ثابت[٢].

٥ - وعبدالله بن عامر بن ربيعة[٣]. ٦ - وأبو سعيد.

٧ - وابن عمر. ٨ - وعمران بن حصين.

الله صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فأمهم وصفوا خلفه، فقلت: يا أبا عمر، ومن حدثك؟ قال: ابن عباس». وأخرجه أيضاً البخاري ومسلم في صحيحهما، وأبو داود، والترمذي، والنسائي في سننها وفي روايتهم اختلاف يسير في اللفظ. أنظر: (جامع الأصول ١٥٤/٧، الفتح الرباني ٢٢٦/٧).

(٣) رواية أبي هريرة: أخرجها أحمد في المسند ولفظه: «أن إنساناً كان يقيم المسجد أسود مات ــ أو ماتت ــ ففقدها النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ما فعل الإنسان الذي كان يقيم المسجد، قال: فقيل له: مات، قال: فهلا آذنتموني به، فقالوا: إنه كان ليلاً، قال: فدلوني على قبرها، قال: فأتى القبر فصلى فصلى عليها، قال ثابت عند ذلك أو في حديث آخر ــ إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها، وإن الله عز وجل ينورها بصلاتي عليهم». وأخرجها أيضاً إبن منده، وأبو داود الطيالسي، والبيهقي. وأخرجه أيضاً البخاري ومسلم في صحيحهما، وابن ماجة في سننه، والحاكم في المستدرك، وابن ماجة في صحيحه، وأخرجه أيضاً أبو داود في سننه إلى قوله: «فصلى عليه».

(١) رواية عقبة بن عامر: أخرجها البخاري ورزين بلفظ: «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً، فصلى على أهل أحد صلاته على الميت. ثم انصرف إلى المنبر، فقال: إني فرطكم وأنا شهيد عليكم».

(٢) رواية زيد بن ثابت: أخرجها أحمد في مسنده، ولفظه: «خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما وردنا البقيع إذا هو بقبر جديد فسأل عنه، فقيل: فلانة، فعرفها، فقال: أفلا آذنتموني بها؟ قالوا: يا رسول الله كنت قائلاً صائماً فكرهنا أن نؤذنك، فقال: لا تفعلوا، لا يموتن فيكم ميت ما كنت بين أظهركم إلا آذنتموني به، فإن صلاتي عليه له رحمة، قال: ثم أتى القبر فصفنا خلفه وكبر عليه أربعاً». وأخرجه أيضاً النسائي في سننه، والبيهقي في السنن. وسنده جيد.

(٣) رواية عبدالله بن عامر بن ربيعة: أخرجها ابن ماجة، ولفظه: «أن امرأة سوداء ماتت ولم يؤذن بها النبي صلى الله عليه وسلم فأخبر بذلك فقال: هلا آذنتموني بها؟ ثم قال لأصحابه: صفوا عليها فصلى عليها».

٩ - وعمر بن عوف. ١٠ - وأنس بن مالك [١].
١١ - وأبوأمامة بن سهل [٢]. ١٢ - و بريدة بن الحصيب.
١٣ - وعامر بن ربيعة. ١٤ - وعبادة بن الصامت.
١٥ - وأبو قتادة [٣].
رضي الله عنهم.

---

(١) رواية أنس بن مالك: أخرجها أحمد في مسنده والبيهقي في السنن بلفظ: «أن أسود كان ينظف المسجد فمات ودفن ليلاً وأتي النبي صلى الله عليه وسلم فأخبر، فقال: انطلقوا إلى قبره فانطلقوا إلى قبره، فقال: إن هذه القبور ممتلئة على أهلها ظلمة، وان الله عز وجل ينورها بصلاتي عليها، فأتى القبر فصلى عليه، وقال رجل من الأنصار: يا رسول الله إن أخي مات ولم نصل عليه، قال: فأين قبره؟ فأخبره فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الأنصار». وأخرجه أيضاً ابن مندة، وأبو داود الطيالسي، وأورده الهيثمي بلفظه، وقال: «في الصحيح طرف منه». ورجال أحمد رجال الصحيح. وفي رواية أخرى لأنس أيضاً نصها: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة قد دفنت» أخرجها أحمد في المسند، والبزار والبيهقي. أنظر: (الفتح الرباني ٢٢٤/٧، ٢٢٥، مجمع الزوائد ٣٦/٣).

(٢) رواية أبي إمامة بن سهل: أخرجها مالك في الموطأ بلفظ: «أن مسكينة مرضت، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرضها. فقال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود الفقراء والمساكين و يسأل عنهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا ماتت فآذنوني بها، فخرج بجنازتها ليلاً، فكرهوا أن يوقظوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر بالذي كان من شأنها، فقال: ألم آمركم أن تؤذنوني بها؟ فقالوا: يا رسول الله، كرهنا أن نوقظك ونخرجك ليلاً، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صف بالناس على قبرها، وكبر أربع تكبيرات». وأخرجه أيضاً النسائي في سننه وفيه اختلاف في اللفظ.

(٣) رواية أبي قتادة: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن». وفي سنده محمد بن جامع العطار وهو ضعيف.

فالأول والثاني: أخرجه الشيخان.
والثالث: أخرجه البخاري وحده.
والرابع والخامس: أخرجه النسائي.
والسادس: أخرجه ابن ماجة.
والسابع والثامن والتاسع: أخرجه الطبراني.
والعاشر: أخرجه البزار.
والذي بعده أخرجه مالك في الموطأ.
والأربعة بعده: أخرجه حرب الكرماني.

وروى الحديث أيضاً سهل بن حنيف من رواية أخرجها الطبراني في الأوسط برواية مثل رواية أبي إمامة، وفي سندها سفيان بن حسين، قال الهيثمي عنه: «فيه كلام» وقد وثقه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح. وأخرجها أيضاً البيهقي في السنن برواية مطولة وليس في إسنادها سفيان بن حسين.

وروي الحديث أيضاً سعيد بن المسيب من رواية أخرجها الترمذي في سننه بلفظ: «أن أم سعد ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم غائب، فلما قدم صلى عليها، وقد مضى لذلك شهر». وأخرجها أيضاً ابن أبي شيبة في مصنفه وفي لفظه زيادة: «... فلما قدم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني أحب أن تصلي على أم سعد، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم قبرها فصلى عليها». ولم يذكر عبارة: «وقد مضى لذلك شهر». وأخرجها أيضاً البيهقي في السنن، وقال: «رواه ابن أبي عروبة عن قتادة وهو مرسل صحيح».

ورواه أيضاً حميد بن هلال من رواية أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه بلفظ: «أن البراء بن معرور توفي قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، فلما قدم صلى عليه». وهو مرسل وسنده جيد.

ورواه أيضاً أبو امامة بن ثعلبة من رواية أخرجها ابن عبد البر في التمهيد ولفظها: «أنه صلى الله عليه وسلم رجع من بدر وقد توفيت أم أبي امامة، فصلى عليها».

ورواه أيضاً حصين بن وحوح من رواية طويلة أخرجها الطبراني في الكبير وإسناده حسن. أنظر الرواية في مجمع الزوائد ٣/٣٧.

الحديث الرابع والأربعون:

«لو أن لابن آدم وادياً من ذهب لأحب أن يكون إليه الثاني، لو كان له الثاني لأحب أن يكون إليه الثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، و يتوب الله على من تاب» [1].

رواه من الصحابة خمسة عشر نفساً:

١ - أنس بن مالك. ٢ - وابن الزبير.
٣ - وابن عباس [2]. ٤ - وابن كعب [3].

---

(١) أورده بهذا اللفظ السيوطي في الأزهار المتناثرة عن خمسة عشر نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، في كتاب الأدب والرقائق بلفظ: «لو كان لابن آدم وادٍ من مال لابتغي إليه ثانياً وثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب». وقال: «ورد أيضاً من حديث: أبي هريرة، وجابر بن نفير مرسلاً» وصرح في التيسير أيضاً بتواتره».

(٢) رواية إبن عباس: أخرجها الإمام أحمد في مسنده بلفظ: «قال ابن عباس: جاء رجل إلى عمر رحمه الله يسأله؟ فجعل عمر ينظر إلى رأسه مرة وإلى رجليه أخرى، هل يرى عليه من البؤس، ثم قال له عمر: كم مالك؟ قال: أربعون من الإبل، قال ابن عباس: قلت: صدق الله ورسوله: لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، و يتوب الله على من من تاب. فقال عمر: ما هذا؟ قلت: هكذا أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: أفأثبتها في المصحف؟ قال: نعم». ورجاله رجال الصحيح. وأخرج الرواية أيضاً الطبراني في الأوسط، وابن ماجة في سننه.

(٣) رواية ابن كعب: أخرجها أحمد في مسنده، وعبدالله بن أحمد في زوائد المسند وفي إسناده عاصم بن بهدلة، وثقه قوم وضعفه آخرون. وبقية رجاله رجال الصحيح. وأخرج الترمذي أيضاً طرفاً من رواية أحمد.

٥ - و بريرة بن الحصيب [١]. ٦ - وأبوسعيد الخدري [٢].
٧ - وسمرة بن جندب. ٨ - وعائشة [٣].
٩ - وجابر بن عبدالله [٤]. ١٠ - وزيد بن أرقم [٥].
١١ - وأبو موسى الأشعري. ١٢ - وسعد بن أبي وقاص [٦].

---

(١) رواية بريدة: أخرجها البزار بلفظ: «لو أن لإبن آدم وادياً من ذهب ...» ورجاله رجال الصحيح غير صبيح أبي العلاء، وهو ثقة.

(٢) رواية أبي سعيد: أخرجها البزار بلفظ: «لو أن لابن آدم وادياً من مال لابتغي إليه ثانياً، ولا يملأ...». ولم يذكر: «و يتوب الله على من تاب». وفي إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف.

(٣) رواية عائشة: أخرجها أحمد بلفظ: «عن مسروق قال: قلت لعائشة: هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شيئاً إذا دخل البيت؟، قالت: كان إذا دخل البيت تمثل لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغي وادياً ثالثاً، ولا يملأ فمه: إلا التراب، وما جعلنا المال إلا لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، و يتوب الله على من تاب». وأخرجها أيضاً أبو يعلى باختلاف يسير في اللفظ.
وأخرج رواية أحمد أيضاً البزار وفي إسناده مجالد بن سعيد، وقد اختلط، ولكن يحيى القطان لا يروي عنه ما حدث به في اختلاطه. أنظر: (مجمع الزوائد ١٠/٢٤٤).

(٤) رواية جابر بن عبدالله: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، ولم يذكر: «و يتوب الله على من تاب وفي إسناده ابن لهيعة، و بقية رجاله رجال الصحيح. وأخرجها أيضاً برواية أخرى أبو يعلى والبزار، ورجال أبي يعلى والبزار رجال الصحيح.

(٥) رواية زيد بن أرقم: أخرجها أحمد في المسند والطبراني والبزار بنحوه ورجالهم ثقات.

(٦) رواية سعد بن أبي وقاص: أخرجها الطبراني في الصغير والأوسط ورجالهما رجال الصحيح غير حامد بن يحيى البلخي وهو ثقة.

١٣ - وأبو واقد الليثي [1]. ١٤ - وأبو أمامة الباهلي [2].

١٥ - وكعب بن عياض الأشعري. [3]

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني والثالث: أخرجه البخاري في صحيحه.

والرابع: أخرجه الترمذي في سننه.

والأربعة بعده: أخرجه البزار في مسنده.

والتاسع والعاشر: أخرجه أحمد في السند، وأبو عبيد في الفضائل.

والذي بعده: أخرجه أبو عبيد وحده.

والأربعة بعده: أخرجه الطبراني.

---

(١) رواية أبي واقد الليثي: أخرجها الإمام أحمد في مسنده والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) رواية أبي امامة الباهلي: أخرجها الطبراني وفي إسناده جعفر بن الزبير وهو ضعيف كذاب.

(٣) رواية كعب بن عياض الأشعري: أخرجها الطبراني، وفي إسناده المسيب بن واضح، وقد وثقه وضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

الحديث الخامس والأربعون:

«الحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهلِ الجَنةِ» [1].

رواه من الصحابة خمسة عشر نفساً:

١ - أبو سعيد الخدري [2]. ٢ - وحذيفة بن اليمان [3].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن خمسة عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب المناقب، وقال: «ورد أيضاً من حديث الحسن بن على، ونقلى أيضاً في فيض القدير وفي التيسير عن السيوطي أنه متواتر».

أنظر الحديث في: سنن الترمذي، كتاب المناقب. وسنن ابن ماجة، المقدمة. ومسند أحمد بن حنبل ٣/٣، ٦٢، ٦٤، ٨٢، ٥/٣٩١، ٣٩٢.

(٢) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل في المسند، والترمذي في سننه، ولفظه: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة». وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وأخرجه أيضاً إبن ماجة في المقدمة عن ابن عمر بزيادة: «وأبوهما خير منهما». أنظر: (الفتح الرباني ٢٣/١٧٠، جامع الأصول ١٠/٢١).

(٣) رواية حذيفة بن اليمان: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط بروايتين، الأولى: «بت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت عنده شخصاً، فقال لي: يا حذيفة، هل رأيت؟ قلت: نعم، قال: هذا ملك لم يهبط مذ بعثت، أتاني الليلة يبشرني أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة». قال الهيثمي: «رواه الترمذي باختصار. وفي إسنادها أبو عمر الأشجعي، ولم أعرفه، أو أبو عمرة، وبقية رجاله ثقات».

الثانية: «رأينا في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم السرور يوماً من الأيام، فقلنا: يا رسول الله، لقد رأينا في وجهك تباشير السرور، فقال: كيف لا أسر وقد أتاني جبريل عليه السلام فبشرني أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، وأبوهما أفضل». قال الهيثمي: «فيه عبد الله بن عامر أبو الأسود الهاشمي ولم أعرفه، وبقية رجاله قد وثقوا، وفي عاصم بن بهدلة خلاف».

٣ - وعمر بن الخطاب [١] .
٤ - وعلي [٢] .
٥ - وجابر بن عبد الله [٣] .
٦ - والحسين بن علي [٤] .
٧ - وأسامة بن زيد [٥] .
٨ - والبراء بن عازب [٦] .
٩ - وقرة بن إياس [٧] .
١٠ - ومالك بن الحويرث [٨] .

---

(١) رواية عمر بن الخطاب: أخرجها الطبراني برواية مثل رواية أبي سعيد، وفي سنده حكيم بن حزام أبو سمير، وهو متروك. أنظر: (مجمع الزوائد ١٨٢/٩).

(٢) رواية علي: أخرجها الطبراني بروايتين. الأولى: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة». وفي إسنادها الحرث الأعور وهو ضعيف. والثانية: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة رضي الله عنها: والله ما من نبي إلا ولد الأنبياء غيري، وإن إبنيك سيدا شباب أهل الجنة إلا ابن الخالة يحيى وعيسى». ورجاله ثقات وفي بعضهم ضعيف. أنظر: (المرجع السابق والصفحة).

(٣) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها الطبراني بلفظ: «حسن وحسين...» وفي إسنادها جابر الجعفي وهو ضعف. أنظر: (المرجع السابق ١٨٣/٩).

(٤) رواية الحسين بن علي: أخرجها الطبراني في الأوسط وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٤/٩، وقال: «وفيه من لم أعرفه» ولفظه مثل لفظ أبي سعيد.

(٥) رواية أسامة بن زيد: أخرجها الطبراني ولفظه: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» وفي سنده الجصاص، وهو متروك، وقد وثقه ابن حبان وقال: «ربما يهم».

(٦) رواية البراء بن عازب: أخرجها الطبراني برواية مثل السابقة، وإسناده حسن.

(٧) رواية قرة بن إياس: أخرجها الطبراني مثل السابق وزاد: «...وأبوهما خير منهما». وفي إسناده عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم، وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٨) رواية مالك بن الحويرث: أخرجها الطبراني برواية مثل السابقة وفي سندها عمران بن إبان، وملك بن الحسن، وهما ضعيفان، وقد وثقا.

١١ - وأبو هريرة[١]. ١٢ - وعبدالله بن عمر[٢].
١٣ - وابن مسعود. ١٤ - وبريدة.
١٥ - وابن عباس.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه أحمد والترمذي.

والثاني: أخرجه الترمزي وحده.

والتسعة بعده: أخرجه الطبراني.

والاثنان بعده: أخرجه ابن عدي في الكامل.

والأخيران: أخرجه ابن عساكر في التاريخ.

---

(١) رواية أبي هريرة: أخرجها الطبراني بلفظ: «إن ملكاً من السماء لم يكن زارني فاستأذن الله في زيارتي فبشرني أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة». وفي إسناده مروان الذهلي قال الهيثمي: «لم أعرفه. وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٢) رواية عبدالله بن عمر: أخرجها البخاري عن عبد الرحمن بن أبي نعيم البجلي الكوفي قال: كنت شاهداً لابن عمر وسأله رجل عن دم البعوض؟ فقال: ممن أنت؟ قال: من أهل العراق. قال: أنظروا إلى هذا؛ يسألني عن دم البعوض، ما أسألهم عن صغيرة، وأجرأهم على كبيرة!! وقد قتلوا ابن النبي صلى الله عليه وسلم. وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: هما ريحانتاي من الدنيا، وهما سيدا شباب أهل الجنة».

الحديث السادس والأربعون:

« أَفْطَرَ الحَاجِمُ وَالمحْجُومُ »[1].

رواه من الصحابة خمسة عشر نفساً:

---

(١) أورده السيوطي في الازهار المتناثرة عن خمسة عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الصيام، وقال: « مورد أيضاً من حديث أبي زيد الأنصاري، وسعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، والحسن مرسلاً ». وذكر السيوطي أيضاً في الجامع أنه حديث متواتر، وفي التيسير رواه بضعة عشر صحابياً، وفي فيض القدير قال الذهبي رواه بضعة عشر صحابياً وأكثرها ضعاف. وجزم ابن عبد البر بأنه منسوخ بحديث ابن عباس في الصحيح وغيره أنه عليه السلام احتجم وهو صائم لأنه متأخر عن هذا الحديث. وقال ابن حزم: « صح حديث أفطر الحاجم والمحجوم بلا ريب لكن وجدنا من حديث أبي سعيد أرخص النبي صلى الله عليه وسلم في الحجامة للصائم، وإسناده صحيح فوجب الأخذ به لأن الرخصة إنما تكون بعد العزيمة، فدل على نسخ الفطر بالحجامة سواء كان حاجماً أو محجوماً ». وقد سبقهما إلى ادعاء النسخ الشافعي كما رواه عنه البيهقي، وأخذ أحمد بظاهره فقال: يفطرهما، ولزوم القضاء والجمهور على خلافه.

وأورد الحديث أيضاً ابن حمزة الحسين الدمشقي في أسباب ورود الحديث ٢٨٣/١ وقال: « أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم والبيهقي عن ثوبان رضي الله عنه، وصححه ابن راهويه وابن المديني، وقال السيوطي إنه متواتر ».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الصوم. وسنن أبي داود، كتاب الصوم وسنن الترمذي، كتاب الصوم. وسنن ابن ماجة، كتاب الصيام. وسنن الدارمي، كتاب الصوم. وموطأ مالك، كتاب الصيام، حيث ٣٠: ٣٢. وطبقات ابن سعد ١٤٣/١، ١٤٦. ومسند أحمد بن حنبل ٢٤٨/١، ١٤٣/٢، ٣٦٤، ١٢٣/٤، ١٢٤، ١٢٥، ٣١٤، ٣١٥، ٢١٠/٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٣٦٣، ٣٦٤، ١٢/٦، ١٥٧، ٢٥٨. ومسند الطيالسي، حديث ٩٨٩، ١١١٨، ٦٥٧، ٢٧٠٠.

١ - ثوبان مولي رسول الله عليه وسلم[(١)]. ٢ - وشداد بن أوس[(٢)]
٣ - ورافع بن خديج[(٣)]. ٤ - وعلي[(٤)].

---

(١) رواية ثوبان: أخرجها أحمد في المسند ولفظه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على رجل يحتجم في رمضان، فقال: أفطر الحاجم والمحجوم». وأخرجها أيضاً أبو داود والنسائي وابن ماجة في سننها، وابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك. وروي عن أحمد بن حنبل أنه قال: هو أصح ما روي في الباب، وكذا قال الترمذي عن البخاري، وصححه البخاري تبعاً لعلي بن المديني، ونقله الترمذي في العلل.

(٢) رواية شداد بن أوس: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل في المسند، ولفظه: «أنه مر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح على رجل يحتجم بالبقيع لثماني عشرة خلت من رمضان وهو آخذ بيدي، فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم» وفي رواية أخرى من طريق آخر: «مر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليَّ وأنا أحتجم في ثماني عشرة خلون من رمضان، فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم». وأخرجه أيضاً أبو داود بروايات أخري منها اختلاف يسير في اللفظ، وأخرجه أيضاً النسائي وابن خزيمة وابن حبان، وصححاه، وصححه أيضاً أحمد والبخاري وعلي بن المديني. وأخرجه ابن ماجة والحاكم في المستدرك. أنظر: (الفتح الرباني ٣٤/١٠، جامع الأصول ١٩٢/٧، نيل الأوطار ٢٠١/٤).

(٣) رواية رافع بن خديج: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، بلفظ: «أفطر الحاجم والمحجوم» وأخرجه أيضاً ابن حبان في صحيحه، والحاكم في مستدركه وصححاه، وقال الترمذي: ذكر عن أحمد أنه قال هذا أصح شيء في هذا الباب، وبالغ أبو حاتم فقال: هو عندي من طريق رافع باطل، ونقل عن يحيى ابن معين أنه قال: هو أضعف أحاديث الباب. أنظر: (جامع الأصول ١٩٢/٧، الفتح الرباني ٣٥/١٠، نيل الأمطار ٢٠١/٤).

(٤) رواية علي: أخرجها البزار والطبراني في الأوسط، وروايته مثل رواية رافع، وفي إسناده الحسن، وهو مدلس وقد وثقه الهيثمي، وأخرجها النسائي أيضاً، وقال علي بن المديني: اختلف فيه على الحسن.

٥ - وأسامة بن زيد [١] .
٦ - وبلال [٢] .
٧ - ومعقل بن يسار [٣] .
٨ - وأبو موسى [٤] .
٩ - وأبو هريرة [٥] .
١٠ - وعائشة [٦] .
١١ - وأنس بن مالك [٧] .
١٢ - وجابر بن عبد الله [٨] .

---

(١) رواية اسامه بن زيد: أخرجها أحمد بن حنبل في مسنده، ولفظه مثل رواية رافع. وأخرجه أيضاً النسائي، والبزار وفي سنده الحسن، وهو مدلس، وقيل لم يسمع من أسامة. أنظر: (مجمع الزوائد ١٦٨/٣، الفتح الرباني ٣٤/١٠، نيل الأوطار ٢٠١/٤).

(٢) رواية بلال: أخرجها الإمام أحمد في المسند برواية مثل رواية رافع. وأخرجها أيضاً البزار والطبراني في الكبير عن شهر بن حوشب، وشهر لم يلق بلالاً. وأخرج الحديث أيضاً النسائي في سننه. أنظر: (مجمع الزوائد ١٦٨/٣، الفتح الرباني ٣٧/١٠، نيل الأوطار ٢٠١/٤).

(٣) رواية معقل بن يسار: أخرجها البزار والطبراني في الكبير برواية مثل رواية شداد ابن أوس. وفي سندها عطاء بن السائب وقد اختلط. أنظر: (مجمع الزوائد ١٦٩/٣).

(٤) رواية أبي موسى أخرجها النسائي في سننه، والحاكم في المستدرك وصححه علي ابن المديني. وقال النسائي: رفعه خطأ والموقوف أخرجه ابن أبي شيبة وعلقه البخاري ووصله بدون ذكر: «أفطر الحاجم والمحجوم له». أنظر: (نيل الأوطار ٢٠١/٤).

(٥) رواية أبي هريرة: أخرجها الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى بلفظ: «أفطر الحاجم والمحجوم»..

(٦) رواية عائشة: أخرجها الإمام أحمد في المسند، برواية مثل رواية أبي هريرة، وأخرجها أيضاً النسائي في سننه، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف. وأخرجه أبو يعلى والبزار وفي إسناده المثنى بن الصباح، وفه كلام ووثقه الهيثمي..

(٧) رواية أنس بن مالك: أخرجها البزار وفي اسناده ملك بن سليمان. ضعفوه بهذا الحديث. وأخرجها أيضاً ابن عدي في الكامل..

(٨) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها ابن عدي في الكامل والبزار والطبراني في

١٣ - وسمرة بن جندب[١]. ١٤ - وابن عباس[٢].

١٥ - وابن عمر[٣].

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الأربعة والحاكم.

والثاني: أخرجه أبو داود والحاكم.

والثالث: أخرجه الترمذي والحاكم.

والسبعة بعده: أخرجه النسائي.

والأربعة بعدهم: أخرجه البزار.

والأخيران: أخرجه الطبراني.

الأوسط وقال: «تفرد به سلام أبو المنذر عن مطر. وروايته مثل رواية أبي هريرة».

(١) رواية سمرة بن جندب: أخرجها البزار والطبراني في الكبير وفي مسنده يعلى بن عباد، وهو ضعيف..

(٢) رواية ابن عباس: أخرجها البزار والطبراني في الكبير ورجال البزار موثقون إلا أن فطر بن خليفة فيه كلام وقد وثقه الهيثمي..

(٣) رواية ابن عمر: أخرجها الطبراني في الأوسط وفي إسناده الحسن بن أبي جعفر الجفري، وفيه كلام وقد وثق. وأخرجه ابن عدي في الكامل والبزار في مسنده.

وروى الحديث أيضاً معقل بن سنان الأشجعي من رواية أخرجها أحمد والطبراني في الكبير وفي إسناده عطاء بن السائب، وقد اختلط..

الحديث السابع والأربعون:

قصة ماعِزَ في الزنا ورجمه.[1]

رواه من الصحابة خمسة عشر نفساً:

١ - جابر بن عبد الله.[2] ٢ - وابن عباس.[3]

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن ثمانية عشر صحابياً بزيادة: مرسل عطاء ابن يسار، ومرسل ابن المسيب، والشعبي. وأورده الكتاني في نظم المتناثر وقال: «وفي الشرح الكبير للرافعي ما نصه: والرجم مما اشتهر عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة ماعز والغامرية واليهوديين، وعلى ذلك جرى الخلفاء بعده فبلغ حد التواتر». وقد أقره الحافظ في تخريج أحاديثه، وفي فتح القدير للكمال ابن الهمام ما نصه: «ثبوت الرجم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متواتر المعنى كشجاعة عليّ وجود حاتم والآحاد في تفاصيل حده وخصوصياته، أما الرجم فلا شك فيه».

أنظر الحديث في: مسند الإمام أحمد بن حنبل ٦١/٣، ومسند الطيالسي، حيدث ٧٥٤، ٧٦٤، ٧٦٨..

(٢) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها أبو داود والنسائي في سننهما، وأشار إليه والترمذي وفي إسناده محمد بن إسحق، وفيه خلاف، وأخرجها البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر طرفاً منه، ولفظ أبي داود: «قال: ذكرت لعاصم بن عمر بن قتادة قصة ماعز بن مالك، فقال لي: حدثني حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، قال: حدثني ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: فهلاّ تركتموه من شئتم من رجال أسلم ممن اتهم، قال: ولا أعرف الحديث، قال: فجئت جابر بن عبد الله فقلت: إن رجالا من أسلم يحدثون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم حين ذكروا له ماعز من الحجارة حين أصابته: ألا تركتموه، وما أعرف الحديث، قال: يا ابن أخي، أنا أعلم الناس بهذا الحديث: كنت فيمن رجم الرجل إنا لما خرجنا به فرجمناه، فوجد مس الحجارة، صرخ بنا: يا قوم ردوني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن قومي قتلوني وعزوني من نفسي وأخبروني أن رسول الله صلى الله

٣ - وبريدة [١] . ٤ - وجابر بن سمرة [٢] .
٥ - وأبو سعيد [٣] . ٦ - واللجلاج . [٤]

عليه وسلم غير قاتلي، فلم ننزع عنه حتى قتلناه، فلما رجعنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه، قال: فهلا تركتموه وجئتموني به ليستثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه، فأما ترك الحد فلا »..

(٣) رواية إبن عباس: أخرجها البخاري وأبو داود، ولفظها: « لما أتى ماعز النبي صلى الله عليه وسلم قال له: لعلك قبلت، أو غمزت، أو نظرت؟ قال: لا يا رسول الله. قال: أنكتها؟ ــلا يكني ــ فعند ذلك أمر برجمه ». وأخرجها أيضاً برواية أخرى مسلم والترمذي، ونصها: « أن النبي صلى عليه وسلم قال لماعز بن مالك: أحق ما بلغني عنك؟ قال: وما بلغك عني؟ قال: بلغني أنك وقعت بجارية آل فلان. قال: نعم. قال: تشهد أربع مرات، ثم أمر به فرجم ». أنظر: (جامع الأصول ٢٨٨/٤)..

(١) رواية بريدة: أخرجها مسلم وأبو داود في سننهما بعدة روايات، ونص رواية مسلم: « ان ماعز بن مالك الأسلمي أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، اني قد ظلمت نفسي وزنيت، واني أريد أن تطهرني، فرده. فلما كان من الغد أتاه. فقال: يا رسول الله، إني قد زينت، فرده الثانية. فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه، فقال: تعلمون بعقله بأساً؟ تنكرون منه شيئاً؟ فقالوا: ما نعلمه الا وفي العقل من صالحينا فيما نرى. فأتاه الثالثة، فأرسل إليهم أيضاً، فسأل عنه؟ فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله. فلما كان الرابعة حضره. ثم أمر به فرجم. قال: فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله، اني قد زنيت فطهرني. وإنه ردها فلما كان من الغد قالت: يا رسول الله، لم تردني؟ لعلك تردني كما رددت ماعزاً، والله اني لحبلى. قال: إما لا، فاذهبي حتى تلدي. فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة. قالت: هذا قد ولدته. قال: اذهبي فارضعيه حتى تفطميه. فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز، فقالت: هذا يا نبي الله قد فطمته، وقد أكل الطعام. فدفع الصبي الى رجل من المسلمين. ثم أمر بها فحفر بها الى صدرها وأمر الناس فرجموها، فأقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها، فتنضح الدم على وجه خالد، فسبها. فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم سبه إياها،

. . . .

فقال: مهلاً يا خالد. فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لوتابها صحاب مكس لغفر له. ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت». أنظر بقية الروايات في (جامع الأصول ٢٧٩/٤، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣)..

(٢) رواية جابر بن سمرة: أخرجها أحمد في مسنده بلفظ: «جاء ماعز بن مالك النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف عنده بالزنا. قال: فحول وجهه. قال: فجاء فاعترف مراراً فأمر برجمه فرجم، ثم أتي فأخبر فقام فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: ما بال رجال كلما نفرنا في سبيل الله تبارك وتعالى تخلف عندهم أحدهم له نيب كنيب التيس يمنح أحداهن الكثبة، لئن أمكنني الله عز وجل منهم لأجعلتهم نكالاً». وأخرجها أيضاً البيهقي ومسلم وأبو داود بعدة روايات أنظرها: (الفتح الرباني ٨٧/١٥، جامع الأصول ٢٩١/٤، نيل الأوطار ٩٥/٧)..

(٣) رواية أبي سعيد: أخرجها مسلم في صحيحه بلفظ: «أن رجلاً من أسلم يقال له ماعز بن مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: اني أصبت فاحشة، فأقمه عليَّ. فرده النبي مراراً. قال: ثم سأل قومه؟ فقالوا: ما نعلم فيه بأساً إلا أنه أصاب شيئاً يرى أنه لا يجزئه منه إلا أن يقام فيه الحد. قال: مرجعنا إلى رسول الله عليه وسلم فأمرنا أن نرجمه. قال: فإنطلقنا به إلى بقيع الغرقد. قال: فما أوثقناه ولا حضرنا له. فرميناه بالعظام والمدر والخزف. قال: فاشتد واشتددنا خلفه، حتى أتى عرض الحرة فانتصب لها، فرميناه بجلاميد الحرة ــ يعني الحجارة ــ حتى سكت. قال: ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً من العشي قال: أو كلما انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نيب كنيب التيس عليَّ أن لا أوتي برجل فعل ذلك الا نكلت به. قال: فما استغفر له ولا سبَّه. وأخرجه أيضاً أبو داود برواية أخرى مختصرة. أنظرها في: (جامع الأصول ٢٧٧/٤: ٢٧٩)..

(٤) رواية اللجلاج: أخرجها أحمد في مسنده، وأبو داود والنسائي في سننهما، والبيهقي في السنن، ولم يذكر اسم صاحب القصة. وفي إسنادها محمد بن عبد الله بن علاثة، وهو مختلف فيه، وقد أخرجه أيضاً النسائي ولأبيه صحبة، وهو بفتح اللام وسكون الجيم وآخره جيم أيضاً، وهو عامري، كنيته أبو العلاء، عاش مائة وعشرين سنة..

٧ - ونعيم بن هزال[١]. ٨ -وأبو هريرة[٢].

٩ - وأبي بن كعب. ١٠-ورجل من الصحابة هكذا جاء مبهماً.

١١ - وأبو بكر الصديق[٣]. ١٢-وأبو ذر.

---

(١) رواية نعيم بن هزال: أخرجها أبو داود بسند جيد عن يزيد بن نعيم بن هزال برواية مثل رواية جابر بن عبد الله مع اختلاف يسير في اللفظ، وفيها: « ...فلما رجم وجد مس الحجارة فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن أنيس وقد عجز أصحابه، فنزع له بوظيف بعير فقتله، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له، فقال: « هلا تركتوه لعله يتوب فيتوب الله عليه ». أنظر: (جامع الأصول ٢٨٦/٤، نيل الأوطار ١٠٢/٧، الفتح الرباني ٨٧/١٦)..

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، بلفظ: « جاء ماعز الأسلمي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنه قد زني فأعرض عنه، ثم جاءه من شقه الآخر فقال إنه زنى فأعرض عنه، ثم جاء من شقه الآخر، فقال: يا رسول الله إنه قد زنى، فأمر به حتى الرابعة فأخرج الى الحرة فرجم بالحجارة، فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحي جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه فر حين وجد مس الحجارة ومس الموت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا تركتموه ».
وأخرجها أيضاً ابن ماجه والترمذي وقال: « حسن وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة » ورجال اسناده ثقات، فإن الترمذي رواه من حديث عبده بن سليمان عن محمد بن عمر، وحدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة. وأخرجها الشيخان برواية أخرى دون تسمية صاحب القصة وأخرجها أيضاً برواية أخرى أبو يعلى والبزار والطبراني، وأخرج النسائي رواية أخرى في اسنادها ابن الهضهاض، ذكره البخاري في تاريخه وحكى الخلاف فيه وذكر له هذا الحديث. وأخرج رواية النسائي أيضاً أبوداود، والدارقطني. أنظر: (نيل الأوطار٩٥/٧، ٩٩، ١٠٢)..

(٣) رواية أبي بكر الصديق: أخرجها الإمام أحمد بلفظ: « كنت عند النبي جالساً، فجاء ماعز بن مالك فاعترف عنده مرة فرده، ثم جاء فاعترف عنده الثانية فرده، ثم جاء فاعترف عنده الثالثة فرده، فقلت له: إنك ان اعترفت الرابعة رجمك، قال: فاعترف الرابعة فحبسه، ثم سأل عنه، فقالوا ما نعلم به إلا خيراً، قال: فأمر برجمه ». وأخرجه أيضاً الطبراني وفي إسناده جابر وهو ضعيف..

١٣ - ونصر والد عثمان.   ١٤ - وأبو برزة الأسلمي.

١٥ - وأبو إمامة بن سهل بن حنيف

رضي الله عنهم.

فالأول والثاني: أخرجه الشيخان.

والثلاثة بعدهما: أخرجه مسلم.

والثلاثة بعدهم: أخرجه أبو داود.

والتاسع: أخرجه الترمذي.

والعاشر: أخرجه النسائي، وأيضاً من مرسل المسيب.

والاثنان بعده: أخرجه أحمد.

والثالث عشر والرابع عشر: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، وأيضاً من مرسل عطاء بن يسار والشعبي.

والأخير: أخرجه أبو قرة في سننه.

الحديث الثامن والأربعون:

« نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فأداها إلى من لم يسمع، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه »[1].

وزاد في كثير طرقه: « ثلاث لا يضل عليهن قلب المؤمن: إخلاص العمل لله، وطاعة ذوي الأمر، ولزوم الجماعة ». وفي أوله من كثير طرقه: « خطبنا بمسجد الخيف بمنى ... ». فذكره.

رواه من الصحابة ستة عشر نفساً:

١ - زيد بن ثابت.
٢ - وابن مسعود.
٣ - وجبير بن مطعم.
٤ - والنعمان بن بشير.
٥ - وسعد بن أبي وقاص.
٦ - وأنس بن مالك.
٧ - وبشير والد النعمان.
٨ - وجابر بن عبد الله.
٩ - وعمير بن قتادة الليثي.
١٠ - ومعاذ بن جبل.
١١ - وأبو الدرداء.
١٢ - وأبو قرصافة جندرة بن خيشنة
١٣ - وأبو سعيد الخدري.
١٤ - وربيعة بن عثمان التيمي.
١٥ - وابن عمر.
١٦ - وزيد بن خالد الجهني.

رضي الله عنهم.

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن ستة عشر نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب العلم، وقال: « ورد أيضاً من من حديث عائشة، وأبي هريرة، وشيبة بن عثمان ». وذكر ابن منبه في تذكرته أنه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أربعة وعشرون صحابياً ثم سرد أسماءهم. ونقله ابن حجر في أماليه المخرجة على مختصر ابن الحاجب الأصعي..

فالأول: أخرجه أصحاب السنة الأربعة.

والثاني: أخرجه الترمذي.

والثالث والرابع: أخرجه الحاكم في المستدرك.

والثمانية بعده: أخرجه الطبراني.

الثالث عشر: أخرجه البزار.

والرابع عشر: أخرجه أبو نعيم.

والخامس عشر: أخرجه الرافعي في تاريخ قزوين.

والسادس عشر: أخرجه ابن عساكر.

الحديث التاسع والأربعون:

«إِذَا اشْتَدَّ الْحرُّ فأبْرِدُوا بِالصَّلاَةِ» [(١)].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن سبعة عشر صحابياً وزاد: مرسل عطاء ابن يسار. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الصلاة، وقال: «ورد أيضاً من حديث ابن مسعود، وجابر بن عبدالله». وفي فيض القدير قال السيوطي: «حديث متواتر رواه بضعة عشر صحابياً». وأورده ابن حمزة الحسيني الدمشقي في أسباب نزول الحديث الشريف ١٣٢/١، وقال: أخرجه أصحاب الكتب الستة عن أبي هريرة.

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، وبدء الخلق. وصحيح مسلم، كتاب المساجد، حديث ١٨٠:١٨٧. وسنن أبي داود، كتاب الصلاة. وسنن الترمذي، كتاب مواقيت الصلاة. وسنن النسائي، كتاب المواقيت. وسنن ابن ماجة، كتاب الصلاة. وسنن الدارمي، كتاب الصلاة. ومسند الامام أحمد بن حنبل ٢٢٩/٢، ٢٣٨، ٢٥٦، ٢٦٦، ٢٨٥، ٣١٨، ٣٤٨، ٣٧٧، ٣٩٣، ٣٩٤، ٤١١، ٤٦٢، ٥٠١، ٥٠٧، ٩/٣، ٥٢، ٥٣، ٥٩، ٢٥٠/٤، ٢٦٢، ٣٨٥، ١٥٥/٥، ١٦٢، ١٦٧، ٣٦٨. ومنسد الطيالسي، حديث ٤٤٥، ٢٣٠٢، ٢٣٥٢..

رواه من الصحابة ستة عشر نفساً:

١ - أبو ذر الغفاري[١]. ٢ - وأبو هريرة[٢].
٣ - وعبد الله بن عمر[٣]. ٤ - وأبو سعيد الخدري[٤].
٥ - وأبو موسى الأشعري[٥] ٦ - والمغيرة بن شعبة[٦].

---

(١) رواية أبي ذر الغفاري: أخرجها البخاري ومسلم في صحيحها، وأبو داود والترمذي في سننها، بلفظ: «كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فأراد المؤذن أن يؤذن للظهر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أبرد، ثم أراد أن يؤذن، فقال له: أبرد، حتى رأينا فيء التلول، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم، فإذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة»..

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها أحمد في المسند بروايتين، الأولى نصها: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا كان الحر فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم. وذكر: أن النار اشتكت الى ربها فأذن لها في كل عام بنفسين، نفس في الشتاء، ونفس في الصيف». وأخرج هذه الرواية أيضاً البخاري، ومسلم، ومالك، وأبو داود، والترمذي، والنسائي. والرواية الثانية أخرجها البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي بلفظ: «إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم». أنظر: (جامع الأصول ١٦٣/٦، الفتح الرباني ٢٥٢/٢، ٢٥٣)..

(٣) رواية عبد الله بن عمر: أخرجها البخاري في صحيحه، وابن ماجة في سننه. أنظر: (نيل الأوطار ٣٠٤/١)..

(٤) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها أحمد في المسند بلفظ: «اذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فان شدة الحر من فيح جهنم». وأخرجها أيضاً البخاري في صحيحه، وأبو يعلى في مسنده، والبيهقي في السنن. أنظر: (الفتح الرباني ٢٥٣/٢، جامع الأصول ١٦٤/٦، نيل الأوطار ٣٠٤/١)..

(٥) رواية أبي موسى الأشعري: أخرجها النسائي بلفظ: «أبردوا بالظهر، ان الذي تجدون من الحر من فيح جهنم». أنظر: (جامع الأصول ١٦٤/٦، نيل الأوطار ٣٠٣/١)..

(٦) رواية المغيرة بن شعبة: أخرجها أحمد في مسنده بلفظ «كنا نصلي مع نبي الله

٧ - وعائشة [١].   ٨ - وصفوان والد القاسم [٢].

٩ - وعبد الرحمن بن جارية [٣].   ١٠ - وعمرو بن عبسة [٤].

١١ - ورجل لم يسم، قال الطبراني: « أراه عبد الله ».

صلى الله عليه وسلم بالهاجرة، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: أبردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم». وأخرجها أيضاً ابن ماجة، وقال البوصيري في زوائد ابن ماجة: « اسناده صحيح ورجاله ثقات» وأخرجها أيضاً ابن حبان في صحيحه. وفي رواية للخلال: « وكان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم الابراد». أنظر: (الفتح الرباني ٢٥٢/٢، نيل الأوطار ٣٠٣/١)..

(١) رواية عائشة: أخرجها البزار، وأبو يعلى، وابن خزيمة في صحيحه، بلفظ: « ان شدة الحر من فيح جهنم فأبردوا بالصلاة» أنظر: (مجمع الزوائد ٣٠٧/١، نيل الأوطار ٣٠٣)..

(٢) رواية صفوان والد القاسم: أخرجها الامام أحمد في مسنده بلفظ: «أبردوا بصلاة الظهر، فان الحر ـ وفي لفظ فان شدة الحر ـ من فور جهنم». والقاسم بن صفوان وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: « القاسم بن صفوان لا يعرف الا في هذا الحديث». وأخرجها أيضاً الطبراني في الكبير، وفيه: «من فيح جهنم». وأخرجها أيضاً الحاكم في المستدرك، وابن أبي شيبة في المصنف، والبغوي، وسنده جيد. أنظر: (نيل الأوطار ٣٠٣/١، الفتح الرباني ٢٥٢/٢، مجمع الزوائد ٣٠٦/١)..

(٣) رواية عبد الرحمن بن جارية: أخرجها الطبراني في الكبير من رواية ابن سليط عنه، قال الهيثمي: «لم أجد من ذكر ابن سليط» ورجاله رجال الصحيح. ولفظ: «أبردوا بالظهر». أنظر: (مجمع الزوائد ٣٠٧/١، نيل الأوطار ٣٠٥/١)..

(٤) رواية عمرو بن عبسة: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: « أبردوا بصلاة الظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم». وفي اسناده سليمان بن سلمة الخائري، وقد أجمع على ضعفه. أنظر: (جامع الزوائد ٣٠٧/١، نيل الأوطار ٣٠٥/١)..

١٢ - وعمر بن الخطاب [١]. ١٣ - وابن عباس. [٢]
١٤ - وعبد الرحمن بن علقمة [٣]. ١٥ - وأنس بن مالك [٤].
١٦ - وحجاج الباهلي وله صبحة [٥].

رضي الله عنهم.

---

(١) رواية عمر بن الخطاب: أخرجها أبو يعلى والبزار، وفي اسنادها محمد بن الحسن ابن زبالة، نسب الى وضع الحديث. ولفظه: «أن أبا محذورة أذن بالظهر وعمر بمكة ورفع صوته حين زالت الشمس، فقال عمر: يا أبا محزورة أما خفت أن تنشق مريطاؤك، قال: أحببت أن أسمعك، قال عمر رضي الله عنه: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أبردوا بالصلاة اذا اشتد الحر من فيح جهنم، وأن جهنم تحاجت حتى أكل بعضها بعضاً، فاستأذنت الله عز وجل في نفسين فأذن لها، فشدة الحر من فيح جهنم وشدة الزمهرير من زمهريها»».

(٢) رواية ابن عباس: أخرجها البزار وفي سندها عمرو بن صهبان، وهو ضعيف. أنظر: (نيل الأوطار ١/٣٠٤)..

(٣) رواية عبد الرحمن بن علقمة: أخرجها أبو نعيم. أنظر: (نيل الأوطار ١/٣٠٤)..

(٤) رواية أنس بن مالك: أخرجها الامام أحمد في المسند بلفظ: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر في أيام الشتاء، وما ندري أما ذهب من النهار أكثر أو ما بقي منه». وأخرجه أيضاً عبد الرازق وأخرجها أيضاً النسائي والبخاري بلفظ: «اذا كان الحر أبرد بالصلاة، واذا كان البرد عجل». وأخرج الحديث أيضاً عن أنس مسلم والترمذي وقال: صحيح. أنظر: (جامع الأصول ٦/١٦٤، نيل الأوطار ١/٣٠٣، ٣٠٤)..

(٥) رواية حجاج الباهلي: أخرجها أحمد في مسنده بلفظ: «ان شدة الحر من فيح جهنم، فاذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة». وأخرجها أيضاً أبو يعلى والطبراني في الكبير.

وروى الحديث أيضاً أبو ذر من رواية أخرجها البخاري ومسلم، والنسائي وأبو داود والترمذي وابن ماجة والبيهقي والطبراني بلفظ: «كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فأراد المؤذن أن يؤذن للظهر، فقال النبي صلى الله عليه

فالأول والثاني: أخرجه البخاري وحده.

والثالث والرابع: أخرجه البخاري وحده.

والخامس: أخرجه النسائي.

والسادس: أخرجه ابن ماجة وابن حباب.

والسابع: أخرجه ابن خزيمة.

والثامن: أخرجه الحاكم في المستدرك.

والثلاثة بعده: أخرجه الطبراني.

والثاني عشر: أخرجه أبو يعلى.

والثالث عشر: أخرجه البزار.

والرابع عشر: أخرجه أبو نعيم.

والخامس عشر: أخرجه أحمد.

والأخير: أخرجه البغوي في معجمه وأخرجه مالك من مرسل عطاء بن يسار[1].

وسلم: أبرد، ثم أراد أن يؤذن، فقال له: أبرد وحتى رأينا فيء التلول، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن شدة الحر من فيح جهنم، فاذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة». أنظر: (الفتح الرباني ٢/٢٥٣، نيل الأوطار ١/٣٠٣)..

(١) ولفظه: «اذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فان شدة الحر من فيح جهنم».

وروي الحديث أيضاً جابر بن سمرة من رواية أخرجها أحمد ومسلم وابن ماجة وأبو داود بلفظ: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر اذا دحضت الشمس».

ورواه أيضاً خباب من رواية أخرجها البخاري ومسلم برواية مثل رواية جابر بن سمرة.

وروى الحديث أيضاً أبو برزة من رواية أخرجها مسلم والبخاري في صحيحهما برواية مثل رواية جابر.

ورواه أيضاً زيد بن ثابت من رواية أشار اليها الترمذي في سننه ولفظها مثل حديث جابر أيضاً. أنظر: (نيل الأوطار ١/٣٠٤).

الحديث الخمسون:

«أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ»[1] .

رواه من الصحابة ستة عشر نفساً:

١ - كعب بن مالك[2] . ٢ - ونبيشة الهذلي[3] .

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن ستة عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الحج، وقال: «ورد أيضاً من حديث حمزة بن عمرو الأسلمي». وصرح بتواتره صاحب التيسير، وصاحب فيض القدير نقلاً عن السيوطي.

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الصوم. صحيح مسلم، كتاب الصيام، حديث ١٤٣، ١٤٤، وسنن أبي داود، كتاب الصوم وسنن الترمذي، كتاب الصوم. وسنن ابن ماجة، كتاب الصيام. وسنن الدارمي، كتاب الصوم. وموطأ مالك، كتاب الحج، حديث ١٣٤، ١٣٥، ١٣٧. وطبقات بن سعد ١٣٤/٢. ومسند أحمد بن حنبل ٧٦/١، ١٠٤، ١٦٩، ١٧٤، ٣٩/٢، ٢٢٩، ٣٨٧، ٥١٣، ٥٣٥، ٤١٥/٣، ٤٥٠، ٤٦٠، ٤٩٤، ٧٧/٤، ١٥٢، ١٩٧، ١٩٩، ٣٣٥، ٧٥/٥، ٧٦، ٢٢٤. ومسند الطيالسي، حديث ١٢٩٩، ٢١٠٥، ومغازي الواقدي ص ٤٣٠.

(٢) رواية كعب بن مالك: أخرجها مسلم وأحمد بلفظ: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه وأوس بن الحدثان أيام التشريق، فناديا: انه لا يدخل الجنة الا مؤمن، وأيام منى أكل وشرب» أنظر: (جامع الأصول ٢٣١/٧، نيل الأوطار).

(٣) رواية نبيشة الهذلي: أخرجها مسلم في صحيحه بلفظ: «أيام التشريق أيام أكل وشرب، وذكر الله» وفي رواية أخرى «... أيام أكل وشراب». أنظر: (جامع الأصول ٢٣٠/٧، نيل الأوطار ٢٦٢/٢).

٣ - وعقبة بن عامر[١]. ٤ -وعلي بن أبي طالب[٢].
٥ - وأم مسعود بن الحكم البزرقي[٣]. ٦ -وعبدالله بن حذافة السهمي[٤].
٧ - وأم معقل بنت الحارث. ٨ -وأبو هريرة[٥]

---

(١) رواية عقبة بن عامر: أخرجها أبو داود والترمذي والنسائي في سننها بلفظ: «يوم عرفة، ويوم النحر، وأيام التشريق عيدنا أهل الأسلام، وهي أيام أكل وشرب». وأخرجها أيضاً ابن حباب والحاكم والدارمي والبيهقي وأحمد والبزار، بلفظ: «إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أيام التشريق أيام أكل وشرب وصلاة فلا يصومها أحد» أنظر: (نيل الأوطار ٢٦٣/٤، جامع الأصول ٢٣٠/٧، الفتح الرباني ١٤٢/١٠).

(٢) رواية علي بن أبي طالب: أخرجها الامام أحمد عن عمرو بن سليم عن أمه قالت بينما نحن بمنى، اذا علي بن أبي طالب يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أن هذه الايام أيام أكل وشرب فلا يصومها أحد واتبع الناس على جمله يصرخ بذلك» وأخرجها أيضاً ابن يونس في تاريخ مصر من طريق يزيد بن الهاد عن عمرو بن سليم الزرقي عن أمه، قال يزيد فسألت عنها فقيل إنها جدته. وقال الحافظ في التلخيص، وأخرجها النسائي من طريق مسعود بن الحاكم عن أمه. وأخرجها البيهقي من هذا الوجه لكن قال إن جدته حدثته.

(٣) رواية أم مسعود بن الحكم الزرقي: أخرجها النسائي عن ابن مسعود بن الحكم، عن أمه، وأخرجها البيهقي أيضاً وابن يونس في تاريخ مصر من طريق يزيد بن الهاد. أنظر: (نيل الأوطار ٢٦٣/٤).

(٤) رواية عبد الله بن حذافة السهمي: أخرجها الدارقطني بلفظ: «لا تصوموا في هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وبعال» وفي مسند الواقدي. أنظر: (نيل الأوطار ٢٦٣/٤).

(٥) رواية أبي هريرة: أخرجها الامام أحمد في المسند بلفظ: «ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبدالله بن حذافة يطوف في منى أن لا تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل». وأخرجها الدارقطني بسند جيد. وفي رواية أخرى للدارقطني، فيها أن المنادي بديل بن ورقاء، وفي اسنادها سعد بن سلام وهو قريب من الواقدي. وأخرجها ابن ماجة بلفظ: «أيام التشريق أيام أكل وشرب». قال البوصيري: «في زوائد ابن ماجة اسناده صحيح على شرط

٩ - وبشر بن سحيم الغفاري[١] . ١٠ - وسعد بن أبي وقاص[٢] .
١١ - وعبد الله بن عمر[٣] . ١٢ - وبديل بن ورقاء[٤] .

الشيخين». وأخرجه أيضاً من هذا الوجه ابن حبان في صحيحه. وأخرج رواية أبي هريرة أيضاً البزار من طريق آخر ولفظه: «ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ستة أيام من السنة: يوم الأضحى ويوم الفطر وأيام التشريق واليوم الذي يشك فيه من رمضان» وفي اسناده عبدالله بن سعيد المقبري وهو ضعيف. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٠٣/٣، الفتح الرباني ١٤٣/١٠، ١٤٧، نيل الأوطار ٢٦٢/٤).

(١) رواية بشر بن سحيم الغفاري: أخرجها النسائي في سننه بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره ان ينادي في أيام التشريق: أن لا يدخل الجنة الا مؤمن، وهي أيام أكل وشرب».

(٢) رواية سعد بن أبي وقاص: أخرجها أحمد في مسنده بلفظ: «أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنادي أيام منى أنها أيام أكل وشرب فلا صوم فيها يعني أيام التشريق». وفي رواية أخرى لأحمد أيضاً: «قم يا سعد فأذن بمنى أن أيام...» وأخرجها أيضاً بالرواية الأولى البزار ورجال الجميع رجال الصحيح. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٠٢/٣، الفتح الرباني ١٤٣/١٠، نيل الأوطار ٢٦٢/٤).

(٣) رواية عبدالله بن عمر: أخرجها البخاري في صحيحه عن عبدالله بن عمر وعائشة قالا: لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن الا لمن لم يجد الهدى، وله عندهما أنهما قالا: «الصيام لمن تمتع بالعمرة الى الحج الى يوم عرفه فإن لم يجد هدياً ولم يصم صام أيام منى». (جامع الأصول ٢٣١/٧، نيل الأوطار ٢٦٢/٤).

(٤) رواية بديل بن ورقاء: أخرجها أحمد في المسند، والطبراني في الأوسط، وفي اسناد أحمد رجل لم يسم ولفظه: «عن حبيبة بنت سريق أنها كانت مع أبيها، فإذا بديل بن ورقاء على العضباء راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحلها فنادى: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من كان صائماً فليفطر، فإنها أيام أكل وشرب». وأخرجها الطبراني في الكبير عن أم الحارث بنت عياش وفي اسنادها ضرار بن صرد وهو ضعيف. أنظر: (الفتح الرباني ١٤٦/١٠ هامش، مجمع الزوائد ٢٠٣/٣).

١٣ - وابن عباس[١] . ١٤ - ومعمر بن عبد الله العدوي[٢].
١٥ - وعمر بن الخطاب[٣] . ١٦ - وأسامة الهذلي[٤].

رضي الله عنهم.

---

(١) رواية ابن عباس: أخرجها الطبراني في الأوسط والكبير بلفظ: «لا تصوموا في هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وبعال». وفي اسناده اسماعيل بن حبيب وهو ضعيف. وعنده أيضاً من رواية أخرى بلفظ: «شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يوم الفطر ويوم النحر». وفي اسناده حجاج بن نصير، وثقه ابن حبان، وقال يخطىء، وضعفه جماعة. أنظر: (مجمع الزوائد ٢٠٤/٣، نيل الأوطار ٢٦٢/٤، الفتح الرباني ١٤٦/١٠ هامش).

(٢) رواية معمر بن عبدالله العدوي: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنادي في الناس بمنى أيام التشريق أيام أكل وشرب». واسناده حسن.

(٣) رواية عمر بن الخطاب: أخرجها الطبراني في الأوسط وفي اسنادها عبدالله بن يزيد الأصبهاني، قال الهيثمي عنه: «لم أجد من ترجمه» وبقية رجاله ثقات.

(٤) رواية أسامة الهزلي: أخرجها الطبراني في الأوسط وفي أسنادها عبيدالله بن أبي حميد، وهو متروك.

وروى الحديث أيضاً: أنس بن مالك من رواية أخرجها الدارقطني بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم خمسة أيام في السنة: يوم الفطر، ويوم النحر، وثلاثة أيام التشريق». وفي اسناده محمد بن خالد الطحان، وهو ضعيف.

ورواه أيضاً مسعود بن الحكم الزرقي الأنصاري عن رجل من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم من رواية أخرجها أحمد في مسنده أنظر: (الفتح الرباني ١٤٤/١٠).

ورواه أبو مرة مولى أم هانيء عن عمرو بن العاص من رواية أخرجها أحمد في المسند.

وروى الحديث أيضاً يونس بن شداد من رواية أخرجها أحمد والبزار وفي

فالأول والثاني: أخرجه مسلم.
والثلاثة بعده: أخرجه الحاكم في المستدرك.
والسادس والسابع: أخرجه ابن عساكر.
والثامن والتاسع: أخرجه ابن ماجة.
والثلاثة بعدهما: أخرجه أحمد.
والأربعة بعدهم: أخرجه الطبراني.

الحديث الحادي والخمسون:

«إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا قدر ذراع» (1).

رواه من الصحابة ستة عشر نفساً:

١ - عبد الله بن مسعود.
٢ - وأنس بن مالك.
٣ - وسهل بن سعد.
٤ - وحذيفة بن أسيد الغفاري.
٥ - وأبو هريرة.
٦ - وعلي بن أبي طالب.
٧ - وعبد الله بن عمرو.
٨ - وأكثم بن أبي الجون.
٩ - وعائشة.
١٠ - وعبدالله بن عمرو بن العاص.
١١ - والعرس بن عميرة.
١٢ - وجابر بن عبد الله.
١٣ - وأبو ذر.
١٤ - ورباح اللخمي.

اسناده سعيد بن بشير وهو ثقة ولكنه اختلط. (المرجع السابق ١٤٦).
وروى الحديث أيضاً ابن خلدة عن أبيه من رواية أخرجها أبو يعلى، وعبد ابن حميد، وابن أبي شيبة، واسحق بن راهويه بنحوه، وفي اسناده ابن عبيد الربذي وهو ضعيف.

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن ستة عشر نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الأدب والرقائق.

١٥ - ومالك بن الحويرث. ١٦ - وابن عباس.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثاني والثالث: أخرجه البخاري وحده.

والرابع والخامس: أخرجه مسلم وحده.

والثلاثة بعده: أخرجه الطبراني.

والتاسع: أخرجه الطبراني.

والعاشر والحادي عشر: أخرجه البزار.

والإثنان بعدهما: أخرجه الفريابي.

والرابع عشر: أخرجه ابن مردويه في تفيسره.

والخامس عشر: أخرجه أبو نعيم في الطب.

والأخير: أخرجه المخلص في فوائده.

الحديث الثاني والخمسون:

« قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن »[١] .

رواه من الصحابة ستة عشر نفساً:

١ - أبو سعيد الخدري[٢] . ٢ - أبو الدرداء[٣] .

---

(١) اورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، كتاب الأدب، عن ستة عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب القرآن وفضائله وقال: « ورد أيضاً من حديث علي، والنعمان بن بشير، وكعب بن عجرة، وعمر بن الخطاب. ونص على تواتره أيضاً الشيخ عبد الرؤوف المناوي في شرح الجامع، وابن القيم في الهدي، في الكلام على هديه صلى الله عليه وسلم في السنن والرواتب أثناء ذكره لسورة الاخلاص، وأنها تعدل ثلث القرآن، وقال: « والأحاديث بذلك تبلغ مبلغ التواتر». ونقل النووي في كتاب طبقات الفقهاء، وفي الأذكار عن الدارقطني، قال: أصح شيء في فضائل السور فضل قل هو الله أحد، وأصح شيء في فضائل الصلوات فضل صلاة التسبيح.

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن. وصحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين. وسنن أبي داود، كتاب الحروف والقراءات. وسنن الترمذي، كتاب ثواب القرآن. وسنن النسائي، كتاب افتتاح الصلاة. وسنن ابن ماجة، كتاب الأدب. وسنن الدارمي، كتاب فضائل القرآن.

(٢) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها أحمد بن حنبل في مسنده بروايتين: الأولى بلفظ: « بات قتادة بن النعمان يقرأ الليل كله (قل هو الله أحد) فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: والذي نفسي بيده لتعدل نصف القرآن أو ثلثه ». وأخرجها أيضاً بهذا اللفظ البخاري في صحيحه، ومالك في الموطأ، وأبو داود والنسائي في سننها. أما الرواية الثانية لفظها عند أحمد: « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟ قال فشق ذلك على أصحابه فقالوا: من يطيق ذلك؟ قال: يقرأ: (قل هو الله أحد) فهي ثلث القرآن »، وأخرجها أيضاً بهذا اللفظ البخاري في صحيحه وأبو داود في سننه.

(٣) رواية أبي الدرداء: أخرجها أحمد بن حنبل في مسنده بلفظ: « عن رسول الله

٣ - وأبو هريرة [١]. ٤ - وأبو أيوب [٢].
٥ - وأبو مسعود البدري الأنصاري [٣]. ٦ - وأبي بن كعب [٤].

صلى الله عليه وسلم، قال: أما يستطيع أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟ قالوا: نحن أضعف من ذلك وأعجز، قال: إن الله عز وجل جزأ القرآن ثلاثة أجزاء، فجعل قل هو الله أحد جزءاً من أجزاء القرآن». وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره، وأخرجه مسلم في صحيحه بروايتين. أنظر: (الفتح الرباني ١٨/٣٤٥، جامع الأصول ٩/٣٦٧).

(١) رواية أبي هريرة: أخرجها الامام أحمد في مسنده، بلفظ: «قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أحشدوا فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن، فحشد من حشد ثم خرج فقرأ (قل هو الله أحد) ثم دخل، فقال بعضنا لبعض هذا خبر جاء من السماء فذلك الذي أدخله ثم خرج، فقال: إني قد قلت لكم أني سأقرأ عليكم ثلث القرآن وإنها تعدل ثلث القرآن». وأخرجها أيضاً مسلم والترمذي بروايتين أحدهما كالسابقة والأخرى مختصرة.

(٢) رواية أبو أيوب: أخرجها الامام أحمد في المسند، بلفظ: «عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أيعجب أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟ فإنه من قرأ (قل هو الله أحد الله الصمد) في ليلة فقد قرأ ليلتئذ ثلث القرآن». وأخرجها أيضاً الترمذي، وقال: «هذا حديث حسن ولا نعرف أحداً روى هذا الحديث أحسن من رواية زائدة وتابعه على روايته إسرائيل والفضيل بن عياض، وقد روي شعبة وغير واحد من الثقات هذا الحديث عن منصور واضطربوا فيه» وأخرجه أيضاً النسائي مختصراً. أنظر: (جامع الأصول ٩/٣٦٨، الفتح الرباني ١٨/٣٤٦).

(٣) رواية أبي مسعود البدري الأنصاري: أخرجها الامام أحمد في مسنده بروايتين: الأولى مثل رواية أبي سعيد الخدري وسندها جيد، وقد انفرد أحمد بهذه الرواية بهذا اللفظ. والثانية: أخرجها أحمد وابن ماجة في سننه والنسائي في اليوم والليلة، وسندها جيد. ولفظها: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن».

(٤) رواية أبي ابن كعب: أخرجها الامام أحمد في المسند بلفظ: «من قرأ بقل هو الله أحد فكأنما قرأ بثلث القرآن». وأوردها الحافظ ابن كثير في تفسيره، وعزاها لأحمد، ثم قال: ورواه النسائي في اليوم والليلة من حديث هشيم عن حصين عن

٧ - وعبد الله بن عمرو [١]. ٨ - وأم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط.
٩ - وأنس بن مالك [٢]. ١٠ - وجابر بن عبدالله [٣].
١١ - وسعد بن أبي وقاص [٤]. ١٢ - وابن عمر بن الخطاب [٥].

ابن أبي ليلى، ولم يقع في روايته هلال بن يساق. ورجال أحمد رجال الصحيح. أنظر: (الفتح الرباني ٣٤٤/٨).

(١) عبدالله بن عمرو: أخرجها الامام أحمد بن حنبل في مسنده بلفظ: «أن أبا أيوب كان في مجلس وهو يقول: لا يستطيع أحدكم أن يقوم بثلث القرآن كل ليلة؟ قالوا: وهل تستطيع ذلك؟ قال: فإن (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن». وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٧/٧، وقال: «رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف». ومن الغريب أن الهيثمي قرر في مواضع كثيرة أن ابن لهيعة اذا صرح بالتحديث يكون حديثه حسناً، وكذلك قال الحافظ ابن كثير. وهنا قد صرح بالتحديث، فحديثه حسن وان كان كلام الهيثمي يشعر بضعفه، ولعل ذلك نشأ عن سهو منه. على أن هذا الحديث له شواهد كثيرة، أقربها حديث أبي بن كعب.

(٢) رواية أنس بن مالك: أخرجها الترمذي في سننه بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من أصحابه: هل تزوجت يا فلان؟ قال: لا والله، ولا عندي ما أتزوج به. قال: أليس معك (قل هو الله أحد)؟ قال: بلى. قال: ثلث القرآن. قال: أليس معك (اذا جاء نصر الله والفتح)؟ قال: بلى. قال: ربع القرآن. قال: أليس معك (قل يا أيها الكافرون)؟ قال: بلى. قال: ربع القرآن. قال تزوج، تزوج». وأخرجها أيضاً أبو يعلى بروايتين الأولى في سندها عبيس بن ميمون وهو متروك، والثانية في سندها عبيس أيضاً. أنظر: (جامع الأصول ٣٧٣/٩، مجمع الزوائد ١٤٧/٧).

(٣) رواية جابر بن عبدالله: أخرجها الطبراني مختصرة عن شيخه مفرج بن شجاع وهو ضعيف.

(٤) رواية سعد بن أبي وقاص: أخرجها البزار مختصرة أيضاً وفي اسنادها ابن عطية، وهو ضعيف.

(٥) رواية ابن عمر بن الخطاب: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن، و (قل يا أيها

١٣ - وابن مسعود [١] .
١٤ - ومعاذ بن جبل [٢] .
١٥ - وابن عباس [٣] .
١٦ - وقتادة بن النعمان.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه البخاري.

والثاني والثالث: أخرجه مسلم.

والرابع: أخرجه الترمذي والنسائي.

والخامس: أخرجه الترمذي أيضاً وابن ماجة.

والسادس والسابع والثامن: أخرجه الإمام أحمد.

والتاسع: أخرجه أبو يعلى.

والعاشر: أخرجه البزار.

والأربعة بعده: أخرجه الطبراني.

الكافرون) تعدل ربع القرآن، وكان يقرأ بها في ركعتي الفجر، وقال هاتان الركعتان فيهما رغب الدهر». وفي اسنادها عبدالله بن زحر، وقد وثقه جماعة، وقال الهيثمي: فيه ضعف. وأخرج الترمذي منه القراءة بهما في ركعتي الفجر.

(١) رواية ابن مسعود: أخرجها البزار، والطبراني في الكبير والأوسط باختصار، بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد وهو ثقة. ورواية البزار مثل رواية أبي سعيد الخدري.

(٢) رواية معاذ بن جبل: أخرجها الطبراني مختصرة، وفي بعضهم خلاف.

(٣) رواية ابن عباس: أخرجها الترمذي في سننه بلفظ: «قال: (اذا زلزلت) تعدل نصف القرآن، و (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن، و (قل أيها الكافرون) تعدل ربع القرآن.

وروى الحديث أيضاً حميد بن الرحمن عن أمه أنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «(قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن». أخرجها الامام أحمد في مسنده، والنسائي في اليوم والليلة، والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. وأم حميد هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط. وهي من المهاجرات الأول اللاتي بايعن الرسول صلى الله عليه وسلم.

والخامس عشر: أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن.
والأخير: أخرجه البيهقي في سننه.

الحديث الثالث والخمسون:

«لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ولاَ صَلاَةَ بَعْدَ العَصْرِ حَتى تَغْرُبَ الشَّمسُ»(١).

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن سبعة عشر صحابياً، بزيادة أبي ذر. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الصلاة، وقال: «ورد أيضاً من حديث معاذ بن عفراء، وابن عمرو، وسلمة بن الأكوع، وجندب، وعبدالله الصنابحي». وذكر ابن حجر في الأمالي أنه وارد عن جماعة من الصحابة تزيد على العشرين. وممن صرح متواترة أيضاً ابن بطال عن السخاوي في فتح المغيث، والشيخ عبد الرؤوف المناوي في شرح الجامع، وفي شرح معاني الآثار للطحاوي في باب الركعتين بعد العصر بعد ذكر أحاديث في النهي عن الصلاة بعدها وبعد الصبح، وقال: «فقد جاءت الآثار متواتره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهي عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وعمل بذلك أصحابه بعده، فلا ينبغي لأحد أن يخالف في ذلك». ثم قال في باب الرجل يصلي في رحله ثم يأتي المسجد والناس يصلون، بعد ما حكى قول من قال إن كل صلاة لا يتطوع بعدها لا تعاد مع الامام: «واحتجوا في ذلك بما قد تواترت به الروايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس، وقد ذكرنا ذلك بأسانيد في غير هذا الموضع من كتابنا هذا.

وقال أيضاً في باب الصلاة للطواف بعد الصبح وبعد العصر: «وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهياً عاماً عن الصلاة عند طلوع الشمس وغروبها، ونصف النهار وبعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغيب الشمس، وتواترت بذلك الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا ذلك بأسانيده في غير هذا الموضع من هذا الكتاب».

رواه من الصحابة ستة عشر نفساً:

١ - أبو سعيد[١]. ٢ - وأبو هريرة[٢].
٣ - وعمر بن الخطاب[٣]. ٤ - وابن عمر[٤].
٥ - وعمرو بن عنبسة[٥]. ٦ - وعقبة بن عامر[٦].

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، وجزاء الصيد. وصحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، حيدث ٢٨٦، ٢٨٨. وسنن أبي داود، كتاب الصوم. وسنن الترمذي، كتاب الوتر. وسنن النسائي، كتاب المواقيت. وسنن ابن ماجة، كتاب الاقامة. وسنن الدارمي، كتاب الصلاة. وموطأ مالك، كتاب الأمر بالوضوء لمن مس القرآن. ومسند أحمد بن حنبل ١/١٨، ١٩، ٢٠، ٣٩، ٥٠، ٥١، ١٢٤، ١٤٤، ١٧١، ٢/٢٤، ٤٢، ١٠٦، ١٨٢، ٢٠٧، ٤٦٢، ٤٩٦، ٥١٠، ٥٢٩، ٣/٦، ٧، ٤٥، ٥٣، ٥٩، ٦٤، ٦٦، ٦٧، ٧١، ٧٣، ٩٥، ٩٦، ٤/٥١، ٢١٩، ٢٣٤، ٣٨٥، ٥/١٦٥، ٣١٢. ومسند الطيالسي، حديث ٢٩، ١٢٢٦، ١٩٢٦، ٢٢٤٢، ٢٢٦٠، ٢٤٦٣.

(١) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها الامام أحمد في المسند، ومسلم والبخاري في صحيحهما، والبيهقي في السنن، بلفظ: «صلاتان لا يصلى بعدهما، الصبح حتى تطلع الشمس، والعصر حتى تغرب». أنظر: (الفتح الرباني ٢/٢٩١، جامع الأصول ٦/١٧٩).

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها مسلم والنسائي، ومالك بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر، حتى تغرب الشمس، وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس». وأخرجها أيضاً الطبراني في الأوسط، بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في ثلاث ساعات، عند طلوع الشمس حين تطلع، ونصف النهار، وعند غروب الشمس». وفي اسناده ابن لهيعة. وأخرجها أيضاً البخاري في صحيحه برواية أخرى. أنظر: (جامع الأصول ٦/١٨٠، مجمع الزوائد ٢/٢٢٨).

(٣) رواية عمر بن الخطاب: أخرجها البخاري ومسلم في صحيحهما، بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس». وأخرجها البخاري برواية أخرى، بلفظ: «لا

. . . .

صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس». وأخرج هذه الرواية أيضاً الامام أحمد وأبو داود. وأخرجها مالك في الموطأ، بلفظ: «لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها، فإن الشيطان يطلع قرناه مع طلوع الشمس ويغربان مع غروبها، وكان يضرب الناس على تلك الصلاة». أنظر: (جامع الأصول ١٧٧/٦، نيل الأوطار ٨٧/٣).

(٤) رواية ابن عمر: أخرجها الامام أحمد في المسند بلفظ: «لا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس، ولا بعد الصبح حتى ترتفع الشمس أو تضحي». وأخرجها البخاري ومسلم في صحيحها، والنسائي في سننه، ومالك في الموطأ بعدة ألفاظ أنظرها في (جامع الأصول ١٧٦/٦، الفتح الرباني ٢٩٧/٢).

(٥) رواية عمرو بن عنبسة: أخرجها الامام أحمد في المسند، بلفظ: «قلت: يا رسول الله، علمني مما علمك الله عز وجل، قال: اذا صليت الصبح فأقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت فلا تصلي حتى ترتفع، فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار، فإذا ارتفعت قيد رمح أو رمحين فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الرمح بالظل، ثم أقصر عن الصلاة فإنها حينئذ تسجر جهنم فإذا فاء الفيء فصل فإن الصلاة مشهوده محضورة حتى تطلع العصر فإذا صليت العصر فأقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس، فإنها تغرب بين قرني شيطان فحينئذ يسجد لها الكفار». وأخرجها أيضاً مسلم في صحيحه، وأبو داود والنسائي وابن ماجة في سننها. أنظر: (جامع الأصول ١٧٨/٦، نيل الأوطار ٨٩/٣، الفتح الرباني ٢٨٧/٢).

(٦) رواية عقبة بن عامر: أخرجها الامام أحمد في المسند ومسلم في صحيحه، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة في سننها بلفظ: «ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهن، أو نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب». أنظر: (جامع الأصول ١٧٦/٦، الفتح الرباني ٢٨٩/٢).

٧ – وعائشة [١]. ٨ – ومعاوية.

٩ – وأنس بن مالك [٢]. ١٠ – وابن مسعود [٣].

١١ – وزيد بن ثابت. [٤]

---

(١) رواية عائشة: أخرجها الامام أحمد في المسند بروايتين: الأولى: «إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها» وأخرج هذه الرواية أيضاً مسلم والنسائي في سننها، والبيهقي في السنن بألفاظ مختلفة. والثانية: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة من حين تطلع الشمس حتى ترتفع ومن حين تصوب حتى تغيب». وأخرجها أيضاً أبو يعلى في مسنده بمثل رواية أحمد الأولى، وفي اسنادها ابن لهيعة. أنظر: (جامع الأصول ١٧٩/٦، الفتح الرباني ٢٩٤/٢، ٢٩٩).

(٢) رواية أنس بن مالك: أخرجها مسلم والنسائي والترمذي، عن العلاء بن عبدالرحمن أنه دخل على أنس بن مالك في داره بالبصرة، حين انصرف من الظهر، وداره بجنب المسجد، قال: فلما دخلت عليه، قال: أصليتم العصر؟ فقلت له: انما انصرفنا الساعة من الظهر، قال: فصلوا العصر، فقمنا فصلينا، فلما انصرفنا، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: تلك صلاة المنافق، يجلس يرقب الشمس، حتى اذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها أربعاً، لا يذكر الله فيها الا قليلاً»: وأخرجها أيضاً مالك في الموطأ وأبو داود في سننه وفي روايتهما اختلاف في اللفظ. أنظر: (جامع الأصول ١٨٣/٦).

(٣) رواية ابن مسعود: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «نهينا عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها». وفي اسنادها ضرار بن صرد أبو نعيم. وهو ضعيف جداً. ورواه أيضاً في الكبير برواية أخرى اسنادها حسن. وأخرجها أيضاً الطحاوي بلفظ: «كنا ننهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، ونصف النهار». أنظر: (نيل الأوطار ٨٧/٣، مجمع الزوائد ٢٢٧/٢).

(٤) رواية زيد بن ثابت: أخرجها الامام أحمد في مسنده، بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلى اذا طلع قرن الشمس أو غاب قرنها، وقال: إنها تطلع بين قرني شيطان أو من بين قرني شيطان». ورجاله رجال الصحيح. وأخرجها الطبراني أيضاً في الكبير: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر». وأخرج مثله الامام أحمد في المسند مطولاً وفي اسنادها ابن لهيعة.

١٢ - وسعد بن أبي وقاص[١]. ١٣- وسمرة بن جندب[٢].
١٤- وكعب بن مرة أو مرة بن كعب[٣].

أنظر: (الفتح الرباني ٢/٢٩٨، نيل الأوطار ٣/٨٧، مجمع الزوائد ٢/٢٢٤).

(١) رواية سعد بن أبي وقاص: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل في مسنده بلفظ: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: صلاتان لا يصلي بعدهما، الصبح حتى تطلع الشمس، والعصر حتى تغرب الشمس». وأخرجه أيضاً ابن حبان وأبو يعلى في مسنده، وسنده جيد. ورجاله رجال الصحيح. أنظر: (الفتح الرباني ٢/٢٩٠، مجمع الزوائد ٢/٢٢٥).

(٢) رواية سمرة بن جندب: أخرجها أحمد في مسنده بلفظ: «عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تصلوا حين تطلع الشمس ولا حين تسقط، فإنها تطلع بين قرني الشيطان، وتغرب بين قرني الشيطان». وأخرجها أيضاً البزار والطبراني في الكبير من طرق بعضها بنحوه، وقال في بعضها: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نصلي أي ساعة شئنا من الليل والنهار، غير أنه أمرنا أن نجتنب طلوع الشمس وغروبها، وقال: إن الشيطان يغيب معها حين تغيب و يطلع معها حين تطلع» ورجال أحمد رجال الصحيح. أنظر: (الفتح الرباني ٢/١٩٨، مجمع الزوائد ٢/٢٢٧).

(٣) رواية كعب بن مرة: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل في مسنده بلفظ: «قال شعبة، وقد حدثني به منصور، عن سالم، عن مرة أو كعب، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الليل أسمع، قال: جوف الليل الآخر، ثم قال: الصلاة مقبولة حتى يطلع الصبح، ثم لا صلاة حتى تطلع الشمس وتكون قدر رمح أو رمحين، ثم الصلاة مقبولة حتى يقوم الظل مقام الرمح، ثم لا صلاة حتى تزول الشمس، ثم الصلاة مقبولة حتى يصلى العصر، ثم لا صلاة حتى تغيب الشمس، قال: وإذا غسلت وجهك خرجت خطاياك من وجهك، وإذا غسلت يديك خرجت خطاياك من يديك، وإذا غسلت رجليك خرجت خطاياك من رجليك». وأخرجه أحمد أيضاً من طريق آخر عن سالم عن رجل عن كعب بن مرة البهزي ـــ من غير شك ـــ وقال: «حتى يصلى الصبح» بدل «حتى يطلع الصبح». وأخرجها الطبراني في الكبير أيضاً، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن الإسناد الثاني فيه رجل لم يسم. أنظر: (الفتح الرباني ٢/٢٨٨، مجمع الزوائد ٢/٢٢٥).

١٥ - وأبو أمامة[1] .　　　١٦ - وصفوان بن المعطل[2] .

رضي الله عنهم .

---

(١) رواية أبي أمامة : أخرجها أحمد في مسنده بلفظ : «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تصلوا عند طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني شيطان ، و يسجد لها كل كافر ، ولا عند غروبها فإنها تغرب بين قرني شيطان ، و يسجد لها كل كافر ، ولا نصف النهار فإنها عند سجر جهنم » . وأخرجها أيضاً الطبراني في الكبير عن أبي إمامه أو أخي أبي إمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر نحوه . وأخرجها أيضاً عن أبي سابط «أن أبا أمامة سأل النبي صلى الله عليه وسلم : أي حين تكره الصلاة ؟ قال : من حين يطلع الصبح حتى ترتفع الشمس قدر رمح أو رمحين ، ومن حيت تصغر الشمس إلى غروبها » . ورجاله رجال ثقات ، غير أنه مرسل . وأخرجها أيضاً مسلم في صحيحه ، والبيهقي في السنن ، وابن ماجة في سننه . أنظر : (الفتح الرباني ٢٩٧/٢ ، مجمع الزوائد ٢٩٧) .

(٢) رواية صفوان بن المعطل : أخرجها الإمام أحمد في مسنده ، بلفظ : «أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا نبي الله إني سائلك عما أنت به عالم ، وأنا به جاهل ، من الليل والنهار ساعة تكون فيها الصلاة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا صليت الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس ، فإذا طلعت فصل فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تعتدل على رأسك مثل الرمح ، فإذا اعتدلت على رأسك فإن تلك الساعة تسجر فيها جهنم وتفتح فيها أبوابها حتى تزول عن حاجبك الأيمن ، فإذا زالت عن حاجبك الأيمن فصل فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر» . وأخرجها عبدالله في زياداته في المسند ، ورجاله رجال الصحيح ، قال الهيثمي : «لا أدري سمع سعيد المقبري منه أم لا » . وأخرجها أيضاً ابن ماجه عن سعيد المقبري . أنظر : (مجمع الزوائد ٢٢٤/٢ ، الفتح الرباني ٢٨٩/٢) .

وروى الحديث أيضاً أبو عبدالله الصنابحي من رواية أخرجها الإمام أحمد في المسند ، ومالك في الموطأ ، والنسائي وابن ماجة في سننها . أنظر الرواية في : (جامع الأصول ١٧٦/٦ ، الفتح الرباني ٢٨٨/٢) .

وروى الحديث أيضاً معاذ بن عفراء القرشي من رواية أخرجها الإمام أحمد في مسنده بسند جيد ، وقد أشار إليه الترمذي ، وذكره ابن سيد الناس في

فالسبعة الأول: أخرجهم الشيخان.

والثامن: أخرجه البخاري وحده.

والتاسع والعاشر: أخرجه البزار.

والخمسة بعدها: أخرجه أحمد في المسند.

والأخير: أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند.

شرحه. أنظر: (الفتح الرباني ٢/٢٩١).

وروى الحديث أيضاً ابن عباس عن رواية أخرجها الإمام أحمد في مسنده، والبيهقي في السنن، والبخاري ومسلم في صحيحهما. والنسائي وأبو داود والترمذي في سننهما. أنظر: (الفتح الرباني ٢/٢٩٢).

ورواه أيضاً بلال بن رباح من رواية أخرجها الإمام أحمد في المسند وسنده جيد. أنظر: (المرجع السابق ٢/٢٩٨).

الحديث الرابع والخمسون:

« الخَيْلُ مَعْقودٌ بنَوَاصِيَها الخَيْرُ إلى يَوم ِالقِيَامَةِ »[1] .

رواه من الصحابة سبعة عشر نفساً:

١ - ابن عمرو بن العاص.	٢ - وأبو هريرة.
٣ - وأنس بن مالك.	٤ - وعروة البارقي.
٥ - وجرير.	٦ - وجابر بن عبد الله.
٧ - وأبو ذر.	٨ - وأبو سعيد الخدري.
٩ - وأسماء بنت يزيد.	١٠ - وحذيفة بن اليمان.
١١ - وسوادة بن الربيع.	١٢ - وسهل بن الحنظلية.

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، في كتاب الأدب، عن ثمانية عشر نفساً، بزيادة: جسر بن وهب، ومرسل مكحول. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الجهاد، وقال: ورد أيضاً من حديث: «عتبة بن عبد، عند أبي داود».

وقد جمع الدمياطي طرقه في كتاب الخيل، ولخصه الحافظ بن حجر، وزاد عليه.

وممن صرح بتواتره أيضاً: المناوي في التيسير، وقال في فيض القدير: «قال السيوطي: وهو متواتر».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، وفرض الخمس، والمناقب. وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، حديث ٢٥، والإمارة، حديث ٩٧: ١٠٠. وسنن أبي داود، كتاب الجهاد. وسنن الترمذي، كتاب فضائل الجهاد، والجهاد. وسنن النسائي، كتاب الخيل. وسنن ابن ماجة، كتاب التجارات، والجهاد. وسنن الدارمي، كتاب الجهاد. وموطأ مالك، كتاب الجهاد. ومسند أحمد بن حنبل ١٣/٢، ٢٨، ٤٨، ٥٧، ١٠١، ١٠٢، ١١٣، ٢٦١، ٣٩/٣، ١١٤، ١٢٧، ١٧١، ٣٥٢، ١٠٤/٤، ١٨٣، ٣٦١، ٣٧٥، ٣٧٦، ١٨١/٥، ٤٥٥/٦. ومسند الطيالسي، حديث ١٠٥٦: ١٠٥٨، ١٢٤٥، ١٨٤٤، ٢٤٣٧، ٢٤٤٠.

١٣ - وعريب المليكي الشامي.   ١٤ - والنعمان بن بشير.
١٥ - وأبو كبشة الأنماري.   ١٦ - وأبو أمامة الباهلي.
١٧ - وجسر بنت وهب.

رضي الله عنهم.

فالخمسة الأول: أخرجه الشيخان، والبزار أيضاً عن أنس.

والأربعة بعدهم: أخرجه أحمد في المسند.

والعاشر والحادي عشر: أخرجه البزار.

والخمسة بعدهما: أخرجه الطبراني.

والأخير: أخرجه الدارقطني.

الحديث الخامس والخمسون:

« الجهر بالبسملة »[١].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن ثمانية عشر صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الصلاة عن ثمانية عشر صحابياً أيضاً.

وفي شرح التقريب للسيوطي، في الكلام على المعلل، قال: « وقد ورد ثبوت قراءتها في الصلاة، عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة من طريق عند الحاكم وابن خزيمة والنسائي والدارقطني والبيهقي والخطيب، وابن عباس عند الترمذي والحاكم والبيهقي، وعثمان وعلي وعمار بن ياسر وجابر بن عبدالله والنعمان بن بشير وابن عمر والحكم بن عمير وعائشة، وأحاديثهم عند الدارقطني، وسمرة بن جندب عند البيهقي، وبريدة ومجالد بن ثور وبشر أو بشير ابن معاوية وحسين بن عرفطة. أحاديثهم عند الخطيب، وأم سلمة عند الحاكم، وجماعة من المهاجرين والأنصار عند الشافعي. فقد بلغ ذلك مبلغ التواتر».

وقال الإمام العيني في عمدة القاري: «والأحاديث الواردة في الجهر كثيرة متعدده عن جماعة من الصحابة يرتقي عددهم إلى أحد وعشرين صحابياً، رووا ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم. منهم من صرح بذلك، ومنهم من فهم من

. . . .

عبارته، والحجة قائمة بالجهر و بالصحة». ثم عدهم وذكر ألفاظهم ومن خرجها، وتكلم على أسانيدها.

وقال الصبان في رسالته الكبري: «البسملة صح عن أحد وعشرين صحابياً، أنه عليه الصلاة والسلام كان يجهر بالبسملة».

و يقول الكتاني رداً على ذلك: «وفي قوله نظر فإن أحاديث هؤلاء لم تصح كلها بل بعضها، وإن نقل الشيخ أبو جفص عمر بن بدر بن سعيد الوصفي الحنفي في تأليف له في الموضوعات عن الدارقطني، قال: «كل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فليس بصحيح، وقال المجد الفيروز آبادي في خاتمة كتاب سفر السعادة باب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم لم يصح فيه حديث».

فقد صحح بعض طرقهم جماعة من الأئمة كالبيهقي والدارقطني وابن خزيمه وابن حبان والحاكم، وقال ابن خزيمه: «أما الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فقد ثبت وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم» ولكن ورد في شرح الإحياء أن أحاديث الجهر ليس فيها صحيح بل فيها عدمها أو عدم أحدهما، وأن في رواتها الكذابين والضعفاء والمجاهيل. وقال: أحاديث الجهر وإن كثرت رواتها لكنها ضعيفةوكم من حديث كثرت رواته وتعددت طرقه وهو حديث ضعيف، بل قد لا يزيد الحديث كثرة الطرق إلا ضعفاً، وقال أيضاً: إنما كثر الكذب في أصحابه، لأن الشيعة ترى الجهر وهم أكذب الطوائف، فوضعوا في ذلك أحاديث. وغالب الجهر تجد رواتها من هو منسوب إلى التشيع.

وقال ابن القيم في الهدى بعد ما ذكر أنه عليه السلام كان يجهر بالبسملة تارة ويخفيها أكثر مما يجهر بها، وأن القائلين بالجهر تشبثوا فيه بألفاظ مجملة وأحاديث واهية ــ وقال: «فصحيح تلك الأحاديث غير صريح، وصريحها غير صحيح، قال: وهذا موضع يستدعي مجلداً ضخماً».

أنظر الحديث في: صحيح مسلم، كتاب الصلاة، حديث ٥٠: ٥٢. وسنن أبي داود، كتاب الصلاة. وسنن الترمذي، كتاب مواقيت الصلاة. وسنن النسائي، كتاب افتتاح الصلاة. وسنن الدارمي، كتاب الصلاة. وموطأ مالك، كتاب النداء للصلاة. ومسند الإمام أحمد بن حنبل ١٧٩/٣، ٢٢٣، ٢٦٤، ٢٧٣، ٢٧٥، ٢٧٦، ٥٤/٥، ٥٥.

رواه من الصحابة ثمانية عشر نفساً:

١ - أنس [١]. ٢ - وابن عباس [٢].

---

(١) رواية أنس: أخرجها الحاكم في المستدرك، والشافعي في مسنده، بلفظ: «صلى معاوية بالناس بالمدينة صلاة جهر فيها بالقراءة، فلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ولم يكبر في الخفض والرفع، فلما فرغ ناداه المهاجرون والأنصار: يا معاوية نقصت الصلاة، أين بسم الله الرحمن الرحيم، وأين التكبير إذا خفضت ورفعت؟ فكان إذا صلى بهم بعد ذلك قرأ بسم الله الرحمن الرحيم وكبر». قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم. وفي رواية أخرى للحاكم بلفظ: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم» وقال: رواته كلهم ثقات. وأخرجها برواية أخرى الدارقطني، بلفظ: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يجهر بالقراءة ببسم الله الرحمن الرحيم».

(٢) رواية ابن عباس: أخرجها الترمذي والدارقطني، بلفظ: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم». قال الترمذي: «هذا حديث ليس إسناده بذاك»، وفي إسناده إسماعيل بن حماد، قال البزار: «إسماعيل لم يكن قوياً» وقال العقيلي: «غير محفوظ». وقد وثقه إسماعيل يحي بن معين. وقال حاتم: «يكتب حديثه». وفي إسناده أيضاً أبو خالد الوالبي، اسمه جرمز، وقيل: هرم، قال الحافظ: «مجهول» وقال أبو زرعه: «لا أعرف من هو». وقال أبو حاتم: «صالح الحديث». وقد ضعف أبو داود هذا الحديث، وروى ذلك عنه الحافظ في التلخيص.

وأخرجها أيضاً برواية أخرى البزار والحاكم، بلفظ: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة». قال الهيثمي: «رجال البزار موثقون». وصححه الحاكم، وخطأه الحافظ في ذلك لأن في إسنادها عبدالله بن عمرو بن حسان، وقد نسبه ابن المديني إلى الوضع للحديث. وأخرج هذه الرواية أيضاً إسحق بن راهويه في مسنده، عن يحيى بن آدم، عن شريك، ولم يذكر ابن عباس في إسناده، بل أرسله. وهو الصواب من هذا الوجه، كما قال الحافظ. وقال ابن عمر: «الصحيح في هذا الحديث أنه روي عن ابن عباس من فصله لا مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم».

٣ - وأبو هريرة [١] .　　　　٤ - وأم سلمة [٢] .
٥ - وعثمان.　　　　٦ - وعلي بن أبي طالب. [٣]
٧ - وجابر بن عبد الله [٤] .　　　　٨ - والحاكم بن عمير [٥] .

وأخرجها أيضاً عن ابن عباس الدارقطني، بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يجهر في السورتين ببسم الله الرحمن الرحيم»، وفي إسناده عمر بن حفص المكي، وهو ضعيف. وفي رواية أخرى له أيضاً من طريق آخر، في إسنادها أحمد بن رشيد بن خيثم، عن عمه سعيد بن خثيم، وهما ضعيفان. أنظر: (جامع الأصول ٢٢١/٦، مجمع الزوائد ١٠٨/٢ وما بعدها).

(١) راو ية أبي هريرة: أخرجها النسائي بلفظ: «قال نعيم المجمر: صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن» وفيه: «و يقول إذا سلم: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم» وقد صحح هذا الحديث ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وقال: «على شرط البخاري ومسلم». وقال البيهقي: «صحيح الاسناد وله شواهد، وقال أبو بكر الخطيب: فيه ثابت صحيح لا يتوجه عليه تعليل.

وأخرج الحديث أيضاً الدارقطني، بلفظ: «كان ــ أي النبي صلى الله عليه وسلم ــ إذا قرأ وهو يؤم الناس افتتح ببسم الله الرحمن الرحيم». وقال الدارقطني: «رجال إسناده كلهم ثقات». وفي إسناده عبدالله بن عبدالله الأصبحي، روي عن ابن معين توثيقه وتضعيفه، وقال ابن المديني: «كان عند أصحابنا ضعيفاً، وقد تكلم فيه غير واحداً». وفي رواية أخرى للدارقطني أيضاً عن أبي هريرة بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأتم الحمد فاقروأ بسم الله الرحمن الرحيم، إنها أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني، و بسم الله الرحمن الرحيم إحدى آياتها». قال اليعمري: «وجميع رواته ثقات الا أن مفرح بن أبي بلال الراوي له عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة، تردد فيه فرفعه تارة ووقفه تارة أخرى»، وقال الحافظ: «هذا الاسناد رجاله ثقات وصحح غير واحد من الأئمة وقفه على رفعه. وأعله ابن القطان بتردد نوح المذكور، وتكلم فيه ابن الجوزي من أجل عبد الحميد بن جعفر فإن فيه مقالاً ولكن متابعة نوح له مما تقويه».

(٢) رواية أم سلمة: أخرجها الامام أحمد في مسنده وأبو داود في سننه، ولفظه:

« روى ابن جريج عن عبدالله بن أبي مليكة عن أم سلمة أنها سئلت عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: كان يقطع قراءته آية آية بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين». وأخرجها أيضاً الترمذي في القراءة ولم يذكر التسمية، وقال: « غريب وليس اسناده بمتصل» وقد أعل الطحاوي الخبر بالانقطاع، فقال: «لم يسمعه ابن أبي مليكة من أم سلمة». واستدل على ذلك برواية الليث عن ابن أبي مليكة، عن يعلى ابن مملك عن أم سلمة». أما قول الترمذي بأنه غريب وليس بمتصل، فقد صححه بعد أن رواه عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك، فلعل التصحيح لأجل الاتصال، كما يدل عليه قوله في باب القراءة: «ليس إسناده بمتصل».

وأخرج الحديث أيضاً الدارقطني، عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة، برواية مثل السابقة مع اختلاف يسير في اللفظ. قال اليعمري: «رواته موثقون» ورواه أيضاً من هذا الوجه ابن خزيمة والحاكم، وفي اسناده عمر بن هرون البلخي، قال الحافظ: «هو ضعيف». ولكن قد وثق، لأن قول اليعمري: «رواته موثقون» صحيح.

(٣) رواية علي بن أبي طالب: أخرجها الطبراني في الكبير عن علي بن أبي طالب وعمار بن ياسر بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم» وأخرجها أيضاً الدارقطني وفي إسنادها جابر الجعفي، وثقه شعبه والثوري، وزهير بن معاوية، وهو مدلس، وضعفه الناس وقال الحافظ: «إسناده بين ضعيف ومجهول». وأخرجها الدارقطني برواية أخرى، بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في صلاته». قال الدارقطني: «هذا إسناد علوي لا بأس به». وله طريق أخرى عنده عن علي أيضاً بلفظ: «أنه سئل عن السبع المثاني فقال: الحمد لله رب العالمين. قيل انما هي ست، فقال: بسم الله الرحمن الرحيم» وأسانيده كلهم ثقات.

(٤) رواية جابر بن عبدالله: أخرجها الشيخ أبو الحسن، بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف تقرأ إذا قمت في الصلاة؟ قلت: أقرأ الحمد لله رب العالمين، قال: قل بسم الله الرحمن الرحيم». وفي إسناده الجهم بن عثمان، قال أبو حاتم عنه: «مجهول».

(٥) رواية الحكم بن عمير: أخرجها الخطيب في البسملة من طرق لا يعول عليها. أنظر: (نيل الأوطار ٢٠٣/٢).

٩ - وابن عمر[١].

١٠ - وعمار بن ياسر[٢].

١١ - والنعمان بن بشير.

١٢ - وعائشة[٣].

١٣ - وأبي بن كعب.

١٤ - وسمرة بن جندب[٤].

١٥ - وبريرة[٥].

١٦ - وبشر أو بشير بن معاوية.

---

(١) رواية ابن عمر: أخرجها الطبراني في الأوسط، «عن نافع أن ابن عمر كان إذا افتتح الصلاة يبتدأ ببسم الله الرحمن الرحيم في أم القرآن، وفي السورة التي تليها، ويذكر أنه سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم». وفي إسنادها عبد الرحمن بن عبدالله بن عمر العمري، وهو ضعيف جداً.

وأخرجها الدارقطني أيضاً عن ابن عمر من رواية أخرى بلفظ: «قال: صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر وعمر، فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم». قال الحافظ: «وفي إسناده أبو طاهر أحمد بن عيسى ابن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي العلوي، وقد كذبه أبو حاتم غيره ومن دونه أيضاً ضعيف ومجهول».

وأخرج رواية ابن عمر أيضاً الخطيب من وجه آخر، في إسناده مسلم بن حبان، وهو مجهول، قال الخطيب: «والصواب أن ذلك عن ابن عمر غير مرفوع».. أنظر: (مجمع الزوائد ٢/١٠٩، نيل الأوطار ٢/٢٠٣).

(٢) سبق تخريجه في رواية علي.

(٣) رواية عائشة: ذكرها ابن سيد الناس في شرح الترمذي، وفي إسناده رواية الحكم بن عبدالله بن سعد، وقد تكلم فيه غير واحد.

(٤) رواية سمرة: أخرجها الدارقطني، بلفظ: «كان للنبي صلى الله عليه وسلم سكتتان، سكته إذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم، وسكته إذا فرغ من القراءة، فأنكر ذلك عمران بن حصين إلى أبي بن كعب، فكتب أن صدق سمرة». وإسناده جيد. وأخرج الحديث أيضاً عن سمرة الترمذي وأبو داود، بلفظ: «سكتة حين يفتتح وسكتة إذا فرغ من السورة».

(٥) رواية بريرة: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا تخرج من المسجد حتى أعلمك آية من سورة لم تنزل على أحد قبلي غير سلمان بن داود، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى بلغ أسكفة الباب،

١٧ - وحسين بن عرفطة. ١٨ - ومجالد بن ثور.

رضي الله عنهم.

فالأربعة الأُول: أخرجه الحاكم.

والثمانية بعدهم: أخرجه الطبراني.

والاثنان بعدهم: أخرجه البيهقي.

والأربعة بعدهم: أخرجه الخطيب في كتاب البسملة.

وقد رواه الشافعي عن جماعة من المهاجرين والأنصار(١).

قال: بأي شيء تستفتح صلاتك وقراءتك، قلت: ببسم الله الرحمن الرحيم، فقال: هي هي، ثم أخرج رجله الأخرى». وفي إسنادها عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف لسوء حفظه. وفي رواية أخرى لبريرة أيضاً بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم». وفي إسنادها جابر الجعفي، وله في طريق أخرى فيها سلمة بن صالح، وهو ذاهب الحديث. أنظر: (مجمع الزوائد ١٠٩/٢).

قال الخطيب: وقد روى الحديث أيضاً: عثمان، وأبو قتادة، وأبو سعيد، وعبدالله بن أبي أوفى، وشداد بن أوس، وعبدالله بن جعفر، وعلي بن معاوية.

وروى الحديث أيضاً عمر بن الخطاب من رواية أخرجها ابن عبد البر، بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة، فأردا أن يقرأ، قال: بسم الله الرحمن الرحيم» وقال ابن عبد البر: لا يثبت فيه إلا أنه موقوف.

وروى الحديث أيضاً قتادة من رواية أخرجها البخاري، بلفظ: «سئل أنس كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: كانت مداً، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد ببسم الله، ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم». وأخرجها أيضاً أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة بدون ذكر البسملة، وهو يدل على مشروعية قراءة البسملة.

(١) وعلى ذلك فإن الجهر بالبسملة روي عن جماعة من السلف. فقد قال: ابن سيد الناس: «روي ذلك عن عمر، وابن عمر، وابن الزبير، وابن عباس، وعلي بن أبي طالب، وعمار بن ياسر»، وروى الشافعي بإسناده عن أنس بن مالك من حديث أخرجه الحاكم في المستدرك. وذكر الخطيب رواية الصحابة وقال: عن

. . . .

أبي بكر الصديق، وعثمان وأبي بن كعب وأبي قتادة وأبي سعيد، وأنس، وعبدالله ابن أبي أوفى، وشداد بن أوس، وعبدالله بن جعفر، والحسين بن علي، ومعاوية. قال الخطيب: «وأما التابعون ومن بعدهم ممن قال بالجهر بها فهم أكثر من أن يذكروا، وأوسع من أن يحصروا، منهم: سعيد بن المسيب، وطاوس، وعطاء، ومجاهد، وأبو وائل، وسعيد بن جبير، وابن سيرين، وعكرمه، وعلي بن الحسين وابنه محمد بن علي، وسالم بن عبدالله بن عمر، ومحمد بن المنكدر، وأبو بكر بن محمد بن عمرو وابن حزم، ومحمد بن كعب، ونافع مولى ابن عمر، وأبو الشعثاء، وعمر بن عبد العزيز، ومكحول، وحبيب بن أبي ثابت، والزهري، وأبو قلابة، وعلي بن عبدالله بن عباس وابنه، والأزرق بن قيس، وعبدالله ابن معقل بن مقرن».

وقال الخطيب أيضاً: «وممن بعد التابعين عبيدالله العمري، والحسن بن زيد، وزيد بن علي بن حسين، ومحمد بن عمر بن علي، وابن أبي ذئب، والليث ابن سعد، واسحق بن راهويه».

الحديث السادس والخمسون:

غسل الجمعة (١).

رواه من الصحابة سبعة عشر نفساً:

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، عن سبعة عشر صحابياً. وأورده الكتاني أيضاً في نظم المتناثر، كتاب الجمعة والعيدين، وقال: «قال المنذري في الترغيب في ترجمة الغسل يوم الجمعة: تقدم ذكر الغسل في الباب قبله في حديث نبيشة الهذلي وسلمان الفارسي، وأوس بن أوس، وعبدالله بن عمر، وتقدم أيضاً حديث أبي بكر وعمران بن حصين، قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من اغتسل يوم الجمعة كفرت عنه ذنوبه وخطاياه.. الحديث». ثم ساق الغسل أيضاً من حديث أبي امامة، وأبي قتادة، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وابن عباس، ثم قال: «وستأتي أحاديث تدل لهذا الباب». أنظر: (كنز العمال، باب الجمعة من كتاب الصلاة).

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الجمعة، والأذان، والشهادات. وصحيح مسلم، كتاب الجمعة، حديث ١:٤، ٦:١٠، وسنن أبي داود، كتاب الخراج والامارة والفيء، وسنن الترمذي، كتاب الجمعة. وسنن النسائي، كتاب الجمعة، والصيام. وسنن بن ماجة، كتاب الاقامة. وسنن الدارمي، كتاب الصلاة. وموطأ مالك، كتاب الطهارة، حديث ١١٣، وكتاب غسل يوم الجمعة، حديث ١:٥. ومسند زين بن علي، حديث ٢٥. ومسند أحمد بن حنبل ١/١٥، ٢٩، ٤٥، ٤٦، ٢٦٥، ٣٣٠، ٢/٣، ٩، ٣٥، ٣٧، ٤٢، ٤٧، ٤٨، ٥١، ٥٣، ٥٥، ٥٧، ٦٤، ٧٥، ٧٧، ٧٨، ١٠١، ١٠٥، ١١٥، ١٢٠، ١٤١، ١٤٥، ١٤٩، ٢٢٩، ٢٣٣، ٢٥٤، ٢٦٠، ٢٧١، ٣٢٩، ٣٣١، ٣٤١، ٤٧٢، ٤٨٤، ٣/٦، ٣٠، ٦٠، ٦٥، ٦٩، ٣٠٤، ٤/٣٤، ٧٨، ٢١٦، ٢٨٢، ٥/٨، ١١، ١٥، ١٦، ٢٢، ٣٦٣، ٦/١٥٢. ومسند الطيالسي، حديث ٥٢، ٣٩١، ١٣٥٠، ١٨١٨، ١٨٤٨، ١٨٥٠، ١٨٧٥، ٢١١٠، ٢٢١٦، ٢٤٧١، ٢٥٧٠.

١ - ابن عمر[1] .	٢ - وأبو سعيد.[2]
٣ - وأوس بن أوس[3] .	٤ - وأبو الدرداء[4] .
٥ - ونبيشة الهذلي[5] .	٦ - وثوبان.[6]
٧ - وابن مسعود[7] .	٨ - وأنس بن مالك.[8]

---

(١) رواية ابن عمر: أخرجها البخاري ومسلم في صحيحهما، ومالك في الموطأ، والترمذي والنسائي في سننهما، بلفظ: «من جاء منكم الجمعة فليغتسل». وأخرجها الطبراني أيضاً بلفظ: «غسل يوم الجمعة سنة». وفي إسناده أبو بحر البكرواي، قال أحمد: «طرح الناس حديثه، وقال بعضهم: يكتب حديثه، وضعفه ابن معين وغيره». وأخرجها أيضاً الامام أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه، والبيهقي في السنن، ولفظه: «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: من جاء منكم الجمعة فليغتسل، وقال طاوس: قلت لابن عباس: ذكروا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم وإن لم تكونوا جنباً، وأصيبوا من الطيب، فقال ابن عباس: أما الغسل فنعم، وأما الطيب فلا أدري». أنظر: (جامع الأصول ٢٠٠/٨، الفتح الرباني ٤٧/٦، مجمع الزوائد ١٧٣/٢، ونيل الأوطار ٢٣١/١).

(٢) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها الامام أحمد في مسنده وأبو داود في سننه، ومالك في الموطأ بلفظ: «الغسل واجب على كل مسلم». وأخرجها أيضاً بروايات أخرى ذكر فيها أن غسل يوم الجمعة واجب على كل مسلم البخاري ومسلم في صحيحها، والنسائي وابن ماجة في سننها والبيهقي في السنن. وأخرجها البزار أيضاً برواية أخرى بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل أفضل». وفي إسنادها أسيد بن زيد وهو كذاب. أنظر: (الفتح الرباني ٤٣/٦، ٤٨، جامع الأصول ١٩٩/٨، مجمع الزوائد ١٧١/٢، ١٧٥).

(٣) رواية أوس بن أوس: أخرجها الامام أحمد بن حنبل بعدة طرق أوجدها إسناداً وأكثرها معني لفظ: «من غسل واغتسل، ثم غدا فابتكر وجلس من الامام قريباً فاستمع وأنصت، كان له بكل خطوة أجر سنة صيامها وقيامها: وفي لفظ آخر: «إذا كان يوم الجمعة فغسل أحدكم رأسه واغتسل ثم غدا...» الحديث. ومن

. . . .

طريق آخر نحوه وفيه: «وخرج يمشي ولم يركب ثم دنا من الامام، فانصت ولم يلغ كان له كأجر سنة صيامها وقيامها». وأخرجها أيضاً النسائي وأبو داود والترمذي وابن ماجة في سننها. أنظر: (مجمع الزوائد ١٧٥/٢، الفتح الرباني ٥٢/٦).

(٤) رواية أبي الدرداء: أخرجها أحمد في مسنده، والطبراني في الكبير عن حرب بن قيس عن أبي الدرداء، ولفظه: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من اغتسل يوم الجمعة، ثم لبس من أحسن ثيابه، ومس طيباً ان كان عنده، ثم مشى إلى الجمعة وعليه السكينة ولم يتخط أحداً، ولم يؤذه، وركع ما قضي له، ثم انتظر حتى ينصرف الامام غفر له ما بين الجمعتين». قال الهيثمي: «حرب لم يسمع من أبي الدرداء». أنظر: (مجمع الزوائد ١٧١/٢).

(٥) رواية نبيشة الهذلي: أخرجها الامام أحمد في مسنده بلفظ: «أن المسلم إذا اغتسل يوم الجمعة، ثم أقبل إلى المسجد لا يؤذي أحداً، فإن لم يجد الامام خرج صلى ما بدا له، وإن وجد الامام قد خرج جلس فاستمع وأنصت حتى يقضي الامام جمعته وكلامه إن لم يغفر له في جمعته تلك ذنوبه كلها أن يكون كفارة للجمعة التي تليها». ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ أحمد وهو ثقة..

(٦) رواية ثوبان: أخرجها البزار بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: حق على كل مسلم السواك وغسل الجمعة وإن مس طيب أهله إن كان» وفي إسناده يزيد بن ربيعة، ضعفه البخاري، والنسائي، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به».

(٧) رواية ابن مسعود: أخرجها البزار بلفظ: «من السنة الغسل يوم الجمعة». ورجاله ثقات. أنظر: (مجمع الزوائد ١٧٣/٢).

(٨) رواية أنس بن مالك: أخرجها البزار بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل» وفي إسناده يزيد الرقاشي» وفيه كلام. وأخرجها أيضاً ابن عدي في الكامل. أنظر: (نيل الأوطار ٢٣١/١، مجمع الزوائد ١٧٥/٢).

٩ - وأبو هريرة [١].　　　١٠ - وجابر بن عبد الله. [٢]
١١ - وسهل بن حنيف [٣].　　　١٢ - وأبو أمامة [٤].

---

(١) رواية أبي هريرة: أخرجها البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي بلفظ: «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة، ثم راح، فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية قرب بقرة، ومن راح...» الحديث. وأخرجها أيضاً أحمد، والنسائي والبخاري ومسلم بلفظ: «حق على كل مسلم أن يغتسل في سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده». وفي رواية أخرى لمالك في الموطأ بلفظ: «غسل الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة». وأخرجها أيضاً الطبراني في الأوسط والكبير بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جمعة من الجمع: معاشر المسلمين ان هذا يوم جعله الله لكم عيداً، فاغتسلوا وعليكم بالسواك». ورجاله ثقات. أنظر: (جامع الأصول ٨/٢٠٤، الفتح الرباني ٦/٤٦، ٤٩، ٥٣، مجمع الزوائد ٢/١٧٢، نيل الأوطار ١/٢٣٤، ٣/٢٣٧).

(٢) رواية جابر بن عبدالله: أخرجها الامام أحمد في المسند برواية مثل رواية أبي هريرة إلا أنه زاد: «...سبعة أيام كل جمعة». وأخرجه أيضاً بهذا اللفظ النسائي في سننه وصححه ابن خزيمة. أخرجها مالك في الموطأ بلفظ: «على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم، وهو يوم الجمعة». وأخرجها أحمد في مسنده من رواية طويلة جاء فيها: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أيها الناس إذا جئتم الجمعة فاغتسلوا وليمس أحدكم من أطيب طيب إن كان عنده» ورجاله رجال الصحيح. وأخرجها أيضاً البزار برواية مثل رواية أنس، وفي إسنادها قيس بن الربيع، وثقة شعبة والثوري، وضعفه جماعة. أنظر: (جامع الأصول ٨/٢٠٤، الفتح الرباني ٦/٤٩، مجمع الزوائد ٢/١٧٣، ١٧٥).

(٣) رواية سهل بن حنيف: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «من حق الجمعة السواك والغسل، ومن وجد طيباً فليمس منه». وفي إسنادها يزيد بن عياض، وهو كذاب.

(٤) رواية أبي أمامة: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «اغتسلوا يوم الجمعة فإنه من اغتسل يوم الجمعة فله كفارة ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام». وفي إسنادها سويد بن عبد العزيز، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما. ووثقه دحيم وغيره. وقال العراقي: إسناده حسن.

١٣ - وأبو بكر الصديق [١].　　١٤ - وعمران بن حصين.
١٥ - وأبو قتادة.　　١٦ - وعبد الرحمن بن سمرة [٢].
١٧ - وعلي بن أبي طالب. [٣]

رضي الله عنهم.

---

(١) رواية أبي بكر الصديق: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من إغتسل يوم الجمعة غفرت له ذنوبه وخطاياه، وإذا أخذ في المشي إلى الجمعة كان له بكل خطوة عمل عشرين سنة فإذا فرغ من صلاة الجمعة أجيز بعمل مائتي سنة». وفي إسنادها عباد بن عبد الصمد أبو معمر، ضعفه البخاري وابن حبان. وأخرجها الطبراني من طريق آخر في إسناده الضحاك بن حمرة، وقد ضعفه ابن معين والنسائي والجمهور. وذكره ابن جبان في الثقات.

(٢) رواية عبد الرحمن بن سمرة: أخرجها الطبراني في الأوسط برواية مثل رواية أنس وفي إسنادها أبو حرة الرقاشي، وثقه أبو داود، وضعفه ابن معين.

(٣) رواية علي بن أبي طالب: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «قال: يستحب الغسل يوم الجمعة وليس يحتم». ورجاله ثقات.

وقد روى الحديث أيضاً البراء بن عازب من رواية أخرجها الامام أحمد في مسنده بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ان من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدهم يوم الجمعة وأن يمس من طيب ان كان عند أهله، فإن لم يكن عندهم طيب فإن الماء أفضل». وأخرجها أيضاً ابن أبي شيبة في مصنفه وفي اسناده يزيد بن أبي زياد، كان من أئمة الشيعة الكبار، وقال ابن عدي: يكتب حديثه، وقال الحافظ شمس الدين الذهبي: هو صدوق رديء الحفظ، وقال أبو زرعة في التهذيب: يكتب حديثه، وقال: ابن معين ضعيف الحديث لا يحتج بحديثه، وقال أبو داود: لا أعلم أحداً ترك حديثه، وغيره أحب إليّ منه.

وروى الحديث أيضاً ابن عباس من رواية أخرجها الامام أحمد في المسند وفيه: «سأله رجل عن الغسل يوم الجمعة أواجب هو؟ قال: لا أدري...» وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يا أيها الناس إذا جئتم الجمعة فاغتسلوا، وليمس أحدكم من أطيب طيب ان كان عنده». وأخرجها أبو داود في

فالثلاثة الأول: أخرجه أبو داود.

والاثنان بعدهم: أخرجه أحمد في مسنده.

والثلاثة بعدهما: أخرجه البزار.

والباقون: أخرجه الطبراني.

وحديث: «إذَا أتى أحَدُكُمْ الجُمُعَة فَلْيَغتسلْ». بهذا اللفظ خاصة، فأخرجه: الشيخان عن ابن عمر، وأحمد عن ابن عباس، والطبراني عن أبي أيوب، وعبد الله بن الزبير، والبزار عن بريرة وعائشة [1].

وقال الحافظ ابن حجر: «وقع لي منهم مائة وعشرون نفساً».

سننه، والبيهقي في السنن، والحاكم في المستدرك، والطحاوي. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري».

وروى الحديث أيضاً عبدالله بن عمرو بن العاص من رواية أخرجها أحمد في مسنده بلفظ: «من غسل واغتسل، وغدا وابتكر، ودنا فاقترب، واستمع وأنصت، كان له بكل خطوة يخطوها أجر قيام سنة وصيامها». وقال المنذري والهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

وروى الحديث أيضاً أبو أيوب الأنصاري من رواية أخرجها الامام أحمد في مسنده بلفظ: «من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب إن كان عنده ولبس من أحسن ثيابه...» وأخرجها أيضاً الطبراني وابن خزيمة في صحيحه ورواة أحمد ثقات.

وهناك روايات أخرى لعدد كبير من الصحابة والتابعين انظرها في: (مجمع الزوائد ٢/١٧١، جامع الأصول ٨/١٩٩، الفتح الرباني ٦/٤١، نيل الأوطار ١/٢٣١، ٣/٢٣٤).

(١) ورد هذا الحديث أيضاً من حديث عمر بن الخطاب بلفظ: «إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل». أخرجه الشيخان وابنته حفصة بلفظ: «على كل مسلم رواح الجمعة، وعلى كل من راح إلى الجمعة الغسل، أخرجه أبو داود». وعبيد ابن السباق مرسلاً بلفظ: «فمن جاء إلى الجمعة فليغتسل» أخرجه مالك والشافعي وابن ماجة.

الحديث السابع والخمسون:

«من مَسَّ ذكره فليتوضأ» [(١)].

قال ابن الرفعة في كتاب الكفاية: قال القاضي أبو الطيب: ورد الحديث في مس الذكر خاصة أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر نفساً، أصح حديث فيها ـــ كما قال البخاري ـــ حديث بسرة [(٢)]. انتهى.

وقد وجدت ثمانية عشر نفساً:

١ - بُسرة بنت صفوان.
٢ - وطلق ابن علي.
٣ - وجابر عبد الله.
٤ - وأم حبيبة.
٥ - وسعد بن أبي وقاص.
٦ - وأبو هريرة.
٧ - وأم سلمة.
٨ - وخالد بن زيد الجهني.
٩ - وعبدُ الله بن عمر.
١٠ - وابن عمر بن الخطاب.
١١ - وعائشة.
١٢ - وابن عباس.
١٣ - وأروى بنت أنيس.
١٤ - وأبي بن كعب.
١٥ - وأنس بن مالك.
١٦ - وقبيصة.
١٧ - ومعاوية بن حيدة.
١٨ - والنعمان بن بشير.

رضي الله عنهم.

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن سبعة عشر نفساً، ولم يذكر طلق بن علي. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الطهارة، وقال: «رأيت في عدة نسخ منها ـــ أعني الأزهار ـــ المتناثرة نسبته أيضاً: لطلق بن علي، وأبي أيوب».

(٢) وممن صرح بأن حديث بُسرة هذا صحيح: أحمد، وابن معين، والترمذي، وابن حبان، والحاكم، والدارقطني، والبيهقي، والحازمي.

فالأولان: أخرجه الأربعة في سننهم.
والاثنان بعدهم: أخرجه ابن ماجة وحده.
والثلاثة بعدهما: أخرجه الحاكم في المستدرك.
والثامن والتاسع: أخرجه أحمد في مسنده.
والاثنان بعدهما: أخرجه البزار.
والثاني عشر والثالث عشر: أخرجه البيهقي في سننه.
والخمسة الأخيرون: أخرجه ابن منده.

الحديث الثامن والخمسون:

«يَدْخُل الجَنَّةَ سَبْعُونَ ألفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ»(١).

رواه من الصحابة تسعة عشر نفساً:

١ - ابن عباس.
٢ - وأبو هريرة.
٣ - وعمران بن حصين.
٤ - وأبو إمامة الباهلي.
٥ - وأبو بكر الصديق.
٦ - وابنه عبد الرحمن.
٧ - وعبد الله بن مسعود.
٨ - وجابر بن عبد الله.

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن تسعة عشر نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب البعث وأحوال القيامة.

انظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، والطب، والرقاق. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، حديث ٣٦٧:٣٦٩، ٣٧١:٢٧٥. وسنن الترمذي، كتاب صفة القيامة. وسنن ابن ماجة، كتاب الزهد. وسنن الدارمي، كتاب الرقاق. ومسند أحمد بن حنبل ٦/١، ١٩٧، ٢٧١، ٣٢١، ٤٠١، ٤٠٣، ٤١٧، ٤٢٠، ٤٥٤، ٣٠٢/٢، ٣٥١، ٤٥٦، ٥٠٤، ٣٠٢/٢، ٣٥١، ٤٥٦، ٥٠٤، ٣٤٥/٣، ٣٨٣، ١٦/٤، ٤٣٦، ٤٤١، ٤٤٣، ٢٥٠/٥، ٢٦٨، ٢٨٠، ٣٣٥، ٣٩٣، ومسند الطيالسي، حديث ٣٥٢، ٤٠٤، ١٢٩١؛ ١٦٣٥..

٩ - وأبو أيوب الأنصاري.
١٠ - وثوبان.
١١ - وحذيفة بن اليمان.
١٢ وأنس بن مالك.
١٣ - وأبو سعيد الخدري.
١٤ - ورفاعة الجهني.
١٥ - والفلتان بن عاصم.
١٦ - وسمرة بن جندب.
١٧ - وعمرو بن حزم.
١٨ - وأبو سعيد الأنصاري.
١٩ - وأبو سعيد الخدري.
٢٠ - وأسماء بنت أبي بكر.

رضي الله عنهم.

فالأولان: أخرجه الشيخان في صحيحهما.

والثالث: أخرجه مسلم وحده.

والرابع: أخرجه الترمذي.

والسبعة بعده: أخرجه الإمام أحمد في مسنده.

والخمسة بعدهم: أخرجه البزار.

والثلاثة الباقون: أخرجه الطبراني.

الحديث التاسع والخمسون:

«الوَلَدُ للفِراشِ ولِلْعَاهِرِ الحَجَرُ»[1].

رواه من الصحابة عشرون نفساً:

١ - أبو هريرة. ٢ - وعائشة.
٣ - وعثمان بن عفان. ٤ - وعبد الله بن عمرو.
٥ - وأبو أمامة الباهلي. ٦ - وعمرو بن خارجة.
٧ - وابن الزبير. ٨ - وابن مسعود.
٩ - وعمرو بن الخطاب. ١٠ - وعلي بن أبي طالب.

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، في كتاب الأحكام، عن اثنين وعشرين نفساً، بزيادة: الحسن البصري مرسلاً وأبي وائل مرسلاً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الأحكام والحدود، وقال: «ورد أيضاً من حديث عبد الله بن حذافة، وسودة بنت زمعة، وأبي مسعود البدري، وزينب بنت جحش، وعبيد ابن عمير أحد كبار التابعين مرسلاً وقد ذكر ابن عبد البر أنه أصح ما يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه جاء عن بضعة وعشرين نفساً من الصحابة. وفي التيسير هو متواتر، فقد جاء عن بضعة وعشرين صحابياً.

أنظر الحديث: صحيح البخاري، كتاب الخصومات، والاستقراض والوصايا، والمغازي، والفرائض، والحدود، والأحكام. وصحيح مسلم، كتاب الرضاع، حديث ٣٦، ٣٧. وسنن أبي داود، كتاب الطلاق. وسنن الترمذي، كتاب الرضاع، والوصايا، والولاء والهبة. وسنن النسائي، كتاب الطلاق. وسنن ابن ماجة، كتاب النكاح، والوصايا. وسنن الدارمي، كتاب النكاح. وموطأ مالك، كتاب الأقضية، حديث ٢٠ ومغازي الواقدي ص ٣٣٨. وطبقات ابن سعد ١٣١/٢. ومسند الإمام أحمد بن حنبل ٢٥/١، ٥٩، ٦٥، ٦٩، ١٠٤، ٣٦٢، ١٧٩/٢، ٢٠٧، ٢١١، ٢٣٩، ٢٨٠، ٣٨٦، ٤٠٩، ٤٦٦، ٤٧٥، ٤٩٢، ١٨٦/٤، ١٨٧، ٢٠٠، ٢٢٦، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٦، ٢٦٧/٥، ٣٢٦، ٣٧/٦، ١٢٩، ٢٠٠، ٢٤٦. ومسند الطيالسي، حديث ٨٦، ١١٢٧، ١٢١٧، ١٤٤٤، ٢٤٨٨..

١١ - وسعد بن أبي وقاص. ١٢ - وعبد الله بن عمر بن الخطاب

١٣ - والبراء بن عازب. ١٤ - وزيد بن أرقم.

١٥ - وابن عباس. ١٦ - والحسين بن علي.

١٧ - وعبادة بن الصامت. ١٨ - وواثلة بن الأسقع.

١٩ - ومعاوية بن عمرو. ٢٠ - وأنس بن مالك.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثاني: أخرجه البخاري وحده.

والثلاثة بعده: أخرجه أبو داود في سننه.

والسادس: أخرجه الترمذي.

والاثنان بعده: أخرجه النسائي.

والتاسع: أخرجه ابن ماجة.

والعاشر: أخرجه أحمد في المسند. ورواه أيضاً عن الحسن مرسلاً.

والاثنان بعده: أخرجه البزار.

والستة بعدهما: أخرجه الطبراني، ورواه أيضاً عن ابن وهب مرسلاً.

والتاسع عشر: أخرجه أبو يعلى.

والأخير: أخرجه تمام في فوائده، وابن عساكر في التاريخ.

الحديث الستون:

«مَنْ بَنى لله مَسْجداً بَنى الله لَهُ بَيتاً في الجَنَّةِ» .[1]

رواه من الصحابة واحد وعشرون نفساً:

١ - عثمان بن عفان.
٢ - وأنس بن مالك.
٣ - وعمرو بن عبسة.
٤ - وعمر بن الخطاب.
٥ - وعلي بن أبي طالب.
٦ - وجابر بن عبد الله.
٧ - وابن عباس.
٨ - وعبد الله بن عمر.
٩ - وواثلة بن الأسقع.
١٠ - وأسماء بنت يزيد.
١١ - وأبو بكر الصديق.
١٢ - وابن عمرو بن العاص.
١٣ - ونبيط بن شريط.
١٤ - وأبو أمامة الباهلي.
١٥ - وأبو ذر.
١٦ - وأبو قرصافة.
١٧ - وأبو هريرة.
١٨ - وعائشة.
١٩ - وعبد الله بن أبي أوفى.
٢٠ - ومعاذ بن جبل.
٢١ - وأم حبيبة.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان في صحيحهما.

والثاني: أخرجه الترمذي.

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، عن واحد وعشرين صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الصلاة، وقال: «روي أيضاً من حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق، وأطلق جماعة أنه متواتر، كالحافظ ابن حجر في فتح الباري».

وذكره ابن حمزة الحسيني الدمشقي في أسباب ورود الحديث ٣/٢٠٩، وقال: «أخرجه الإمام أحمد في المسند، والستة سوى أبي داود، من حديث عبيد الله الخولاني، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه.

والثالث: أخرجه النسائي.
والثلاثة بعده: أخرجه ابن ماجة.
والأربعة بعدهم: أخرجه أحمد.
والثمانية بعدهم: أخرجه الطبراني.
والتاسع عشر: أخرجه الرافعي في تاريخ قزوين.
والأخيران: أخرجه ابن عساكر.

الحديث الحادي والستون:

«مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَولاَهُ» (١).

رواه من الصحابة واحد وعشرون نفساً:

١ - زيد بن أرقم.
٢ - وعلي بن أبي طالب.
٣ - وأبو أيوب الأنصاري.
٤ - وعمر بن الخطاب.
٥ - وذو مر.
٦ - وأبو هريرة.
٧ - وطلحة.
٨ - وعمارة.
٩ - وابن عباس.
١٠ - وبريرة.

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن ثمانية عشر نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب المناقب، وقال: «ورد أيضاً من حديث البراء بن عازب، وأبي الطفيل، وحذيفة بن أسيد الغفاري، وجابر. وفي رواية لأحمد، أنه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثون صحابياً، وشهدوا به لعلي لما نوزع أيام خلافته. وممن صرح بتواتره أيضاً الحناوي في التيسير نقلاً عن السيوطي، وشارح المواهب اللدنية، وفي الصفوة للحناوي، قال: الحافظ ابن حجر: حديث «من كنت مولاه فعلي مولاه» أخرجه الترمذي والنسائي، وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في مؤلف مفرد، وأكثر أسانيدها صحيح أو حسن.
أنظر الحديث في: مسند أحمد بن حنبل ١/٨٤، ١١٨، ١١٩، ١٥٢، ٣٣٠، ٤/٢٨١، ٣٦٨، ٣٧٠، ٥/٣٤٧، ٣٥٠، ٣٥٨، ٣٦١، ٣٦٦، ٣٧٠، ٤١٩.

١١ - وابن عمر بن الخطاب.
١٢ - ومالك بن الحويرث.
١٣ - وحبشي بن جنادة.
١٤ - وجرير.
١٥ - وسعد بن أبي وقاص.
١٦ - وأبو سعيد الخدري.
١٧ - وأنس بن مالك.
١٨ - وجندع الأنصاري.
١٩ - وقيس بن ثابت.
٢٠ - وحبيب بن بديل بن وَرْقَاء.
٢١ - ويعلى بن مرة.
٢٢ - ويزيد بن شراحبيل الأنصاري.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الترمذي في سننه.

والاثنان بعده: أخرجه أحمد في المسند.

والستة بعدهما: أخرجه البزار.

والسبعة بعدهم: أخرجه الطبراني.

والسابع عشر: أخرجه أبو نعيم.

والباقون: أخرجه ابن عقدة في كتاب الموالاة.

وأخرج ابن عساكر في التاريخ، عن عمر بن عبد العزيز، قال: حدثني عدة أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك.

الحديث الثاني والستون:

رفع اليدين في الصلاة في الإحرام والركوع والاعتدال(١).

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن ثلاثة وعشرين نفساً. وأورده أيضاً الكتاني في نظم المتناثرة في كتاب الصلاة، وقال: في الهدي لابن القيم أنه روى رفع اليدين عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه المواطن الثلاثة نحو من ثلاثين نفساً واتفق على روايتها العشرة المبشرين بالجنة.

وقد صنف البخاري في هذه المسئلة جزءاً مفرداً وهو الآن مشهور متداول ــ وهو جزء رفع اليدين في الصلاة ــ وادعى ابن كثير اختصاص التواتر بالرفع عند الافتتاح وتعقب بأن كل من روى الرفع عنده رواه عند الركوع وعند الرفع إلا اليسير.

فالحق أنه متواتر في هذه المواطن الثلاثة كلها، وأما الرفع عند القيام من اثنين فورد من حديث ابن عمر مرفوعاً، أخرجه البخاري وغيره وله شواهد منها حديث أبي حميد الساعدي في عشرة من الصحابة، وحديث علي بن أبي طالب أخرجهما أبو داود وصححهما ابن خزيمة وابن حبان.

وقال البخاري: ما زاده ابن عمر وعلي وأبو حميد في عشرة الصحابة من الرفع عند القيام من الركعتين صحيح لأنهم لم يحكوا صلاة واحدة، فاختلفوا فيها، وانما زاد بعضهم على بعض والزيادة مقبولة من أهل العلم. وقال ابن بطال هذه زيادة يجب قبولها لمن يقول بالرفع. وقال الخطابي: لم يقل به الشافعي وهو لازم على أصله في قبول الزيادة.

وقد صرح غير واحد بتواتر أحاديث الرفع في الجملة، كابن الجوزي، وابن حجر، وشيخ الإسلام زكريا الأنصاري وغيرهم.

وذكر البخاري أنه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة عشر رجلاً من الصحابة نقله في فتح الباري.

وذكر السيوطي في شرح التقريب، وفي شرح ألفية المصطلح للعراقي أنه رواه من الصحابة نحو خمسين.

وفال السخاوي في فتح المغيث: قال البيهقي: سمعت الحاكم يقول: لا نعلم سنة اتفق على روايتها عن النبي صلى الله عليه وسلم الخلفاء الأربعة ثم العشرة،

رواه من الصحابة اثنان وعشرون نفساً:

١ - ابن عمر[1].   ٢ - مالك بن الحويرث[2].

فمن بعدهم من أكابر الأئمة على تفرقهم في البلاد الشاسعة غير هذه السنة.

وقال ابن عبد البر في التمهيد أنه رواه ثلاثة عشر صحابياً. وأما البخاري فعزاه لسبعة عشر نفساً.

وذكر ابن الجوزي في الموضوعات أنه روي عن اثنين وعشرين . ووصفه ابن حزم بالتواتر.

(١) رواية ابن عمر: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، بلفظ: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حين يكبر حتى يكونا حذو منكبيه أو قريباً من ذلك، وإذا ركع رفعهما، ولا يفعل ذلك في السجود». وأخرجها أيضاً البخاري بلفظ: «ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود». وأخرجها مسلم بلفظ: «ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود» وفي رواية أخرى: «ولا يرفعهما بين السجدتين». وأخرجها البيهقي بزيادة: «... فما زالت تلك صلاته حتى لقي الله تعالى». وقال ابن المديني: «هذا حديث ليس في إسناده شيء».

وأخرج هذه الرواية أيضاً الطبراني في الأوسط بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه عند التكبير للركوع، وعند التكبير حين يهوي ساجداً». وإسناده صحيح.

وأخرجها أيضاً أبو داود، والترمذي، والنسائي في سننها، ومالك في الموطأ. بعدة روايات أنظرها في: (جامع الأصول ٢٠٥/٦، مجمع الزوائد ١٠٢/٢، الفتح الرباني ١٦٦/٣، نيل الأوطار ١٨٣/٢).

(٢) رواية مالك بن الحويرث: أخرجها الإمام أحمد في مسنده بلفظ: «أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا أراد أن يركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا رفع رأسه من السجود حتى يحاذي بهما فروع أذنيه». وأخرجها أيضاً البخاري ومسلم في صحيحيهما، وأبو داود والنسائي في سننهما بعدة ألفاظ. أنظر: (جامع الأصول ٢١٢/٦، نيل الأوطار ١٨٣/٢، الفتح الرباني ١٦٧/٣).

٣ - ووائل بن حجر[١]. ٤ - وعلي بن أبي طالب[٢].

٥ - وسهل بن سعد. ٦ - وابن الزبير[٣].

---

(١) رواية وائل بن حجر: أخرجها مسلم في صحيحه بلفظ: «أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر ــ وصف همام ــ أحد الرواة ــ حيال أذنيه ــ ثم التحف بثوبه، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب، ثم رفعهما، ثم كبر فركع، فلما قال: سمع الله لمن حمده: رفع يديه، فلما سجد، سجد بين كفيه».

وأخرجها أبو داود في سننه، بلفظ: «صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم: فكان إذا كبر رفع يديه، ثم التحف، ثم أخذ شماله بيمينه، وأدخل يديه في ثوبه، فإذا أراد أن يركع أخرج يديه، ثم رفعهما، وإذا أراد أن يرفع رأسه من الركوع، رفع يديه، ثم سجد ووضع وجهه بين كفيه، حتى فرغ من صلاته».

وأخرجها النسائي بلفظ: «صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرأيته يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، هكذا، وأشار إلى نحو الأذنين».

(٢) رواية علي بن أبي طالب: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، وصححه، ولفظها: «عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه، و يصنع مثل ذلك إذا مضى في قراءته وأراد أن يركع، و يصنعه إذا رفع رأسه من الركوع، ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبر». وأخرجها أيضاً أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة في سننها. وصححه الترمذي وابن ماجة. أنظر: (جامع الأصول ٢١١/٦، الفتح الرباني ١٦٤/٣، نيل الأوطار ١٨٣/٢).

(٣) رواية ابن الزبير: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل في مسنده عن ميمون المكي «أنه رأى ابن الزبير عبد الله وصلى بهم يشير بكفيه حين يقوم، وحين يركع، وحين يسجد، وحين ينهض للقيام، فيقوم فيشير بيديه، قال: فانطلقت إلى ابن عباس، فقلت له: إني رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم أر أحداً يصليها، فوصف له هذه الإشارة، فقال: إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقتد بصلاة ابن الزبير». وأخرجها أيضاً أبو داود في سننه، وفي إسناده

٧ - وابن عباس [١] . ٨ - ومحمد بن سلمة .
٩ - وأبو أسيد . ١٠ - وأبو حميد الساعدي [٢] .

ابن لهيعة، وفيه مقال. وفيه أيضاً ميمون المكي، وهو مجهول. أنظر: (جامع الأصول ٢١٤/٦، الفتح الرباني ١٦٤/٣).

(١) انظر الرواية السابقة.

(٢) رواية أبي حميد الساعدي: أخرجها الترمذي وصححه، ومسلم وأبو داود وابن ماجة، وأخرجها البخاري أيضاً مختصراً. ولفظها: «عن أبي حميد الساعدي أنه قال وهو في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدهم أبو قتادة: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،قالوا: ما كانت منا له صحبة، ولا أكثرنا له إتياناً و قال: بلى، قالوا: فأعرض، فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائماً ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يكبر، فإذا أراد أن يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم قال: الله أكبر وركع، ثم اعتدل فلم يصوب رأسه ولم يقنع، ووضع يديه على ركبتيه، ثم قال: سمع الله لمن حمده، ورفع يديه واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلاً، ثم هوى الى الأرض ساجداً، ثم قال: الله أكبر، ثم ثنى رجله وقعد عليها، واعتدل حتى يرجع كل عظم موضعه، ثم نهض، ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك، حتى إذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلاة، ثم صنع كذلك حتى إذا كانت الركعة التي تنقضي فيها صلاته، أخر رجله اليسرى، وقعد على شقه متوركاً، ثم سلم. قالوا: صدقت، هكذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم».

وأخرج رواية أبي حميد أيضاً ابن حبان، وأعله الطحاوي بأن محمد بن عمرو بن عطاء لم يدرك أبا قتادة. قال: و يزيد ذلك بياناً أن عطاف بن خالد رواه عن محمد ابن عمرو، بلفظ: «حدثني رجل أنه وجد عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جلوساً ...». وقال: ابن حبان: سمع هذا الحديث محمد بن عمر وعن أبي حميد، وسمعه من عباس بن سهل بن سعد عن أبيه والطريقان محفوظان. قال الحافظ: السياق يأبى على ذلك كل الاباء والتحقيق عندي أن محمد بن عمرو الذي رواه عطاف بن خالد عنه، هو محمد بن عمر بن علقمة بن وقاص الليثي، وهو لم يلق أبا قتادة ولا قارب بذلك، انما يروى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وغيره من كبار التابعين.

١١ - وأبو قتادة[١] .
١٢ - وأبو هريرة[٢] .
١٣ - وأنس[٣] .
١٤ - وجابر بن عبد الله[٤] .
١٥ - وعمير الليثي .
١٦ - والحكم بن عمير[٥] .
١٧ - وأبو بكر الصديق .
١٨ - والبراء بن عازب[٦] .
١٩ - وعمر.
٢٠ - وأبو موسى .
٢١ - وعقبة بن عامر.
٢٢ - ومعاذ بن جبل[٧] .

رضي الله عنهم .

وأما محمد بن عمرو الذي رواه عبد الحميد بن جعفر عنه ، فهو محمد بن عمرو ابن عطاء، تابعي كبير جزم البخاري بأنه سمع من أبي حميد وغيره وأخرج الحديث من طريقه .

وقد اختلف في موت أبي قتادة ، فقيل : مات في سنة أربع وخمسين . وعلى هذا فلقاء محمد له ممكن لأن محمد مات بعد سنة عشرين ومائة ، وله نيف وثمانون سنة .

وقيل مات أبو قتادة في خلافة علي رضي الله عنه ولا يمكن على هذا أن محمداً أدركه لأن علياً توفي في سنة أربعين . وقد أجيب عن هذا أنه صح موته في خلافة علي فلعل من ذكر مقدار عمر محمد أو وقت وفاته وهم .

(١) رواية أبي قتادة: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ : « قلت لأنس بن مالك : أرنا كيف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقام فصلى ، فكان يرفع يديه مع كل تكبيرة » . وفي اسناده محمد بن عبيد الله العرزمي ، وهو ضعيف .

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها أبو داود في سننه بلفظ : « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه ، وإذا ركع فعل مثل ذلك ، وإذا رفع للسجود فعل مثل ذلك . وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك » وأخرجها أيضاً برواية أخرى أبو داود والنسائي ، بلفظ : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مداً » . وهذه الرواية اسنادها جيد لأنها رواها أبو داود عن مسدد والنسائي عن عمرو بن علي ، وكلاهما عن يحيى بن القطان عن ابن أبي ذئب ، وهؤلاء من أكابر الأئمة ، عن سعيد بن سمعان وهو معدود في الثقات وقد ضعفه الأزدي ، عن أبي هريرة ، وقد أخرجه الترمذي والدارمي عن ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة .

. . . .

---

(٣) رواية أنس: أخرجها أبو يعلى في مسنده، بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الركوع والسجود» وأخرجها أيضاً ابن ماجة دون ذكر: «السجود» ورجال أبو يعلي رجال الصحيح. وفي رواية أخرى لابن ماجة بلفظ: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع» ورجاله رجال الصحيح. وأخرجها أيضاً الطبراني في الأوسط، بلفظ: «صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر وعمر، كلهم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا كبر للركوع،واذا رفع رأسه يكبر للسجود». وفي إسناده إبراهيم ابن محمد الأسلمي، وهوضعيف. أنظر: (مجمع الزوائد ١٠١/٢، ١٠٢).

(٤) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها الإمام أحمد في مسنده عن الذيال بن حرملة بلفظ: «سألت جابر بن عبد الله: كم كنتم يوم الشجرة؟ قال: كنا ألفاً وأربعمائة، قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في كل تكبيرة من الصلاة». وفي إسناده الحجاج بن أرطأة، وقد اختلف فيه.

(٥) رواية الحكم بن عمير: أخرجها الطبراني في الكبير، بلفظ: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا إذا قمتم للصلاة فارفعوا أيديكم ولا تخالف آذانكم، ثم قولوا الله أكبر سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى مجدك ولا إله غيرك وإن لم تزيدوا على التكبير أجزأتكم». وفي اسناده يحيى بن يعلى الأسلمي، وهوضعيف.

(٦) رواية البراء بن عازب: أخرجها أبو داود، وقال: «هذا الحديث ليس بصحيح». وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، أبو عبد الله الهاشمي مولاهم الكوفي، ولا يحتج بحديثه. وقال الدارقطني: «إنما لقن يزيد في آخر عمرة ثم لم يعد فتلقنه. وكان قد اختلط». وقال البخاري: «وكذلك روى الحفاظ الذين سمعوا من يزيد قديماً منهم: الثوري، وشعبة، وزهير، ليس فيه ثم لا يعود.

(٧) رواية معاذ بن جبل: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان في صلاته رفع يديه قبالة أذنيه، فإذا كبر أرسلهما، وربما رأيته يضع يمينه على يساره، فإذا فرغ من فاتحة الكتاب سكت، فإذا ختم السورة سكت، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه و يكبر و يركع، وكنا لا نركع حتى نراه راكعاً، ثم يستوي قائماً من ركوعه حتى يأخذ كل عظم مكانه، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه». وفي إسناده يحي بن يعلى الأسلمي، وهوضعيف.

فالأولان: أخرجه الشيخان.
والثالث: أخرجه مسلم وحده.
والرابع: أخرجه الأربعة في سننهم.
والثمانية بعده: أخرجه أبو داود في سننه.
والثلاثة بعده: أخرجه ابن ماجة في سننه.
والسادس عشر: أخرجه أحمد في مسنده.
والاثنان بعده: أخرجه البيهقي.
والاثنان بعدهما: أخرجه الدارقطني.
والأخيران: أخرجه الطبراني.

الحديث الثالث والستون:

سؤال الميت في القبر[1].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن ستة وعشرين نفساً بزيادة: عطاء بن يسار مرسلاً، وحمزة بن حبيب مرسلاً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب المرضى والجنائز وقال: وفي شرح الصدور للسيوطي ما نصه: باب فتنة القبر، وهي سؤال الملكين، قد تواترت الأحاديث بذلك من رواية أنس، والبراء، وتميم الداري، و بشير ابن أكال، وثوبان، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن رواحة، وعبادة بن الصامت، وحذيفة، وحمزة بن حبيب، وابن عباس، وابن عمرو وابن عمر، وابن مسعود، وعثمان بن عفان، وعمر بن الخطاب، وعمرو بن العاص، ومعاذ بن جبل، وأبي أمامة، وأبي الدرداء، وأبي رافع، وأبي سعيد الخدري، وأبي قتادة، وأبي هريرة، وأبي موسى، وأسماء، وعائشة رضي الله عنهم أجمعين.

وفي نظم التثبيت للسيوطي أيضاً: أن الأحاديث بذلك متواترة، وأنها بلغت في العد سبعين حديثاً، وأورد شارحه الفاسي جملة وجماعة ممن رواها، وقال: تواترها معنوي لا لفظي لاتفاق الأحاديث في المعنى دون اللفظ.

وقال: ابن تيمية في الجواب عن عرض الأديان عن الموت لما تكلم عن فتنة القبور، ما نصه: وقد تواترت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الفتنة من حديث البراء بن عازب، وأنس بن مالك، وأبي هريرة وغيرهم رضي الله عنهم.

رواه من الصحابة أربعة وعشرون نفساً:

١ - أنس[١].　　　　٢ - أسماء بنت أبي بكر.[٢]

٣ - وعمرو بن العاص.　　　　٤ - والبراء بن عازب[٣].

وفي كتاب الروح لابن القيم قال: أما أحاديث عذاب القبر ومساءلة منكر ونكير فكثيرة متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر بعضها.

وفي شرح الاحياء أيضاً: أنه تواترت الأحاديث بفتنة القبر، ثم عد خمسة وعشرين من الصحابة ممن رواها وذكر ألفاظهم ومن خرجها. وقال القلشاني في شرح الرسالة: بلغت الأخبار في فتنة القبر وعذابه مبلغ التواتر.

فالأحاديث الواردة في هذا المعنى وفي كثير من أحوال الآخرة متواترة المعنى، وإن لم يبلغ آحادها حد التواتر.

(١) رواية أنس: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، والبخاري ومسلم في صحيحهما بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن العبد إذا وضع في قبره، وتولى عنه أصحابه، إنه ليسمع قرع نعالهم، إذا انصرفوا: أتاه الملكان. فيقعدانه، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل، محمد؟ فأما المؤمن، فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله. فيقال له: أنظر إلى مقعدك من النار، أبدلك الله به مقعداً من الجنة. قال النبي صلى الله عليه وسلم: فيراهما جميعاً. قال قتادة: وذكر لنا أنه يفسح له في قبره— ثم رجع الى حديث أنس —وأما الكافر— وفي رواية: أما الكافر والمنافق —فيقول لا أدري. كنت أقول ما يقول الناس فيه. فيقال: لا دريت، ولا تليت. ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه، فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين». وأخرجه أيضاً أبو داود، ومسلم في سننهما بألفاظ مختلفة. أنظر الروايات: (جامع الأصول ٤٥٢/١١، الفتح الرباني ١١٠/٨).

(٢) رواية أسماء بنت أبي بكر: أخرجها الإمام أحمد في مسنده. برواية مثل رواية أنس مع اختلاف في اللفظ وتقديم وتأخير وزيادة، وأخرج الطبراني طرفاً منه ورجال أحمد رجال الصحيح. أنظرها في: (الفتح الرباني ١١٤/٨).

(٣) رواية البراء بن عازب: أخرجها أحمد في مسنده ورجاله رجال الصحيح، وله رواية أخرى أخرج الطبراني جزءاً منها، ورجال أحمد رجال الصحيح. وأخرجها أيضاً البخاري ومسلم في صحيحهما، وأبو داود والترمذي في سننهما والنسائي أيضاً بعدة روايات مختلفة أنظرها في: (جامع الأصول ٤٥٢/١١، مجمع الزوائد ٤٩/٣).

٥ - وعثمان بن عفان.
٦ - وأبو هريرة[١].
٧ - وجابر بن عبد الله[٢].
٨ - وعبد الله بن عمرو[٣].
٩ - وأبو سعيد الخدري[٤].
١٠ - وعائشة[٥].
١١ - وابن عباس[٦].
١٢ - وابن مسعود.
١٣ - وعمر بن الخطاب.
١٤ - وأبو الدرداء.
١٥ - وأبو رافع[٧].
١٦ - وأبو موسى.
١٧ - وتميم الداري.
١٨ - وعبادة بن الصامت.
١٩ - وبشير بن أكال[٨].
٢٠ - وأبو أمامة الباهلي.
٢١ - وثوبان.
٢٢ - وابن عمر.

---

(١) رواية أبي هريرة: أخرجها الطبراني في الأوسط بروايتين أحدهما اسنادها حسن، والأخرى في اسنادها ابن لهيعة. وأخرجها أيضاً البزار ورجاله ثقات غير أن سعيد ابن بحر القراطيسي مجهول. وأخرجها أيضاً الترمذي. أنظر الروايات في: (جامع الأصول ١١/٤٥٤، مجمع الزوائد ٣/٤٩، ٥٣).

(٢) رواية جابر: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، والطبراني في الأوسط وفي اسناده ابن لهيعة، وفيه كلام، وبقية رجاله ثقات. أنظر: (مجمع الزوائد ٣/٤٨، الفتح الرباني ٨/١١٣).

(٣) رواية عبد الله بن عمرو: أخرجها الطبراني في الكبير وإسناده حسن. انظر: (مجمع الزوائد ٣/٥٤).

(٤) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، والبزار ورجاله رجال الصحيح. أنظر: (الفتح الرباني ٨/١٠٨، مجمع الزوائد ٣/٤٧).

(٥) رواية عائشة: أخرجها الإمام أحمد في المسند ورجاله من رجال الصحيح. أنظر: (مجمع الزوائد ٣/٤٧، الفتح الرباني ٨/١١٣).

(٦) رواية ابن عباس: أخرجها الطبراني في الكبير. أنظر: (مجمع الزوائد ٣/٥٣).

(٧) رواية أبي رافع: أخرجها الطبراني في الكبير، والبزار وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٥٤: فيه من لم أعرفه.

(٨) رواية بشير بن أكال: أخرجها البزار في الكبير وفي إسناده عمر بن محمد بن صهبان، وهو ضعيف.

٢٣ - ومعاذ بن جبل.   ٢٤ - وأبو قتادة.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثاني: اخرجه البخاري وحده.

والثالث: أخرجه: مسلم وحده.

والاثنان بعده: أخرجه أبو داود.

والسادس: أخرجه الترمذي وابن ماجة والحاكم.

والأربعة بعده: أخرجه أحمد في مسنده.

والستة بعده: أخرجه البيهقي في كتاب عذاب القبر. وأيضاً عن عطاء ابن يسار.

والاثنان بعدهما: أخرجه ابن أبي الدنيا.

والاثنان بعدهما: أخرجه أبو نعيم. وأيضاً عن حمزة بن حبيب مرسلاً. وعن طاوس مرسلاً.

والثاني والعشرون: أخرجه البيهقي في الزهد.

والذي بعده: أخرجه البزار.

والأخير: أخرجه ابن أبي حاتم.

الحديث الرابع والستون:

التشهد [1].

رواه من الصحابة أربعة وعشرون نفساً:

١ - ابن مسعود [2].　　٢ - وابن عباس [3].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن أربعة وعشرين صحابياً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الصلاة، وقال: في مزيل الخفا عن ألفاظ الشفا ذكر ابن الملقن التشهدات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم في تخريج أحاديث الرافعي فبلغت ثلاثة عشر.

وفي تخريج أحاديث الشرح الكبير للرافعي للحافظ، وعمدة القاري للعيني، ومناهل الصفا للسيوطي، وشرح الإحياء وغيرها، أنه رواها أربعة وعشرون صحابياً كما في عد المؤلف هنا، وقد بين مخارجهم الحافظ في التخريج المذكور، وقال: ألفاظ التشهد متواترة عنه صلى الله عليه وسلم.

أنظر الحديث أيضاً في: صحيح البخاري، كتاب الآذان، والاستئذان، وصحيح مسلم، كتاب الصلاة، حديث ٦. وسنن أبي داود، كتاب مواقيت الصلاة. وسنن النسائي، كتاب التطبيق، والسهو. وسنن ابن ماجة، كتاب الإقامة. وسنن الدارمي، كتاب الصلاة. وموطأ مالك، كتاب النداء للصلاة، حديث ٥٣:٥٦. ومسند أحمد بن حنبل ١/٢٩٢، ٣١٥، ٣٩٤، ٤١٣، ٤١٤، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٧، ٤٣١، ٤٣٧، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٥٠، ٤٥٨، ٤٦٤، ٢/٦٨، ٥/٣٦٣. ومسند الطيالسي، حديث ٢٧٥، ١٧٤١..

(٢) رواية ابن مسعود: لفظه: «عن ابن مسعود قال: علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه كما يعلمني السورة من القرآن، التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله». أخرج هذه الرواية مسلم والبخاري في صحيحهما، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة في سننهم. وفي لفظ: «أن النبي صلى الله قال: إذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله...» وذكره، وفيه عنه قوله: «وعلى عباد الله الصالحين» «فإنكم

. . . .

إذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في السماء والأرض... » وفي آخره، « ...ثم يتخير من المسألة ما شاء». وهو بهذا اللفظ أخرجه البخاري ومسلم. وفي رواية أخرى لأحمد من حديث أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود، قال: « علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد وأمره أن يعلمه الناس التحيات لله... » وذكره. قال الترمذي: « حديث ابن مسعود أصح حديث في التشهد، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين ». وقال أبو بكر البزار: « هو أصح حديث في التشهد عندي حديث ابن مسعود، وقد روي من نيف وعشرين طريقاً » سرد أكثرها، وقال: « لا أعلم في التشهد أثبت منه ولا أصح أسانيد ولا أكثر رجالاً ». وممن جزم بذلك البغوي في شرح السنة. وقال مسلم: « إنما أجمع الناس على تشهد ابن مسعود، لأن أصحابه لا يخالف بعضهم بعضاً، وغيره قد اختلف أصحابه ». ومن مرجحاته أنه متفق عليه دون غيره، وأن رواته لم يختلفوا في حرف، بل نقلوه مرفوعاً على صفة واحدة. أنظر: (الفتح الرباني ٦:٢/٤، مجمع الزوائد، ١٤٢/٢، جامع الأصول ٢٦٤/٦).

(٣) رواية ابن عباس: ولفظها: « عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما كان يعلمنا السورة من القرآن، فكان يقول: التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله » أخرجها مسلم وأبو داود في سننهما بهذا اللفظ. وأخرجها الترمذي أيضاً وصححه، لكنه ذكر السلام منكراً. وأخرجها ابن ماجة برواية مثل رواية مسلم، لكنه قال: « وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ». وأخرجها الشافعي وأحمد بتنكير السلام، وقالا فيه: « وأن محمداً... » ولم يذكرا أشهد. والباقي كمسلم. وأخرجها أحمد من طريق آخر كذلك لكن بتعريف السلام. وأخرجها النسائي برواية مثل رواية مسلم، لكنه نكر السلام، وقال: « ...وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » وأخرجه الدارقطني أيضاً. وأخرجها ابن حبان في صحيحه بتعريف السلام الأول وتنكير الثاني. وأخرجها الطبراني بتنكير الأول وتعريف الثاني. وقد اختار الشافعي تشهد ابن عباس لأنه مع صحته أجمع وأكثر لفظاً من غيره. أنظر: (الفتح الرباني ٨/٤، جامع الأصول ٢٦٤/٦، نيل الأوطار ٢٨١/٢).

٣ - وأبو موسى الأشعري[١] .   ٤ - وعمر بن الخطاب[٢] .
٥ - وجابر بن عبد الله[٣] .   ٦ - وابن عمر[٤] .

---

(١) رواية أبي موسى الأشعري: أخرجها الأمام أحمد بن حنبل في مسنده، بلفظ : « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم: التحيات لله، الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله ». وأخرجها أيضاً مسلم في صحيحه، وأبو داود في سننه والطبراني في الأوسط وفي اسناده حجاج بن رشدين وهو ضعيف.
وأخرجها أيضاً النسائي وابن ماجة والدارقطني والطحاوي مختصراً. أنظر: (جامع الأصول ٢٦٧/٦، الفتح الرباني ٩/٤، نيل الأوطار ٢٧٩/٢).

(٢) رواية عمر بن الخطاب: أخرجها مالك في الموطأ، والشافعي في مسنده، والحاكم في المستدرك، والبيهقي في السنن مرفوعاً. وقال الدارقطني: «لم يختلفوا في أنه موقوف عليه». ولفظه عند مالك: «عن عبد الرحمن بن القاري، أنه سمع عمر بن الخطاب وهو على المنبر، يعلم الناس التشهد، يقول: «قولوا: التحيات لله، الزاكيات لله، الطيبات لله، والصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله». أنظر: (جامع الأصول ٢٦٩/٦، نيل الأوطار ٢٧٩/٢).

(٣) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها النسائي بلفظ: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد، كما يعلمنا السورة من القرآن: بسم الله وبالله، التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أسأل الله الجنة. وأعوذ بالله من النار» وأخرجها أيضاً ابن ماجة والترمذي في العلل، والحاكم في المستدرك ورجاله ثقات.

(٤) رواية ابن عمر: أخرجها أبو داود في سننه، بلفظ: «عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد: التحيات لله، الصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله ـــ قال ابن عمر: زدت فيها: وبركاته؛ السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إله إلا الله ـــ قال ابن عمر: زدت فيها: وحده لا شريك له ـــ وأشهد أن محمداً عبده ورسوله». وأخرجها أيضاً مالك في الموطأ، والدارقطني والطبراني.

٧ - وسمرة ابن جندب[١] . ٨ - وعائشة[٢] .
٩ - وعلي[٣] . ١٠ - وابن الزبير[٤] .
١١ - ومعاوية بن أبي سفيان[٥] . ١٢ - وسلمان والفارسي[٦] .

---

(١) رواية سمرة بن جندب: أخرجها أبو داود في سننه، وإسناده ضعيف.

(٢) رواية عائشة: أخرجها مالك في الموطأ عن القاسم بن محمد أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول إذا تشهدت. «التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، السلام عليكم». وأخرجها أيضاً الحسن بن سفيان في مسنده والبيهقي في السنن، ورجح الدارقطني وقفه.

(٣) رواية علي: أخرجها الطبراني في معجمه واسناده ضعيف.

(٤) رواية عبد الله بن الزبير: أخرجها البزار بلفظ: «كان يتشهد بسم الله، وبالله خير الأسماء، التحيات الطيبات، الصلوات لله، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيراً ونذيراً، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، السلام عليك أيها النبي الكريم ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، اللهم اغفر لي واهدني». وأخرجها أيضاً الطبراني في الكبير والأوسط وزاد فيه «وحده لا شريك له». وقال في آخره: «هذا في الركعتين الأوليين». وقال الطبراني: «تفرد به ابن لهيعة» وفيه كلام.

(٥) رواية معاوية بن أبي سفيان: أخرجها الطبراني، وقال الحافظ: «إسناده حسن».

(٦) رواية سلمان الفارسي: أخرجها الطبراني في الكبير، والبزار بسند ضعيف، ولفظه: «عن أبي راشد قال: سألت سلمان الفارسي رضي الله عنه عن التشهد، فقال: أعلمكم كما علمنيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم، علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد حرفاً حرفاً: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله». وفي إسناده بشر ابن عبيد الله الدارسي، كذبه الأزدي، وقال: ابن عدي: «منكر الحديث» وذكره ابن حبان في الثقات..

١٣ - وأبو حميد [١].
١٤ - وأبو بكر الصديق [٢].
١٥ - وطلحة بن عبيد الله [٣].
١٦ - وأنس [٤].
١٧ - وحذيفة [٥].
١٨ - والحسين بن علي [٦].
١٩ - وابن أبي أوفى [٧].
٢٠ - والفضل بن عباس [٨]
٢١ - والمطلب بن ربيعة [٩].
٢٢ - وأبو سعيد الخدري [١٠].
٢٣ - وأبو هريرة [١١].
٢٤ - وأم سلمة [١٢].

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

---

(١) رواية أبو حميد: أخرجها الطبراني في معجمه.
(٢) وأبو بكر الصديق: أخرجها البزار والطبراني واسناده حسن، وأخرجها أيضاً ابن أبي شيبة موقوفاً.
(٣) رواية طلحة بن عبيد الله: قال الحافظ: اسناده حسن.
(٤) رواية أنس: قال الحافظ: اسناده صحيح.
(٥) رواية حذيفة: قال الحافظ: في إسناده مقال.
(٦) رواية الحسين بن علي: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط عن البهزي قال: «سألت الحسين بن علي رضي الله عنه عن تشهد علي رضي الله عنه، قال: هو تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: فتشهد عبد الله، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب أن يخفف على أمته، قلت: كيف تشهد علي بتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: التحيات لله والصلوات والطيبات الغاديات الرائحات الزاكيات المباركات الطاهرات لله». ورجال الكبير موثقون.
(٧) رواية ابن أبي أوفى: في اسناده مقال. قاله الحافظ.
(٨) رواية الفضل بن عباس: في إسناده مقال. قاله الحافظ.
(٩) رواية المطلب بن ربيعة: قاله الحافظ: في اسناده مقال.
(١٠) رواية أبي سعيد الخدري: قاله الحافظ: إسناده صحيح.
(١١) رواية أبي هريرة: قال الحافظ: إسناده صحيح.
(١٢) رواية أم سلمة: قاله الحافظ في إسناده مقال.

والثاني والثالث: أخرجه مسلم وحده.
والاثنان بعدهما: أخرجه الحاكم في المستدرك.
والاثنان بعدهما: أخرجه أبو داود في سننه.
والثامن: أخرجه البيهقي.
والخمسة بعده: أخرجه البيهقي.
والباقون: أخرجه ابن مردويه في كتاب التشهد.

الحديث الخامس والستون:

«تقتل عمار الفئة الباغية»[1].

رواه من الصحابة أربعة وعشرون نفساً.

١ - أبو سعيد الخدري. ٢ - وأبو قتادة.
٣ - وأم سلمة. ٤ - وحذيفة.
٥ - وعبد الله بن مسعود. ٦ - وعمار بن ياسر.

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن أربعة وعشرين نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب المناقب وقال: «ورد أيضاً من حديث ابن عمر، وأبي أيوب، وقتادة بن النعمان، وزيد بن ثابت، وعمرو بن ميمون، وعمر، ومولاه نعمان بن ياسر».

وقال: ابن عبد البر في الاستيعاب، في ترجمة عمار: «وتواترت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «تقتل عماراً الفئة الباغية» وهذا من اخباره بالغيب وأعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وهو من أصح الأحاديث».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير. وصحيح مسلم، كتاب الفتن، حديث ٧٠:٧٣. وسنن الترمذي، كتاب المناقب. وطبقات ابن سعد ٣/١، ٣/١٧٧، ١٨٠، ١٨١، ١٨٥، ومسند الطيالسي، حديث ٦٠٣، ٦٤٩، ١٥٩٨، ٢١٦٨، ٢٢٠٢. ومسند أحمد بن حنبل ٢/١٦١، ١٦٤، ٣/٥، ٢٢، ٢٨، ٩٠، ٤/١٩٧، ١٩٨، ٥/٢١٤، ٣٠٦، ٦/٢٨٩، ٣٠٠، ٣١١، ٣١٥.

٧ - وعمرو بن العاص.
٨ - وابنة عبد الله.
٩ - وعمر بن حزم.
١٠ - وخزيمة بن ثابت.
١١ - وعمار بن ياسر.
١٢ - وأنس بن مالك.
١٣ - وأبو هريرة.
١٤ - وأبو رافع.
١٥ - وجابر بن عبد الله.
١٦ - ومعاوية بن أبي سفيان.
١٧ - وابن عباس.
١٨ - وزيد بن أبي أوفى الأسلمي.
١٩ - وجابر بن سمرة.
٢٠ - وأبو اليسر كعب بن عمرو.
٢١ - وزياد بن الفرد.
٢٢ - وكعب بن مالك.
٢٣ - وأبو أمامة الباهلي.
٢٤ - وعائشة.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان وابن عساكر.

والثاني والثالث: أخرجه مسلم وحده وابن عساكر.

والرابع والخامس: أخرجه الحاكم في المستدرك وابن عساكر.

والخمسة بعدهما: أخرجه أحمد في المستدرك وابن عساكر.

والثلاثة بعدهما: أخرجه أبو يعلى والطبراني وابن عساكر.

والرابع عشر: أخرجه الرافعي في التاريخ، وابن عساكر.

والعشرة الباقية: أخرجه ابن عساكر في التاريخ.

الحديث السادس والستون:

الإسراء[1] .

رواه من الصحابة سبعة وعشرون نفساً :

١ - أنس[2] .

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن سبعة وعشرين صحابياً . وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب المعجزات والخصائص ، وقال : عد الحافظ الشامي في معراجه الذين رووا قصة الإسراء عنه صلى الله عليه وسلم فبلغوا تسعة وثلاثين ، وعد منهم ممن لم يذكره السيوطي في الأزهار. أسامة بن زيد ، وبلال بن حمامة ، وبلال بن سعد ، وسهل بن سعد ، وابن عمر ، وابن الزبير ، وابن أبي أوفي ، وعبد الله بن أسعد ابن زرارة ، وعبد الرحمن بن عايس ، والعباس بن عبد المطلب ، وأبا بكر ، وعثمانو وأبا الدرداء ، وأبا سفيان بن حرب ، وأبا سلمة ، وأبا سلمي الراعي ، وأم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد في شرح المواهب عن ابن دحية ، وعياض . وفي شرح المواهب ما نصه : وقد تواترت الأخبار بأنه صلى الله عليه وسلم أسري به على البراق .

أنظر الحديث في : صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، والحج ، وبدء الخلق ، والأنبياء ، والمناقب ، ومناقب الأنصار ، تفسير القرآن سورة ١٧ ، والأشربة ، والقدر ، والتوحيد . وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، حديث ٢٥٩ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٢٧٩ ، والأشربة ، حديث ٩١ . وسنن الترمذي ، كتاب الطب ، وتفسير القرآن سورة ١٧ . وسنن النسائي ، كتاب الصلاة ، والأشربة . وسنن ابن ماجة ، كتاب الحدود . وسنن الدارمي ، كتاب الرؤيا . وطبقات ابن سعد ١٤٢/١ . ومسند أحمد بن حنبل ٣٥٧/١ ، ٣٧٤ ، ٣٧٥ ، ٣٨٧ ، ٤٢٢ ، ٥١٢ ، ٥٢٨ ، ٢٨١/٢ ، ٣٥٣ ، ٣٦٣ ، ١٢٠/٣ ، ١٢٨ ، ١٤٨ ، ١٦٤ ، ١٨٠ ، ٢٢٤ ، ٢٣١ ، ٢٣٩ ، ٢٠٧/٤ : ٢١٠ ، ١٤٣/٥ ، ٣٨٧ ، ٣٩٢ ، ٣٩٤ ، ٤١٨ . ومسند الطيالسي ، حديث ٤١١ ، ١٨١١ ، ٢٠٦٠ . وسيرة ابن هشام ص ٢٦٣ ، ٢٦٧ .

(٢) رواية أنس : أخرجها الإمام أحمد في مسنده ، والبخاري ومسلم في صحيحهما ، والترمذي والنسائي في سننها ، والبزار والطبراني في الأوسط باختصار ورجالها رجال الصحيح . ولفظ البخاري : «أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من

. . . .

مسجد الكعبة: أنه جاءه ثلاثة نفر— قبل أن يوحى إليه —وهو نائم في المسجد الحرام. فقال أولهم: أيهم هو؟ فقال أوسطهم: هو خيرهم. فقال أحدهم: خذوا خيرهم. فكانت تلك الليلة. فلم يرهم حتى أتوه ليلة أخرى، فيما يرى قلبه وتنام عينه، ولا ينام قلبه— وكذلك الأنبياء تنام عيونهم ولا تنام قلوبهم فلم يكلموه —حتى احتملوه، فوضعوه عند بئر زمزم. فتولاه جبريل. فشق جبريل ما بين نحره إلى لبته حتى فرغ من صدره وجوفه، وغسله من ماء زمزم. حتى أنقى جوفه. ثم أتى بطست من ذهب فيه تور من ذهب، محشواً إيماناً وحكمة. فحشى به صدره ولغاديده— يعني عروق حلقه —ثم أطبقه. ثم عرج به إلى السماء الدنيا. فضرب باباً من أبوابها. فناداه أهل السماء: من هذا؟ قال: جبريل. قال: ومن معك؟ قال: معي محمد. قال: وقد بعث إليه؟ قال: نعم. قالوا: فرحباً به وأهلاً. واستبشر به أهل السماء، لا يعلم أهل السماء ما يريد الله في الأرض حتى يعلمهم. فوجد في السماء الدنيا آدم عليه السلام. فقال له جبريل: هذا أبوك، فسلم عليه. فسلم عليه ورد عليه. وقال: مرحباً وأهلاً يا بني، نعم الابن أنت. فإذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطردان. فقال: ما هذان النهران يا جبريل؟ قال: هذا النيل، وهذا الفرات —عنصرهما— قال: ثم مضى به في السماء. فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد، فضرب بيده. فإذا هو مسك أذفر. قال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك. ثم عرج به إلى السماء الثانية. فقالت له الملائكة مثل ما قالت في الأولى: من هذا؟ قال جبريل. قالوا: ومن معك؟ قال: محمد. قالوا: وقد بعث إليه؟ قال: نعم. قالوا: مرحباً به وأهلاً. قال: ثم عرج به إلى السماء الثالثة. وقالوا مثل ما قالت الأولى والثانية. ثم عرج به إلى الرابعة، فقالوا له مثل ذلك. ثم عرج به إلى الخامسة. فقالوا له مثل ذلك. ثم عرج به إلى السادسة فقالوا مثل ذلك. ثم عرج به إلى السابعة. فقالوا له مثل ذلك. كل سماء فيها أنبياء قد سماهم. فأوعيت منهم ادريس في الثانية، وهارون في الرابعة، وآخر الخامسة —ولم أحفظ اسمه— وإبراهيم في السادسة، وموسى في السابعة، بتفضيل كلام الله. فقال موسى: رب، لم أظن أن ترفع عليّ أحداً، ثم علا به فوق ذلك مما لا يعلمه أحد إلا الله، حتى جاء سدرة المنتهى. ودنى الجبار رب العزة، فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى، فأوحى إليه فيما يوحى إليه خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلة. ثم هبط حتى بلغ موسى، فاحتبسه موسى. فقال: يا محمد، ماذا عهد اليك، قال: عهد

٢ - ومالك بن صعصعة (١) . ٣ - وأبو ذر (٢) .
٤ - وجابر بن عبد الله (٣) .

إليَّ خمسين صلاة كل يوم وليلة . قال : إن أمتك لا تستطيع ذلك . فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم . فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى جبريل ـ يستشيره في ذلك ـ فأشار إليه جبريل : أن نعم ، إن شئت . فعلا به إلى الجبار تعالى . فقال ، وهو مكانه : يا رب خفف عنا ، فإن أمتي لا تستطيع هذا . فوضع عنه عشر صلوات . ثم رجع إلى موسى فاحتبسه . فلم يزل يردده موسى إلى ربه حتى صارت خمس صلوات . ثم احتبسه موسى عند الخمس . فقال : يا محمد ، لقد راودت بني اسرائيل قومي على أدنى من هذا ، فضعفوا وتركوه . فأمتك أضعف أجساداً وقلوباً وأبداناً وأبصاراً واسماعاً . فارجع فليخفف عنك ربك . كل ذلك يلتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى جبريل ليشير عليه ، فلا يكره ذلك جبريل . فرفعه عند الخامسة ، فقال : يا رب ، إن أمتي ضعفاء ، أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبدانهم . فخفف عنا ، فقال الجبار : يا محمد . قال : لبيك وسعديك . قال : لا يبدل القول لديَّ ، كما فرضت عليك في أم الكتاب . فكل حسنة بعشر أمثالها . فهي خمسون في أم الكتاب ، وهي خمس عليك . فرجع إلى موسى ، فقال : كيف فعلت ؟ فقال خفف عنا ، أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها . فقال موسى : قد والله راودت بني إسرائيل على أدنى من ذلك فتركوه . فارجع الى ربك فليخفف عنك أيضاً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا موسى ، قد والله استحييت من ربي مما أختلف . قال : فاهبط بسم الله . واستيقظ وهو في المسجد الحرام » . وبقية الروايات فيها تقديم وتأخير وزيادة . أنظرها في : (جامع الأصول ١٢/٥٠ : ٥٥ ، ٥٩ ، الفتح الرباني ٢٠/٢٤٩ ، ٢٥٨ ، مجمع الزوائد ١/٧٥) .

(١) رواية مالك بن صعصعة : أخرجها الإمام أحمد في مسنده بطريقين : الأول أخرجه أيضاً البخاري ، والثاني مسلم . وأخرجه النسائي والترمذي مختصراً . أنظر الروايات في (جامع الأصول ١٢/٤٧ ، الفتح الرباني ٢٠/٢٤٤) .

(٢) رواية أبي ذر : اخرجها الإمام احمد في مسنده ، والبخاري ومسلم في صحيحهما ، والترمذي مختصراً .

(٣) رواية جابر بن عبدالله : أخرجها أحمد في مسنده ، والبخاري ومسلم في صحيحهما ، والترمذي في سننه والطبراني في الأوسط . وذلك بعدة روايات . ورجال الطبراني

٥ - وبريدة بن الحصيب[١]. ٦ - وحذيفة بن اليمان[٢].
٧ - وابن عباس[٣]. ٨ - وأبي بن كعب.
٩ - وأبو سعيد الخدري. ١٠ - وشداد بن أوس[٤].
١١ - وأبو هريرة[٥].

رجال الصحيح. أنظر الروايات: (جامع الأصول ٥٨/١٢، الفتح الرباني ٢٥٦، مجمع الزوائد ٧٨/١).

(١) رواية بريدة: أخرجها الترمذي في سننه مختصراً، بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لما انتهيت إلى بيت المقدس، قال جبريل كذا بإصبعه، فخرق به الحجر. وشد به البراق».

(٢) رواية حذيفة ابن اليمان: أخرجها الإمام أحمد في مسنده والبخاري ومسلم في صحيحهما، عن زر بن حبيش. أنظر الروايات: (جامع الأصول ٥٧/١٢، الفتح الرباني ٢٥٣/٢٠).

(٣) رواية بن عباس: أخرجها الإمام أحمد في مسنده بعدة روايات، وذكر ابن كثير أحد الروايات وصحح إسنادها. وأخرجها الطبراني في الكبير والأوسط، والبزار. أحد روايات أحمد في اسنادها هلال بن خباب. قال يحيى بن القطان أنه تغير قبل موته، وقال يحيى بن معين: «لم يتغير ولم يختلط، ثقة مأمون» وأخرج هذه الرواية أيضاً أبو يعلى. وفي اسناد رواية أخرى للطبراني عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط. وفي أخرى له أيضاً زينب بنت سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس. قال الهيثمي: «لم أر من ذكر». أنظر الروايات: (الفتح الرباني ٢٥٤/٢٠: ٢٥٦، ٢٥٩، مجمع الزوائد ٦٤/١، ٦٥، ٦٦، ٧٨).

(٤) رواية شداد بن أوس: أخرجها البزار والطبراني في الكبير. وفي إسناده إسحق بن إبراهيم بن العلاء. وثقه يحيى بن معين، وضعفه النسائي انظر: (مجمع الزوائد ٧٣/١).

(٥) رواية أبي هريرة: أخرجها أحمد في مسنده بروايتين: الأولى: أخرجها أحمد وحده ورجاله ثقات. والثانية: أخرجها الحافظ ابن كثير في تفسيره وعزاه لأحمد وعبد بن حميد في تفسيره وابن مردويه في تفسيره، وفي إسناده عند الجميع علي بن زيد بن جدعان، وفيه كلام. وأخرجه ابن حبان في صحيحه، وابن ابي حاتم وابن مردويه، وفي إسناده المغيرة بن حبيب الأزدي أبو صالح. قال ابن حبان في

١٢ - وعائشة[١] .

١٣ - وابن مسعود[٢] .
١٤ - وعلي بن أبي طالب .

١٥ - وعمر بن الخطاب .
١٦ - وأبو حبة الأنصاري .

١٧ - وأبو ليلى الأنصاري[٣] .
١٨ - وأبو الحمراء .

١٩ - وأبو أيوب .
٢٠ - وأبو أمامة[٤] .

٢١ - وسمرة بن جندب .
٢٢ - وعبد الله بن عمرو .

٢٣ - وصهيب بن مسنان[٥] .
٢٤ - وأسماء بنت أبي بكر .

٢٥ - وعبد الرحمن بن قرط[٦] .
٢٦ - وأم هانيء[٧] .

الثقات : « يغرب »و وقال الأزدي : « منكر الحديث . وأخرج أيضاً البزار رواية رجالها موثقون إلا أن الربيع بن أنس قال عن أبي العالية أو غيره . فتابعيه مجهول . أنظر الروايات : (مجمع الزوائد ٦٦/١ ، ٦٧ ، الفتح الرباني ٢٥٦/٢٠) .

(١) رواية عائشة : أخرجها الإمام أحمد في مسنده . أنظر : (الفتح الرباني ٢٥٩/٢٠) .

(٢) رواية ابن مسعود : أخرجها مسلم في صحيحه ، والنسائي والترمذي في سننه . وأخرجها البزار وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح . أنظر : (جامع الأصول ٥٦/١٢ ، مجمع الزوائد ٧٤/١) .

(٣) رواية أبي ليلى الأنصاري : أخرجها الطبراني في الأوسط مرسلاً ، وقال : « لا يروى عن ابن أبي ليلى إلا بهذا الإسناد . أنظر : (مجمع الزوائد ٧٥/١) .

(٤) رواية أبو إمامة : أخرجها الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح . أنظر : (المرجع السابق والصفحة) .

(٥) رواية صهيب بن سنان : أخرجها الطبراني في الكبير ، وفي اسناده ابن لهيعة . أنظر : (مجمع الزوائد ٧٨/١) .

(٦) رواية عبد الرحمن بن قرط : أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط ، وفي إسناده مسكين بن ميمون ، ذكر له الذهبي هذا الحديث ، وقال إنه منكر . أنظر : (المرجع السابق والصفحة) .

(٧) رواية أم هانىء : أخرجها الطبراني في الكبير وفي إسناده عبد الأعلى بن أبي المساور ، متروك كذاب . أنظر : (المرجع السابق والصفحة) .

٢٧ - وأم سلمة[١].

رضي الله عنهم.

فالأربعة الأول: أخرجه الشيخان.

والاثنان بعدهم: أخرجه الترمذي في سننه.

والسابع: أخرجه أحمد في المسند والنسائي في سننه.

والثامن: أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند.

والأربعة بعده: أخرجه البيهقي في الدلائل.

والثالث عشر: أخرجه ابن عرفة.

والرابع عشر: أخرجه البزار في مسنده.

والعشرة بعده: أخرجه ابن مردويه في تفسيره.

والخامس والعشرون: أخرجه سعيد بن منصور في سننه.

والسادس والعشرون: أخرجه الطبراني.

والأخير: أخرجه ابن سعد في الطبقات.

---

(١) أنظر: طبقات ابن سعد ١٤٢/١.

الحديث السابع والستون:

«لَوْلاَ أشُقّ على أمَّتِي لأمَرْتُهُمْ بالسِّواكِ عِنْدَ كلِّ صَلاةٍ» وفي لفظ: «عِنْدَ كُلِّ وضُوءٍ»[1]

رواه من الصحابة ثمانية وعشرون نفساً:

١ - أبو هريرة[2].   ٢ - وزيد بن خالد الجهني[3].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، في كتاب الطهارة عن ثمانية وعشرين نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب الصلاة، وقال: «ورد أيضاً عن مكحول مرسلاً بلفظ: «لأمرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة» أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف. وعن حسان بن عطية، أخرجه ابن أبي شيبة أيضاً. ومحمد صرح بأنه متواتر، والمناوي في التيسير».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الجمعة، والصوم، والتمني. ومسند زيد بن علي، حديث ٤٧، ومسند أحمد بن حنبل ٨٠/١، ١٢٠، ٢١٤، ٢٥٠/٢، ٢٥٨، ٢٨٧، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٢٩، ٤٣٣، ٤٦٠، ٥٠٩، ٥١٧، ٥٣٠، ٤٤٢/٣، ١١٤/٤، ١١٦، ١٩٣، ٤١٠/٥، ٣٢٥/٦، ٤٢٩. ومسند الطيالسي، حديث ١٣٢٨.

(٢) رواية أبي هريرة: أخرجها البخاري ومسلم في صحيحهما، والترمذي والنسائي وأبو داود في سننهم، ومالك في الموطأ، ولفظه: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة» وأخرجها الإمام أحمد في المسند، بلفظ: «...لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء» وفي إسناده أحمد بن عمرو بن علقمة، وهو ثقة، حسن الحديث. ورجاله ثقات. وقال: ابن مندة: «اسناده مجمع على صحته». وقال النووي: «غلط بعض الأئمة الكبار، فزعم أن البخاري لم يخرجه، وهو خطأ منه. وقد أخرجه من حديث مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة». وليس هو في الموطأ من هذا الوجه، بل هو فيه عن ابن شهاب، عن حميد، عن أبي هريرة. ولم يصرح برفعه. قال ابن عبد البر: «حكمه الرفع». وقد أخرجه الشافعي عن مالك مرفوعاً. أنظر: (مجمع الزوائد ٩٦/٢، ٢٢١/١، جامع الأصول ٩٢/٨، الفتح الرباني ٢٩٤/١، نيل الأوطار ١٠٤/١).

(٣) رواية زيد بن خالد الجهني: أخرجها الإمام أحمد في مسنده، والترمذي في سننه

٣ - وأبو سعيد الخدري. ٤ - وعلي بن أبي طالب [١].
٥ - وتمام بن العباس [٢]. ٦ - وقثم بن العباس [٣].

وصحيحه، وبلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لولا أشق على أمتي لأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل ولأمرتهم بالسواك عند كل صلاة». وأخرجها الحاكم أيضاً في المستدرك، بلفظ: «...لفرضت عليهم السواك مع الوضوء، ولأخرت صلاة العشاء إلى نصف الليل». وأخرجها النسائي أيضاً دون ذكر: «لأخرت صلاة...». وأخرجها العقيلي وأبو نعيم من طريق أخرى. وأخرجها أبو داود ومسلم أيضاً بلفظ: «لولا أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء والسواك عند كل صلاة». وأخرجها أبو داود أيضاً عن زيد بن خالد باللفظ الأول. أنظر: (جامع الأصول ٩٢/٨، نيل الأوطار ١٠٤/١، الفتح الرباني ٢٩٣/١).

(١) رواية علي بن أبي طالب: «أخرجها الإمام أحمد في مسنده بلفظ: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لولا أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، ولأخرت عشاء الآخرة إلى ثلث الليل الأول فإنه إذا مضى ثلث الليل الأول هبط الله تعالى إلى السماء الدنيا، فلم يزل هناك حتى يطلع الفجر، فيقول قائل: ألا سائل يعطي، ألا داع يجاب، ألا سقيم يستشفي، فيشفى، ألا مذنب يستغفر. فيغفر له». واسناده جيد. وأخرجها أيضاً البزار ورجاله ثقات.

وأخرجها أيضاً الطبراني في الأوسط، وفي إسناده ابن إسحق، وهو ثقة، وقد صرح بالتحديث، وإسناده حسن. ولفظه: «لولا أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء». أنظر: (مجمع الزوائد ٢٢١/١، ٩٦/٢، الفتح الرباني ٢٩٢/١، ٢٩٣، نيل الأوطار ١٠٤/١).

(٢) رواية تمام بن عباس: أخرجها أحمد والطبراني في الكبير بلفظ: «مالكم تدخلون على قلحاً، استاكوا، فلولا أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل طهور». وفي اسنادها أبو علي الصيقل، وهو مجهول.

(٣) رواية قثم بن العباس: أخرجها الإمام أحمد في مسنده بلفظ: «أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: مالكم تأتوني قلحاً، ألا تسوكون؟ لولا أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك كما فرضت عليهم الوضوء». وفي إسناده أبو علي الصقيل. قيل إنه مجهول.

٧ - ورجل من الصحابة لم يسم[١]. ٨ - وزينب بنت جحش[٢] .

٩ - وأم حبيبة[٣] . ١٠ - وجعفر بن أبي طالب.

١١ - والعباس بن عبد المطلب[٤]. ١٢ - وابن عباس[٥] .

١٣ - وابن عمرو. ١٤ - وعائشة[٦] .

١٥ - وأنس. ١٦ - وجابر بن عبد الله.

١٧ - وسهل بن سعد. ١٨ - وعبد الله بن عمر[٧] .

---

(١) رواية الرجل الذي لم يسم: أخرجها أحمد في مسنده بلفظ: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة». ورجاله ثقات.

(٢) رواية زينب بنت جحش: أخرجها الإمام أحمد في مسنده مثل الرواية السابقة إلا أنه قال: «...عند كل صلاة كما يتوضؤون». ورجاله ثقات.

(٣) رواية أم حبيبة: أخرجها الإمام أحمد وأبو يعلى بلفظ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة» ورجاله ثقات. أنظر: (مجمع الزوائد ٩٧/٢، نيل الأوطار ١٠٤/١، الفتح الرباني ٢٩٤/١).

(٤) رواية العباس بن عبد المطلب: أخرجها البزار والطبراني في الكبير بلفظ: «كانوا يدخلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يستاكوا، فقال: تدخلون على قلحاً، استاكوا، فلولا أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء». وفي اسناده أبو الصقيل، قال ابن السكن وغيره: مجهول. وأخرجها أيضاً أبو يعلى وزاد في آخره: «... وقالت عائشة: ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يذكر السواك حتى خشينا أن ينزل فيه قرآن».

(٥) رواية ابن عباس: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «لولا أن تضعفوا لأمرتكم بالسواك عند كل صلاة». وأخرجها أيضاً البزار بنفس اللفظ، وفي اسنادهما مسلم ابن كيسان الملائي وهو ضعيف، وقال البزار: «لا بأس به».

(٦) رواية عائشة: أخرجها البزار وابن حبان في صحيحه، بلفظ: «لولا أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة». وفي اسناده معاوية بن يحيى الصدفي، وهو ضعيف.

(٧) رواية عبد الله بن عمر: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط بلفظ: «لولا أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة». وفي اسناده سعيد بن راشد، وهو

١٩ - وأسامة بن زيد. ٢٠ - وابن الزبير.[١]
٢١ - وعبد الله بن حنظلة. ٢٢ - وأبو بكر الصديق.
٢٣ - وحذيفة بن اليمان. ٢٤ - وواثلة.
٢٥ - وأبو أمامة الباهلي. ٢٦ - وأبو أيوب.
٢٧ - وأبو موسى. ٢٨ - وأم سلمة.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثاني: أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي.

والثالث: أخرجه النسائي وحده.

والستة بعده: أخرجه أحمد في مسنده.

والأربعة بعدهم: أخرجه الطبراني.

والرابع عشر: أخرجه البزار في مسنده.

والأربعة بعده: أخرجه أبو نعيم في كتاب السواك.

والتاسع عشر: أخرجه ابن منيع في مسنده.

والذي بعده: أخرجه مسدد في مسنده.

والحادي والعشرون: أخرجه ابن مندة.

والباقون: أخرجه الديلمي في الفردوس.

ضعيف. وأخرجها الطبراني أيضاً برواية أخرى، لفظها: «لولا أن تكون سنة لأمرت بالسواك عند كل صلاة». وفيه أرطأة أبو حاتم، قال الهيثمي عنه: «لم أجد من ذكره». وبقية رجاله ثقات.

(١) رواية ابن الزبير: أخرجها الطبراني أيضاً في معجمه.

الحديث الثامن والستون:

« مَنْ شَهِدَ أنْ لا إلَهَ إلاَ الله وَجَبَ لَهُ الجَنَّةُ » [1].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن أربعة وثلاثين نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر في كتاب الإيمان.

والأحاديث في هذا الباب كثيرة وألفاظها مختلفة ففي بعضها « وجبت له الجنة » والبعض الآخر « حرم الله عليه النار وما أشبه هذا ». منها حديث الصحيحين، عن عتبان بن مالك: « أن الله قد حرم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله ».

وحديثهما أيضاً عن أنس: « ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار ».

وحديثهما أيضاً عن عبادة بن الصامت واللفظ لمسلم: « من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرم الله عليه النار ».

وحديثهما أيضاً عن ابن مسعود: « من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ».

وحديث البخاري عن أبي هريرة: « أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه ».

وحديث البزار بإسناد صحيح عن عمر مرفوعاً: من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة » وحديثه أيضاً بسند رجاله ثقات، عن أبي سعيد: « من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة » إلى غير ذلك وكان ذلك في ابتداء الإسلام حين كانت الدعوة الى مجرد الإقرار بالتوحيد، فلما فرضت السنن والفرائض، وحدت الحدود نسخ ذلك، وإلى هذا ذهب الضحاك والزهري وسفيان الثوري وغيرهم. وقيل لمن أتى مع الشهادتين بالفرائض، واجتنب الكبائر لأن ذلك من لوازم الإقرار بها. وقيل لمن قالها تائباً ومات على توبته. وقيل المراد به تحريم نار الخلود ودخوله الجنة لا محالة ابتداء أو بعد التطهير بالنار.

وفي فيض القدير: أن القدر المشترك من أحاديث « ان من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة » بالغ مبلغ التواتر، وهويفيد أن التواتر هنا معنوي لا لفظي.

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، حديث ٥٤، ٤٦. ومسند أحمد بن حنبل ٣/١٣٥، ١٧٤، ١٧٥، ٢٢٤.

رواه من الصحابة أربعة وثلاثون نفساً:

١ - معاذ بن جبل.	٢ - وعتبان بن مالك.
٣ - وأبو ذر.	٤ - وعثمان بن عفان.
٥ - وعبادة بن الصامت.	٦ - وأبو هريرة.
٧ - وأبو بكر الصديق.	٨ - وعمر بن الخطاب.
٩ - وخريم بن فاتك.	١٠ - ورفاعة الجهني.
١١ - وسلمة بن نعيم الاشجعي.	١٢ - وسهيل بن بيضاء.
١٣ - وشداد بن أوس.	١٤ - وعبد الله بن عمرو بن العاص
١٥ - وأبو الدرداء.	١٦ - وأبو سعيد الخدري.
١٧ - وأبو عمرة الأنصاري.	١٨ - وأبو موسى الأشعري.
١٩ - وأنس بن مالك.	٢٠ - وبلال.
٢١ - وجرير.	٢٢ - وزيد بن أرقم.
٢٣ - وزيد بن خالد الجهني.	٢٤ - وسعد بن عبادة.
٢٥ - وابن عباس.	٢٦ - وابن عمر بن الخطاب.
٢٧ - وعقبة بن عامر.	٢٨ - وعمارة بن رويبة.
٢٩ - وعمران بن حصين.	٣٠ - وعياض الأنصاري.
٣١ - والنواس بن سمعان.	٣٢ - وأبو شيبة الخدري.
٣٣ - وعبد الرحمن بن عوف.	٣٤ - وجابر بن عبد الله.

رضي الله عنهم.

فالأربعة الأول: أخرجه الشيخان.
والخامس: أخرجه مسلم وحده، وأحمد.
والسادس: أخرجه ابن حبان في صحيحه.
والاثنا عشر بعده: أخرجه أحمد في المسند.

والأربعة عشر بعدهم: أخرجه الطبراني.
والثالث والثلاثون: أخرجه البزار في المسند.
والأخير: أخرجه أبو يعلى في مسنده.

الحديث التاسع والستون:

« المَسْحُ على الخُفَّيْنِ »(١).

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة، عن ستة وأربعين نفساً. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، في كتاب الطهارة، وقال: « وأورده أيضاً الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الهداية عن مثل هذا العدد إلا أنه ذكر مما لم يذكره في الأزهار: أبا بكر الصديق، وسلمان، ويسار جد عبد الله بن مسلم بن يسار، وأم أسعد الأنصارية، وخالد بن عرفطة، وعبد الرحمن بن بلال، وعمرو بن بلال، والبراء بن عازب، ومالك بن سعد، ومالك بن ربيعة السلولي أبا مريم والد بريدة، وأبا ذر الغفاري. فهؤلاء أحد عشر إلى ستة وأربعين بسبع وخمسين.

وقد رواه العشرة المبشرون بالجنة ولم يذكر منهم هنا: عثمان بن عفان، وطلحة ابن عبيد الله، وسعيد بن زيد، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة ابن الجراح، وهم ستة إلى سبعة وخمسين بثلاثة وستين. وقد عد الكمال ابن الهمام في فتح القدير ممن رواه أيضاً: أبا موسى الأشعري، وعمرو بن العاص، وعبد الله بن الحارث. ثلاثة إلى ثلاثة وستين بست وستين، وباب الزيادة مفتوح ».

وقد ذكر البزار أنه روي عن المغيرة بن شعبة منْ نحو ستين طريقاً، وذكر ابن مندة منه خمسة وأربعين، وقال الإمام أحمد في المسح على الخفين: « أربعين حديثاً مرفوعاً وموقوفاً ». وقال: ابن أبي حاتم: «فيه عن واحد وأربعين». وقال: ابن عبد البر في الاستذكار: «رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو أربعين من الصحابة ».

ونقل ابن المنذر عن الحسن البصري، قال: حدثني سبعون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يمسح على الخفين، وذكر أبو القاسم بن مندة أسماء من رواه في تذكرته، فبلغ ثمانين صحابياً، وسرد الترمذي منهم جماعة والبيهقي في

. . . .

سننه جماعة، وابن عبد البر جماعة، والكمال بن الهمام في فتح القدير جماعة، وفي فتح المغيث للسخاوي جمع بعض الحفاظ رواته من الصحابة فجاوزوا الثمانين، قال: وصرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر. وعبارة ابن عبد البر منهم روي المسح على الخفين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو أربعين من الصحابة، واستفاض وتواتر، وسبقه أحمد فقال: ليس في قلبي في المسح على الخفين شيء فيه أربعون حديثاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رفعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وما وقفوا.

وفي فتح الباري صرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر، وجمع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانين، منهم العشرة، وفي ابن أبي شيبة وغيره، عن الحسن البصري، حدثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين. ومثله للزرقاني في شرح الموطأ وفي فيض القدير، وقد بلغت أحاديث المسح على الخفين التواتر حتى قال الكمال بن الهمام، قال أبو حنيفة: ما قلت به حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار، وعنه أخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين، لأن الآثار التي جاءت فيه في حيز التواتر.

وفي شرح العقائد النسفية للسعد قال الكرخي: «اني أخاف الكفر على من لا يرى المسح على الخفين، لأن الآثار التي جاءت فيه في حيز التواتر».

ونقله القاضي عياض في الأكمال والنصوص بتواتره كثيرة، ولكن تواتره كما نقلناه عن المازري وعياض معنوي لا لفظي، وقد صرح بذلك أيضاً السيوطي في شرحه لألفية العراقي.

انظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، والصلاة. وصحيح مسلم، كتاب الطهارة، حديث ٧٢: ٨٦. وسنن أبي داود، كتاب الطهارة. وسنن الترمذي، كتاب الطهارة، والدعوات. وسنن النسائي، كتاب الطهارة. وسنن ابن ماجة، كتاب الطهارة. وسنن الدارمي، كتاب الوضوء. وموطأ مالك، كتاب الطهارة، حديث ٤١: ٤٥، ٤٦. ومسند زيد بن علي، حديث ٦٠، ٦٥. ومسند الإمام أحمد بن حنبل ١٤/١، ٢٠، ٢٨، ٣٢، ٣٥، ٤٤، ٤٩، ٥٤، ٩٥، ٩٦، ١٠٠، ١١٣، ١١٤، ١١٦، ١١٧، ١٢٠، ١٢٤، ١٣٣، ١٣٤، ١٤٦، ١٤٨، ١٤٩، ١٦٩، ١٨٦، ٣٢٣، ٣٦٦، ٣٥٨/٢، ٨/٤، ٩، ١٠، ١٣٩، ١٧٩،

رواه من الصحابة ستة وأربعون نفساً:

١ - المغيـرة بن شعبة[١]. ٢ - وعمر بن الخطاب[٢].

٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٣٥٨، ٣٦١، ٣٦٣، ٣٦٤، ٢١٣/٥، ٢١٤، ٢١٥، ٢٦٤، ٢٨١، ٢٨٧، ٢٨٨، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٨، ٣٨٢، ٤٠٢، ٤٢١، ٤٣٩، ٤٤٠، ١٢/٦، ١٣، ١٤، ١٥، ٢٧، ١١٠، ٣٢٣. ومسند الطيالسي، حديث ١٤، ٩٢، ٤٠٦، ٦٥٦، ٦٦٨، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٩، ٩١٦، ١١١٣، ١١١٦، ١١٦٦، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٥٤. ومغازي الواقدي ص ٣٩٩.

(١) رواية المغيرة بن شعبة: أخرجها الإمام أحمد في المسند بخمس روايات مختلفة: الأولى بلفظ: «وضأت النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فغسل وجهه وذراعيه ومسح برأسه ومسح على خفيه، فقلت: يا رسول الله ألا أنزع خفيك؟ قال: لا إني أدخلتهما وهما طاهرتان، ثم لم أمشِ حافياً بعد، ثم صلى صلاة الصبح». وأخرجها أيضاً البخاري ومسلم بألفاظ مختلفة، وأخرجها أبو داود والترمذي في سننهما، وحسنه الترمذي.

الرواية الثانية: بلفظ: «أنه سافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وادياً فقضى حاجته ثم خرج فأتاه فتوضأ فخلع خفيه فتوضأ، فلما فرغ وجد ريحاً بعد ذلك، فعاد فخرج فتوضأ ومسح على خفيه، فقلت: يا نبي الله نسيت لم تخلع الخفين، قال: كلا، بل أنت نسيت، بهذا أمرني ربي عز وجل». وأخرج هذه الرواية أيضاً البيهقي وأبو داود ولم يتعقباه، وسكت عنه المنذري، وأخرجه الحاكم أيضاً وقال: «قد اتفق الشيخان على إخراج طرق حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في المسح، ولم يخرجا قوله صلى الله عليه وسلم: «بهذا أمرني ربي» واسناده صحيح، وأقره الذهبي. وأخرجه بمثل هذه الرواية أيضاً الطبراني في الأوسط، مع اختلاف يسير في اللفظ وفي اسناد الطبراني ابن يزيد الأودى، وقد ضعفوه الا ابن عدي، فقال: «لم أر له حديثاً منكراً جاوز الحد إذا روى عنه ثقة، وإن كان ليس بالقوي في الحديث فإنه يكتب حديثه ويقبل اذا روى عنه ثقة، وهذا روى عنه مكي بن ابراهيم وهو من رجال الصحيح، فهو مقبول على ما قاله ابن عدي».

الرواية الثالثة: بلفظ: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهور

. . . .

الخفين، قال عبد الله، قال أبي: حدثناه سريح والهاشمي أيضاً». قال الحافظ في بلوغ المرام: «اسناده حسن»، وقال في التلخيص: «اسناده صحيح». وأخرجها أيضاً البيهقي.

الرواية الرابعة: بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح أسفل الخف وأعلاه» وأخرج هذه الرواية أيضاً الدارقطني في سننه، والبيهقي في السنن، وأبو داود وابن ماجة والترمذي في سننهما، وقال الترمذي: «هذا حديث معلول لم يسنده عن ثور غير الوليد بن مسلم، وسألت أبا زرعة ومحمداً ــ يعني البخاري ــ عن هذا الحديث، فقالا: ليس بصحيح». وقال الحافظ في التلخيص: «رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجة والدارقطني والبيهقي وابن الجارود، من طريق ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة عن المغيرة، وفي رواية ابن ماجة، عن وراد كاتب المغيرة». وأطال الحافظ في الكلام على هذا الحديث بما يفيد أنه معلول كما قال الترمذي.

الرواية الخامسة: بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الجوربين والنعلين». وأخرج هذه الرواية أيضاً ابن ماجة وأبو داود وابن حبان والترمذي، وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وقال الخطابي في معالم السنن: «وقد ضعف أبو داود هذا الحديث، وذكر أن عبد الرحمن بن مهدي كان لا يحدث به». وقال المنذري: «قال أبو داود: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا التحديث، لأن المعروف عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ــ يعني أن المسح على الجوربين غير معروف عنه». أنظر: (الفتح الرباني ٦٣/٢، ٦٨، ٧٠، ٧١، نيل الأوطار ١٧٩/١، ١٨٠، جامع الأصول ١٣٠/٨، ١٣٨، ١٣٩، مجمع الزوائد ٢٥٩/١).

(٢) رواية عمر بن الخطاب: أخرجها أحمد بن حنبل في مسنده، بلفظ: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الحدث توضأ ومسح على الخفين» وفي رواية أخرى: «أنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه في السفر». الرواية الأولى أشار إليها الترمذي والبيهقي ولم يذكراه، وفي اسناده يزيد بن أبي زياد، قيل عنه سيء الحفظ. أما الرواية الثانية فلم يخرجها سوى أحمد، وسندها جيد. وأخرج رواية عمر أيضاً أبو يعلى بلفظ: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالمسح

٣ - وعلي بن أبي طالب[1] . ٤ - وسعد بن أبي وقاص[2] .

على الخفين إذا البسهما وهما طاهرتان ». ورجاله ثقات. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/٢٥٥ : ولعمر في الصحيح ذكر في قصة سعد غير هذا، وله عند ابن ماجة آخر ».

(١) رواية علي بن أبي طالب: أخرجها أبو داود والدارقطني في سننهما بلفظ : « لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه ». قال الحافظ في بلوغ المرام: « اسناده حسن »، وقال في التلخيص: اسناده صحيح ». وفي اسناده عبد خير بن يزيد الهمداني، وثقه يحي بن معين وأحمد بن عبد الله العجلي.

وأخرجها أيضاً الإمام أحمد في مسنده بلفظ: « كنت أرى أن باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح ظاهرهما، قال وكيع: يعني الخفين ». وأخرج هذه الرواية أيضاً الدارقطني وأبو داود والبيهقي عن عبد خير، عن علي رضي الله عنه. وأخرجها أيضاً عبد الله بن أحمد بن حنبل في الزوائد على مسند أبيه عن عبد خير قال: « رأيت علياً رضي الله عنه توضأ فغسل ظهر قدميه وقال: لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل ظهور قدميه لظننت أن بطونها أحق بالغسل ». ورجاله كلهم ثقات. وأخرجها أيضاً الإمام الشافعي في مسنده.

وأخرج هذه الرواية الأخيرة أيضاً البيهقي في سننه من طرق متعددة بلفظ: الخفين بدل القدمين، ثم قال: « وفي كل هذه الروايات المقيدات بالخفين دلالة على اختصار وقع فيما أخبرنا أبو علي الروذباري، ثنا أبو محمد بن شوذب المقري بواسط، ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو نعيم عن يونس بن أبي اسحاق عن أبي إسحاق عن عبد خير قال رأيت علياً. وذكر الحديث ». وكذلك روى الحديث أبو السوداء عن ابن عبد خير، عن أبيه. وعبد خير لم يحتج به صاحبا الصحيحين. وقول البيهقي في عبد خير أنه لم يحتج به صاحبا الصحيح ليس بصحيح، فقد وثقه ابن معين والعجلي، وأخرج له أصحاب السنن، وقد صححه الحافظ في التلخيص. أنظر: (جامع الأصول ٨/١٣٩، مجمع الزوائد ١/٢٦٠، نيل الأوطار ١/١٨٤).

(٢) رواية سعد بن أبي وقاص: أخرجها الإمام أحمد في مسنده بلفظ: « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المسح على الخفين: لا بأس به ». وأخرجها البيهقي ولم يتعقبه، وقال: « ذكر البخاري اسناده ».

٥ - وبلال بن رباح[١]. ٦ - وبريدة[٢].
٧ - وجرير البجلي[٣]. ٨ - وحذيفة بن اليمان.

---

(١) رواية بلال بن رباح: أخرجها الإمام أحمد في مسنده ومسلم في صحيحه، والترمذي في سننه بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار». وأخرجها أيضاً البيهقي.
وأخرجها أبو داود برواية أخرى بلفظ: «أن عبد الرحمن بن عوف سأل بلالاً عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: كان يخرج يقضي حاجته فآتية بالماء، فيتوضأ، ويمسح على عمامته وموقيه».
وأخرج رواية بلال أيضاً النسائي بلفظ: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين والخمار — وفي أخرى: على الخفين». وفي رواية أخرى للنسائي أيضاً: «دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلال الأسواق، فذهب لحاجته، ثم خرج؛ فقال أسامة فسألت بلالاً: ما صنع؟ فقال بلال: ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته، ثم توضأ فغسل وجهه ويديه، ومسح برأسه، ومسح على الخفين؛ ثم صلى».

(٢) رواية بريدة: أخرجها أحمد في مسنده بلفظ: «أن النجاشي أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم خفين أسودين ساذجين فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما». وأخرجها أيضاً أبو داود والترمذي. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن، انما نعرفه من حديث دلهم». وقال أبو داود: «هذا مما تفرد به أهل البصرة». وأخرجها أيضاً الدارقطني وقال: «تفرد به حجير بن عبد الله، عن ابن بريدة، ولم يروه عنه غير دلهم بن صالح»، وذكره في ترجمة عبد الله بن بريدة عن أبيه.
وأخرجها أيضاً مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي برواية أخرى بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد، ومسح على خفيه، فقال له ابن عمر: لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه؟ فقال: عمداً صنعته يا عمر». أنظر: (جامع الأصول ١٣٨/٨، الفتح الرباني ٦١/٢).

(٣) رواية جرير البجلي: أخرجها البخاري ومسلم بلفظ: «أنه بال ثم توضأ ومسح على خفيه، فقيل له: تفعل هكذا؟ قال: نعم، رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال، ثم توضأ ومسح على خفيه، قال ابراهيم: فكان يصحبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة». وأخرجها أبو داود أيضاً وزاد: «فقال جرير

٩ - وعمرو بن أمية الضمري[١] . ١٠ - وأبي بن عمارة[٢] .
١١ - وأوس بن أبي الثقفي[٣] .

لما سئل هل كان ذلك قبل المائدة أو بعدها؟ ما أسلمت الا بعد المائدة ». وكذلك أخرجها الترمذي من طريق شهر بن حوشب قال: فقلت له: أقبل المائدة أم بعدها؟ فقال جرير: ما أسلمت إلا بعد المائدة. وقال الترمذي: هذا حديث مفسر لأن بعض من أنكر المسح على الخفين تأول مسح النبي على الخفين أنه كان قبل نزول آية الوضوء التي في المائدة فيكون منسوخاً. وأخرج رواية جرير أيضاً الطبراني من رواية محمد بن سيرين عن جرير أنه كان في حجة الوداع. ولفظه: « سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسح على الخفين؟ قال: ثلاث للمسافر، و يوم وليلة للمقيم » وفي اسناده أيوب بن خزيم، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٥٩/١: « لم أجد من ترجمه غير ابن أبي حاتم ولم يجرح ولم يوثق ».

(١) رواية عمرو بن أمية الصخري: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل في مسنده بلفظ: « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين والخمار». وأخرجها أيضاً البيهقي والبخاري في صحيحه، ومسلم في سننه. أنظر: (جامع الأصول ١٣٧/٨، الفتح الرباني ٦٠/٢).

(٢) رواية أبي بن عمارة: أخرجها أبو داود في سننه بلفظ: « يا رسول الله، أمسح على الخفين؟ قال: نعم. قال: يوماً؟ قال: يوماً. قال: و يومين. قال: وثلاثة؟ قال: نعم، وما شئت ». وفي رواية أخرى: « حتى بلغ سبعاً. قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، ما بدا لك ». وقال أبو داود: « وقد اختلف في اسناده. وليس بالقوي ». وقال المنذري: وأخرجه ابن ماجة. وبمعناه قال البخاري. وقال الإمام أحمد: رجاله لا يعرفون ». وقال الدارقطني: « هذا إسناد لا يثبت ».

(٣) رواية أوس بن أوس الثقفي: أخرجها الإمام أحمد في مسنده بلفظ: « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم قام الى الصلاة». وفي رواية أخرى: « أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي كظامة قوم فتوضأ ». وأخرجه أيضاً أبو داود، والطحاوي، وابن أبي شيبة، وفيه اضطراب في السند والمتن. وقال الحافظ ابن عبد البر: « ولأوس بن حذيفة أحاديث منها المسح على القدمين في اسناده ضعف ». وروى الحازمي في الاعتبار بسنده عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس ابن أبي أوس قال: « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم

١٢ - وخزيمة بن ثابت [١] . ١٣ - وصفوان بن عسال [٢] .

قام فصلى » . قال الحازمي : « لا يعرف هذا الحديث مجرداً متصلاً الا من حديث يعلى بن عطاء ، وفيه اختلاف أيضاً ، وعلى تقدير ثبوته ذهب بعضهم إلى نسخه » .

(١) رواية خزيمة بن ثابت : أخرجها الإمام أحمد في مسنده وأبو داود والترمذي في سننها بلفظ : « عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن المسح على الخفين ، فقال للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يوم وليلة » . وأخرجها أيضاً الطبراني في الكبير وزاد في آخره : « ... يمسح على خفيه اذا أدخلها وهما طاهرتان » . وفي إسناد الطبراني ابن أبي ليلى ، وهو سيء الحفظ .

وأخرج رواية أحمد أيضاً ابن ماجة وابن حبان وفيه زيادة وهي ثابتة عند أبي داود وابن ماجة وابن حبان ، وهي بلفظ : « لو استزدناه لزادنا » . وفي لفظ : « ولو مضى السائل على مسئلته لجعلها خمساً » . وأخرجها الترمذي بدون هذه الزيادة وقال : « قال البخاري : لا يصح عندي لأنه لا يعرف للجدلي سماع من خزيمة » . وذكر عن يحيى بن معين أنه قال : « هو صحيح » وقال ابن دقيق العيد : « الروايات متضافرة متكاثرة برواية التيمي له عن عمرو بن ميمون عن الجدلي عن خزيمة . وقال ابن أبي حاتم في العلل ، قال أبو زرعة : الصحيح من حديث التيمي عن عمرو بن ميمون ، عن الجدلي ، عن خزيمة مرفوعاً ، والصحيح عن النخعي عن الجدلي بلا واسطة » . وادعى النووي في شرح المهذب الاتفاق على ضعف هذا الحديث . قال الحافظ : « وتصحيح ابن حبان له يرد عليه » . وأخرج رواية ابن خزيمة أيضاً الطبراني في الأوسط بإسناد حسن بلفظ : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الخفين والخمار » . أنظر : (نيل الأوطار ١٨٣/١ ، الفتح الرباني ٦٦/٢ ، ٦٧ ، جامع الأصول ١٤١/٨ ، مجمع الزوائد ٢٥٦/١ ، ٢٦٠) .

(٥) رواية صفوان بن عسال : أخرجها الإمام أحمد في مسنده بلفظ : « أمرنا ـــ يعني النبي صلى الله عليه وسلم ـــ أن نمسح على الخفين إذا نحن أدخلناهما على طهر ثلاثاً إذا سافرنا ، و يوماً وليلة إذا أقمنا ، ولا نخلعهما من غائط ولا بول ولا نوم ولا نخلعهما إلا من جنابة » . وقال الخطابي : « هو صحيح الاسناد » . وأخرجها أيضاً النسائي والترمذي وابن خزيمة وصححاه ، وأخرجه أيضاً أبو داود والشافعي وابن ماجة وابن حبان والدارقطني والبيهقي . وحكي الترمذي عن البخاري أنه حديث حسن ، ومداره على عاصم بن أبي النجود ، وهو صدوق سيء الحفظ ، وقد تابعه جماعة ورواه عنه أكثر من أربعين نفساً ؛ كما قال ابن مندة . أنظر : (نيل الأوطار ١٨١/١ ، الفتح

١٤ - وجابر بن عبد الله [١]. ١٥ - وأبو بكرة [٢].
١٦ - وأنس بن مالك [٣]. ١٧ - وسهل بن ساعد الساعدي.
١٨ - وعوف بن مالك الأشجعي [٤].

الرباني ٢/٦٥، جامع الأصول ٨/١٤١).

(١) رواية جابر بن عبد الله: أخرجها الترمذي في سننه، بلفظ: «قال أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر: سألت جابر بن عبد الله عن المسح على الخفين؟ فقال: السنة يا ابن أخي، وسألته عن المسح على العمامة؟ فقال: أمس الشعر». وأخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين» واسناده حسن.

(٢) رواية أبي بكرة: أخرجها الأثرم في سننه، وابن خزيمة والدارقطني بلفظ: «عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوماً وليلة إذا تطهر فلبس خفيه أن يمسح عليها». قال الخطابي: «صحيح الإسناد». وأخرجها الشافعي أيضاً وابن أبي شيبة وابن حبان وابن الجارود والبيهقي والترمذي في العلل. وصححه الشافعي وابن خزيمة.

(٣) رواية أنس بن مالك: أخرجها مالك في الموطأ بلفظ: «أنه أتى قباء، فبال، ثم أتى بوضوء، فتوضأ، فغسل وجهه، و يديه إلى المرفقين، ومسح برأسه، ومسح على الخفين، ثم جاء المسجد، فصلى».

وأخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر فمسح على الخفين والعمامة». وفي إسناده على بن الفضيل بن عبد العزيز قال الهيثمي عنه: لم أجد من ذكره. وأخرجها أيضاً برواية أخرى نصها: «عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين ثلاثة أيام للمسافر وللمقيم يوم وليلة». وفي إسناده القاسم بن عثمان البصري، قال البخاري عنه: «له أحاديث لا يتابع عليها». أنظر: (جامع الأصول ٨/١٣٨، مجمع الزوائد ١/٢٥٩).

(٤) رواية عوف بن مالك الأشجعي: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك ثلاثة أيام للمسافر ولياليهن، وللمقيم يوماً وليلة». وأخرجها أيضاً البزار والطبراني في الأوسط، والترمذي والبيهقي، وقال: «قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمداً ــ يعني البخاري ــ عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن». وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

١٩ - وعائشة[١]. ٢٠ - وميمونة[٢].

٢١ - وثوبان[٣]. ٢٢ - وأبو أيوب الأنصاري[٤].

٢٣ - وأبو هريرة[٥].

---

(١) رواية عائشة: لم أجدها: الا عند الدارقطني.

(٢) رواية ميمونة: أخرجها الإمام أحمد بن حنبل عن عمر بن إسحاق بن يسار عن ميمونة بلفظ: «سألت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن المسح على الخفين، قالت: قلت: يا رسول الله، أكل ساعة، يمسح الإنسان على الخفين ولا ينزعهما، قال: نعم». وأخرجها أيضاً الدارقطني والبيهقي وأبو يعلى. ورواية أبو يعلى نصها: «يا رسول الله، أيخلع الرجل خفيه كل ساعة؟ قال: لا، ولكن يمسح عليهما ما بدا له». وفي اسناده عمر بن اسحاق بن يسار، قال الدارقطني: «ليس بالقوي». وذكره ابن حبان في الثقات. أنظر: (الفتح الرباني ٦٧/٢، مجمع الزوائد ٢٥٨/١).

(٣) رواية ثوبان: أخرجها الامام أحمد في مسنده، والبزار بلفظ: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الخفين والخمار». وفي إسنادها عنبه بن أمية، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي المقاطيع».

(٤) رواية أبي أيوب: أخرجها أحمد بن حنبل في مسنده عن علي بن مدرك، عن أبي أيوب بلفظ: «رأيت أبا أيوب نزع خفيه، فنظروا إليه، فقال: إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح عليهما، لكني حبب إليَّ الوضوء». وأخرجها أيضاً الطبراني في الكبير وزاد: «عن أبي أيوب أنه كان يأمر بالمسح على الخفين و يغسل رجليه، فقيل له في ذلك، فقال: بئس مالي إن كان لكم مهنؤه وعليَّ مأثمة». ورجاله موثقون. وأخرج الطبراني رواية أخرى عن أبي أيوب ولفظها: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين والخمار» وفي إسناده الصلت بن دينار، وهو متروك. أنظر: (الفتح الرباني ٦١/٢، مجمع الزوائد ٢٥٤/١، ٢٥٧).

(٥) رواية أبي هريرة: أخرجها الامام أحمد في مسنده بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وضئني، فأتيته بوضوء فاستنجى، ثم أدخل يده في التراب، فمسحها ثم غسلها، ثم توضأ و مسح على خفيه، فقلت: يا رسول رجلاك لم تغسلهما، قال: اني أدخلتها وهما طاهرتان» وفي إسناده رجل لم يسم. وأخرجها أيضاً الطبراني في الأوسط بلفظ: «رأيت رسول الله توضأ ومسح على عمامته ومسح على خفيه» وفي إسناده عبد الحكم بن ميسرة، وهو ضعيف. أنظر: (الفتح الرباني ٦٤/٢، مجمع

٢٤ - وأسامة بن زيد[١]. ٢٥ - وأسامة بن شريك[٢].
٢٦ - والبراءبن عازب[٣]. ٢٧ - وجابر بن سمرة[٤].
٢٨ - وربيعة بن كعب الأسلمي[٥]. ٢٩ - والشريد[٦].
٣٠ - وعبادة بن الصامت[٧].

الزوائد ١/٢٥٤، ٢٥٦).

(١) رواية أسامة بن زيد: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين» وفي أسناده عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه عن عطاء بن يسار، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/٢٥٦: لم أعرف عبدالرحمن ولا يزيد.

(٢) رواية أسامة بن شريك: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المسح على الخفين: للمسافر ثلاثة وللمقيم يوم وليلة». وفي إسناده عمر بن عبدالله بن يعلى.، وقد أجمع على ضعفه.

(٣) رواية البراء بن عازب: أخرجها في الأوسط بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يمسح قبل نزول المائدة وبعدها حتى قبضه الله». وفي إسناده سوار بن مصعب، وقد أجمع على ضعفه. وأخرجها أيضاً في الكبير بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة في المسح على الخفين». وأخرجها أيضاً في الأوسط وفي إسناده الضبي بن الأشعث، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/٢٥٩: له مناكير، وقال في موضع آخر: وهو ضعيف.

(٤) رواية جابر بن سمرة: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين». وفي إسناده أبو بلال الأشعري، ضعفه الدارقطني.

(٥) رواية ربيعة بن كعب الأسلمي: أخرجها الطبراني في الكبير وإسناده حسن، ولفظه: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين».

(٦) رواية الشريد: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين». وفي إسناده ابن لهيعة. وهو ضعيف.

(٧) رواية عبادة بن الصامت: أخرجها الطبرا ني في الكبير بلفظ: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه». وفي إسناده أبي عتبة، قال الهيثمي: لم أجد من ذكره. وفي رواية أخرى من طريق اسحق بن يحيى عن عبادة في الكبير أيضاً بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل توضأ فأحسن وضوءه، ومسح على خفيه كلما يريد الصلاة يخلعهما و يتوضأ، قال لا بل يمسح عليهما». واسحاق ابن يحيى لم يدرك عبادة.

٣١ - وعبدالله بن رواحة[١] . ٣٢ - وابن عباس[٢] .

٣٣ - وابن عمر[٣] .

---

(١) رواية عبدالله بن رواحة: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه». وفي إسناده عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وعطاء بن يسار لم يدرك ابن رواحة.

(٢) رواية ابن عباس: أخرجها الامام أحمد في مسنده باسناد جيد، بلفظ: «قد مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين، فاسألوا هؤلاء الذين يزعمون أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح قبل نزول المائدة أو بعد نزول المائدة، والله ما مسح بعد المائدة، ولئن أمسح على ظهر عابر بالفلاة أحب إليّ من أن أمسح عليها».

وأخرجها أيضاً الطبراني في الأوسط بلفظ: «قال: ذكر المسح على الخفين عند عمر وسعد، وعبدالله بن عمر، فقال عمر: سعد أفقه منك، فقال ابن عباس: يا سعد إنا لا ننكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح، ولكن هل مسح منذ نزلت المائدة؟ فإنها أحكمت كل شيء، وكانت آخر سورة نزلت من القرآن، الا تراه؟ قال: فلم يتكلم أحد». وفي إسناده عبيدالله بن عبيدة التمار، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب.

وأخرجها الطبراني في الكبير أيضاً برواية أخرى بلفظ: «ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين حتى قبضه الله عز وجل». وفي إسناده محمد ابن أبي ليلى، وهو ضعيف، وسيء الحفظ.

وأخرجها في الكبير أيضاً برواية أخرى بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المسح على الخفين للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن». وفي إسناده مسلم الملائي وهو ضعيف. أنظر: (الفتح الرباني ٥٨/٢، مجمع الزوائد ٢٥٦/١، ٢٥٧، ٢٥٩).

(٣) رواية ابن عمر: أخرجها الامام أحمد في مسنده والبخاري في صحيحه بلفظ: «أن سعداً حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يمسح على الخفين. وأن ابن عمر سأل عن ذلك عمر، فقال: نعم إذا حدثك سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسأل عنه غيره». وأخرجها أيضاً أحمد من طريق آخر عن ابن عمر، وفيها قال: «رأيت سعد بن أبي وقاص يمسح على خفيه بالعراق حين توضأ، فأنكرت ذلك عليه، فلما اجتمعنا عند عمر قال لي سعد: سل أباك. فذكر القصة». وأخرجها ابن خزيمة أيضاً عن أبي عمر بنحوه، وفيه أن عمر قال: «كنا ونحن مع نبينا نمسح

٣٤ - وابن مسعود [١]. ٣٥ - عبد الرحمن بن حسنة [٢].
٣٦ - وعصمة [٣]. ٣٧ - وعمرو بن حزم.
٣٨ - ومسلم والد عوسجة [٤].

على خفافنا لا نرى بذلك بأساً».

وأخرجها أيضاً أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين: للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن». ورجال البزار وأبي يعلى ثقات. أنظر: (نيل الأوطار ١٧٨/١، الفتح الرباني ٥٩/٢، جامع الأصول ١٣٤/٨، ١٣٥، مجمع الزوائد ٢٥٨/١).

(١) رواية ابن مسعود: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «من رغب عن المسح على الخفين فقد رغب عن سنة محمد صلى الله عليه وسلم». وفي إسناده يوسف بن عطية، وهو كذاب. وأخرجها أيضاً الطبراني في الكبير بلفظ آخر ونصه: «عبد بن مسعود أنه كان يمسح على الجورين والنعلين». ورجاله موثقون.

وأخرجها أيضاً عن ابن مسعود البزار بلفظ: «عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام وللمقيم يوم وليلة». وأخرج هذه الرواية أيضاً الطبراني في الكبير موقوف، وفي إسناده يوسف بن عطية، وهو كذاب. وأخرج البزار أيضاً رواية آخرى بلفظ: «كنا نمسح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين...» وفي إسناده سليمان بن بشير، وهو ضعيف.

(٢) رواية عبد الرحمن بن حسنة: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه» وفي إسناده عمرو بن عبد الغفار، وهو متروك الحديث.

(٣) رواية عصمة: أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض سكك المدينة، فانتهى إلى سباطة قوم، فقال: يا حذيفة أسترني فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فبال قائماً ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على الخف وصلى». وفي إسناده الفضل بن المختار وهو منكر الحديث، ويحدث بالأباطيل.

(٤) رواية مسلم والد عوسجة: أخرجها البزار بلفظ: «سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يمسح على الخفين». قال البزار: إنما يروي عوسجة، عن أبيه عن

٣٩ - ومعقل بن يسار[١]. ٤٠ - و يعلى بن مرة[٢].

٤١ - وأبو أمامة الباهلي[٣]. ٤٢ - وأبو برزة الأسلمي[٤].

٤٣ - وأبو سعيد الخدري[٥]. ٤٤ - وأبو طلحة.[٦]

٤٥ - وشبيب بن غالب. ٤٦ - وزيد بن حزم.

رضي الله عنهم.

فالأول: أخرجه الشيخان.

والثمانية بعده: أخرجه مسلم وحده.

علي. وأخرجها الطبراني أيضاً في الكبير بلفظ: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه». قال الهيثمي: وعوسجة بن مسلم لم أجد من ذكره، إلا أن الذهبي قال: عوسجة بن أقرم روى عن يحيى بن عوسجة حديثه في المسح على الخفين لم يصح. أنظر: (مجمع الزوائد ١/٢٥٧).

(١) رواية معقل بن يسار: أخرجها الطبراني في الكبير، وفي إسناده الحسن بن دينار، وهو متروك.

(٢) روايـة يعلى بن مرة: أخرجها الطبراني في الكبير، وفي إسناده عمر بن عبدالله بن يعلى، وهو مجمع على ضعفه.

(٣) رواية: أبي إمامة الباهلي: أخرجها الطبراني في الكبير والأوسط وفي إسناده عفير بن معدان، وهوضعيف.

وأخرج الطبراني رواية أخرى في الكبير أيضاً بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الخفين والعمامة ثلاثاً في السفر، و يوماً وليلة في الحضر». وفي إسنادها مروان أبو سلمة، قال الذهبي عنه: مجهول.

(٤) رواية أبي برزة: أخرجها البزار، وفي إسناده عبدالسلام عن الأزرق بن قيس وعنه يزيد بن هرون. وأخرجها أيضاً الطبراني في الكبير وفي إسناده عبدالسلام بن صالح، ضعفه الدارقطني. أنظر: (مجمع الزوائد ١/٢٥٨).

(٥) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها الطبراني في الأوسط، وفي إسناده غسان بن عوف، قال الأزدي.: ضعيف. أنظر: (مجمع الزوائد ١/٢٥٦).

(٦) رواية أبي طلحة: أخرجها الطبراني في الصغير ورجاله موثقون. أنظر: (المرجع السابق والصفحة).

والثلاثة بعدهم: أخرجه أبو داود.
والاثنان بعدهم: أخرجه الترمذي.
والخامس عشر: أخرجه ابن حباب وابن خزيمة في صحيحها.
والاثنان بعده: أخرجه ابن ماجة في سننه.
والثلاثة بعدهما: أخرجه الدارقطني.
والثلاثة بعدهم: أخرجه أحمد في المسند.
والواحد والعشرون بعدهم: أخرجه الطبراني.
والخامس والأربعون: أخرجه ابن مندة في معرفة الصحابة.
والأخير: أخرجه أبو نعيم في المعرفة.
وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور في سننه من مرسل الضحاك، وقال الحسن: حدثني سبعون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يمسح على الخفين [1].

---

(١) وروى الحديث أيضاً عبدالله بن الطفيل من رواية أخرجها الطبراني في الكبير بلفظ: «قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه». وفي إسناده الواقدي وهو ضعيف جداً.
وروى الحديث أيضاً يريم بن سعد من رواية أخرجها الطبراني في الكبير، ويريم ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر له راوياً غير اسحق السبيعي.
وروى الحديث أيضاً هرون بن سليمان من رواية أخرجها الطبراني في الكبير، بلفظ: «رأيت عمرو بن حريث هراق الماء، فدعا بماء، قال: فمسح يديه ووجهه، وموسح على نعليه ثم قام فصلى». ورجاله ثقات.

الحديث السبعون:

« حديث الحَوْض »[1].

---

(١) أورده السيوطي في الأزهار المتناثرة عن تسعة وأربعين نفساً، ولم يذكر عبدالله بن عمرو. وأورده الكتاني في نظم المتناثر، كتاب البعث وأحوال القيامة، وقال: وفي شرح الاحياء ممن رواها أيضاً: أبو لبابة، وجبير بن مطعم، وأوس بن الأرقم وهو أخو زيد بن الأرقم، وزيد بن أبي أوفى وهو أخو عبدالله بن أبي أوفى، وسويد بن عامر، والصنابحي بن الأعسر، وعبدالله الصنابحي وهو غير الذي قبله وغير أبي عبدالله الصنابحي التابعي.

وقد ذكر القاضي عياض في الشفا ممن رواها أربعة وعشرون نفساً، وذكره قبلها عن ثلاثة آخرين، ويوجد في بعض نسخه زيادة ثلاثة أيضاً، مجموع ذلك ثلاثون.

وذكر القرطبي في المفهم أنه رواها نيف على ثلاثين، وزاد عليهم ابن حجر في فتح الباري فأوصل رواتها لستة وخمسين، وأوصلهم في البدور السافرة إلى ثمانية وخمسين، ذاكراً لفظ كل واحد، ونقل في شرح المواهب عن الحافظ، قال: بلغني أن بعض المتأخرين أوصلهم الى ثمانين، وفي مناهل الصفا روى أحاديث الحوض خمسة وخمسون صحابياً خرجت أحاديثهم المتواترة.

وفي الاستذكار في الكلام على حديث: « ومنبري على حوضي » ما نصه: وقد ذكرنا الآثار المتواترة في الحوض في كتاب التمهيد.

وفي فيض القدير قال القاضي البيضاوي: الحوض ظاهره عند أهل السنة متواتر يجب الايمان به، وتردد البعض في تكفير منكره، وقال القرطبي أحاديث الحوض متواترة.

وممن جمعها الامام الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه البعث والنشور بأسانيدها وطرقها، وفي بعض ذلك ما يقتضي كونها متواترة، لكن قال: « بعض تواترها معنوي لا لفظي ».

أنظر الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الجنائز، والشرب، والجزية، وفضائل أصحاب النبي، ومناقب الأنصار، والمغازي، والرقاق، والفتن، والتوحيد. وصحيح مسلم، كتاب الطهارة، حديث ٣٦: ٣٩، والصلاة، حديث ٥٣، ٥٤،

رواه من الصحابة خمسون نفساً:

١ - أنس[1].   ٢ - وأسيد بن حضير.

والامارة، حديث ٤٨، والفضائل، حديث ٢٥: ٤٥. وسنن أبي داود، كتاب السنن. وسنن الترمذي، كتاب الفتن، وصفة القيامة. وسنن النسائي، كتاب الجنائز. وسنن ابن ماجة، كتاب الزهد. وموطأ مالك، كتاب الطهارة، حديث ٢٨، ومسند أحمد بن حنبل ١/٢٥٧، ٣٣٤، ٣٨٤، ٤٠٢، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٢٥، ٤٣٩، ٤٥٥، ٢/٩٥، ٢٩٨، ٣٠٠، ٤٠٨، ٤٥٤، ٤٦٧، ٣/١٤، ١٨، ٢٦، ٥٧، ٥٩، ٦٢، ٩١، ١٦٥، ١٧١، ١٧٨، ٢٢٤، ٢٨١، ٣٢١، ٣٨٤، ٣٩٩، ٤/١٤، ٤٢، ١٤٩، ١٥٣، ٢٩٢، ٣١٣، ٣٤٩، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٦٧، ٣٦٩، ٣٧١، ٣٧٢، ٥/٤١، ٤٨، ٨٦، ٨٧، ٨٩، ١٨٢، ١٨٩، ٢٧٥، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٣٣، ٣٣٩، ٣٨٤، ٣٨٨، ٣٩٣، ٤٠٠، ٤١٢، ٦/١٢١، ٢٩٧، ٣٩٥،٤٠٩، ٤١٠. ومسند الطيالسي، حديث ٩٩٥، ١٩٦٩، ٢٢٢١.

(١) رواية أنس: أخرجها البخاري ومسلم في صحيحهما بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ليردن على الحوض رجال ممن صاحبني حتى إذا رأيتهم، ورفعوا إليَّ اختلجوا دوني. فلأقولن: أي رب، أصحابي أصحابي. فيقال لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك». وأخرجها أيضاً الامام أحمد في مسنده مختصراً.

وأخرجها البخاري ومسلم والترمذي بلفظ آخر، نصها: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما بين ناحيتي حوضي، كما بين صنعاء والمدينة»».

وأخرج البزار والطبراني رواية أخرى عن أنس أيضاً بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حوضي من كذا إلى كذا، فيه من الآنية عدد النجوم أطيب ريحاً من المسك وأحلى من العسل و أبرد من الثلج، وأبيض من اللبن، من شرب شربة لم يظمأ أبداً» وفي إسناده المسعودي، وهو ثقة ولكنه اختلط، و بقية رجالها رجال الصحيح. وأخرج البزار رواية أخرى بلفظ: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يا معشر الأنصار موعدكم حوضي» ورجاله رجال الصحيح. وأخرج الطبراني في الصغير رواية عن أنس أيضاً بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن لي حوضاً وأنا فرطكم» واسناده حسن. أنظر: (مجمع الزوائد ١٠/٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٥، جامع الأصول ١١/١١٦، ١٢٠، الفتح الرباني ٢٤/١٤١).

٣ - وجندب بن عبد الله بن سفيان البجلي [١] . ٤ - وحارثة بن وهب [٢] .
٥ - وسهل بن سعد [٣] . ٦ - وعبد الله بن زيد .
٧ - وابن عمر [٤] .

---

(١) رواية جندب بن عبدالله : أخرجها البخاري ومسلم في صحيحها بلفظ : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أنا فرطكم على الحوض » .

(٢) رواية حارثة بن وهب : أخرجها البخاري ومسلم بلفظ : « أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال : حوضه ما بين صنعاء والمدينة . فقال له المستورد : ألم تسمعه قال الأواني ؟ قال : لا . قال المستورد : ترى فيه الآنية مثل الكواكب » .

(٣) رواية سهل بن سعد : أخرجها البخري ومسم في صحيحها بلفظ : « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أنا فرطكم على الحوض . من ورد شرب ، ومن شرب لم يظمأ أبداً . وليردن عليَّ أقوام أعرفهم و يعرفونني ، ثم يحال بيني و بينهم . قال أبو حازم : فسمع النعمان بن أبي عياش وأنا أحدثهم هذا الحديث ، فقال : هكذا سمعت سهلاً يقول ؟ فقلت : نعم . قال : وأنا أشهد على أبي سعيد ا لخدري لسمعته يزيد فيقول : إنهم مني ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول : سحقاً سحقاً ، لمن بدل بعدي » . وأخرجها أيضاً الطبراني دون ذكر الزيادة وقال حازم . ورجاله رجال الصحيح .

(٤) رواية ابن عمر : أخرجها الامام أحمد بن حنبل في مسنده بلفظ : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أمامكم حوضاً ما بين ناحيتيه كما بين جرباء وأذرح » وأخرجها أيضاً البخاري ومسلم وأبو داود وفي رواية لهما زاد : « فيه أباريق كنجوم السماء ، من ورده فشرب منه لم يظماء بعدها أبداً » .

وأخرج أحمد والطبراني رواية أخرى بلفظ : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : حوضي كما بين عدن وعمان ، أبرد من الثلج وأحلى من العسل وأطيب ريحاً من المسك ، أكوابه مثل نجوم السماء من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً ، أول الناس عليه وروداً صعاليك المهاجرين ، قال قائل : ومن هم يا رسول الله ؟ قال : الشعثة رؤوسهم ، الشهبة وجوههم ، الدنسة ثيابهم ، لا يفتح لهم السدد ، ولا ينكحون المتنعمات الذين يعطون كل ا لذي عليهم ، ولا يأخذون الذي لهم » . وفي اسناده عمرو بن عمر الأحموشي ، والمخارق بن أبي المخارق واسم أبيه عبدالله بن جابر ، وقد ذكرها ابن حبان في الثقات ، وشيخ أحمد أبو المغيرة من رجال الصحيح .

٨ - وعبد الله بن عمرو[١]   ٩ - وابن مسعود[٢].

١٠ والمستورد بن شداد.   ١١ - وأبو هريرة[٣].

١٢ - وأسماء بنت أبي بكر[٤].

أنظر: (جامع الأصول ١١٧/١١، الفتح الرباني ١٣٦/٢٤، ١٤٢، مجمع الزوائد ٣٦٥).

(١) رواية عبد الله بن عمرو بن العاص: أخرجها البخاري ومسلم في صحيحهما بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: حوضي مسيرة شهر، ماؤه أبيض من اللبن، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم، من شرب منه لا يظمأ أبداً».

(٢) رواية ابن مسعود: أخرجها الامام أحمد في المسند بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنا فرطكم على الحوض ولأنازعن أقواماً، ثم لأغلبن عليهم، فأقول: يا رب أصحابي، فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك». وأخرج هذه الرواية أيضاً البخاري ومسلم في صحيحهما.

وأخرج أحمد والطبراني والبزار رواية أخرى مطولة في إسنادها عثمان بن عمير، وهو ضعيف. أنظر: (الفتح الرباني ١٣٥/٢٤، ١٤٠، مجمع الزوائد ٣٦١/١٠، جامع الأصول ١١٩/١١).

(٣) رواية أبي هريرة: أخرجها الامام أحمد بن حنبل في مسنده والبخاري ومسلم في صحيحهما، بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: والذي نفسي بيده لأذودن رجالاً منكم من حوضي كما تزاد الغريبة من الابل عن الحوض» وفي إسناده محمد بن بشار عن منذر وهو محمد بن جعفر، شيخ أحمد. وأخرجها أحمد برواية أخرى مطولة أخرج مسلم جزءاً منها.

وأخرج الطبراني في الأوسط روايتين: الأولى عن الفرزدق عن أبي هريرة، والفرزدق ضعفه ابن حبان، والثانية عن جابر بن عبدالله وأبي هريرة، وفيه ضعفاء وثقوا. أنظر: (جامع الأصول ١٢٠/١١، ١٢٢، مجمع الزوائد ٣٦٥/١٠، ٣٦٧، الفتح الرباني ١٤١/٢٤).

(٤) رواية أسماء بنت أبي بكر: أخرجها البخاري ومسلم في صحيحهما بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اني على الحوض، أنظر من يرد عليَّ، وسيؤخذ ناس دوني، فأقول: يا رب، مني ومن أمتي، فيقال: هل شعرت ما عملوا بعدك؟ والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم».

١٣ - وابن عباس[١] .

١٤ - وثوبان[٢] .

١٥ - وجابر بن سمرة[٣] .

١٦ - وحذيفة بن اليمان[٤] .

١٧ - وعقبة بن عامر.

١٨ - وأبو ذر[٥] .

---

(١) رواية ابن عباس: أخرجها الامام أحمد في مسنده بلفظ: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أنا فرطكم على الحوض فمن ورد أفلح، و يؤتي بأقوام فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أي رب، فيقال ما زالوا بعدك يرتدون على أعقابهم». إسناده صحيح وأورده ابن كثير في البداية والنهاية، وأخرجه الطبراني في الكبير والأوسط، والبزار، وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجالهم ثقات. وأخرج الطبراني رواية أخرى بلفظ: «حوضي مسيرة شهر، زواياه سواء، أكوابه عدد نجوم السماء، ماؤه أبيض من الثلج وأحلى من الغسل وأطيب من المسك، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً». ورجاله رجال الصحيح، غير محمد بن عبدالوهاب الحارثي، وهو ثقة. أنظر: (مجمع الزوائد ١٠/٣٦٤، ٣٦٦، الفتح الرباني ٢٤/١٤٠).

(٢) رواية ثوبان: أخرجها مسلم في صحيحه، بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إني لبعقر حوضي أذود الناس لأهل اليمن، أضرب بعصاي حتى يرفض عليهم، فسئل عن عرضه؟ فقال: من مقامي الى عمان، وسئل عن شرابه؟ فقال: أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل، يغت فيه ميزابان يمدانه من الجنة، أحدهما من ذهب، والآخر من ورق». وأخرج الترمذي رواية أخرى. وأخرجها البزار بإسنادين رجال أحدهما رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواية جابر بن سمرة: أخرجها مسلم في صحيحه بلفظ: «إني فرط لكم على الحوض، وان بعد ما بين طرفيه كما بين صنعاء وأبلة. كأن الأباريق فيه النجوم».

(٤) رواية حذيفة بن اليمان: أخرجها مسلم في صحيحه بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن حوضي لأبعد من أيلة إلى عدن، والذي نفسي بيده لأذودن عنه الرجال كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه، قالوا: يا رسول الله، وتعرفنا؟ قال: نعم. تردون عليّ غراً محجلين من آثار الوضوء، ليست لأحد غيركم».

(٥) رواية أبي ذر: أخرجها مسلم والترمذي وفيه اختلاف يسير في اللفظ.

١٩ - وأبو سعيد الخدري[١]. ٢٠ - وعائشة[٢].
٢١ - وأم سلمة[٣]. ٢٢ - وأبو بكر الصديق.
٢٣ - وعمرو بن الخطاب. ٢٤ - وعتبة بن عبد السلمي.
٢٥ - وعلي بن أبي طالب. ٢٦ - وسمرة بن جندب[٤].

---

(١) رواية أبي سعيد الخدري: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن لي نهراً ما بين صنعاء إلى أيلة، فيه عدد النجوم آنية، وهو أبرد من الثلج وأحلى من العسل، وأبيض من اللبن، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً، ومن لم يطعمه لم يرو أبداً». وفي إسناده محمد بن عبيدالله العزرمي، وهو متروك.

وأخرجها أيضاً أبو يعلى بلفظ: «ما بال رجال يقولون إن رحم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفع قومه، بل والله إن رحمي موصولة في الدنيا والآخرة، واني يا أيها الناس فرطكم على الحوض، فاذا جئتم قال رجل: يا رسول الله أنا فلان بن فلان، وقال آخر: أنا فلان بن فلان، فأقول: فأما النسب فقد عرفته، ولكنكم أحدثتم بعدي، وارتددتم القهقرى». ورجاله رجال الصحيح غير عبدالله ابن محمد بن عقيل وقد وثق.

(٢) رواية عائشة: أخرجها مسلم في صحيحه بلفظ: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ـــوهو بين ظهراني أصحابهـــ اني على الحوض أنتظر من يرد عليّ منكم. فوالله ليقتطعن دوني رجال. فلأقولن: أي رب، مني ومن أمتي، فيقول: إنك لا تدري ما عملوا بعدك، مازالوا يرجعون على أعقابهم».

(٣) رواية أم سلمة: «أخرجها مسلم في صحيحه، بلفظ: «اني لكم فرط على الحوض، فإياي لا يأتين أحدكم فيذب عني كما يذب البعير الضال، فأقول: فيم هذا؟ فيقال: انك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سحقاً».

(٤) رواية سمرة بن جندب: أخرجها الترمذي بلفظ: «إن لكل نبي حوضاً ترده أمته، وانهم ليتباهون: أيهم؟ أكثر وارده». وروي الطبراني مثله مع اختلاف في اللفظ، وفي إسناد الطبراني مروان بن جعفر السمري، وثقة ابن أبي حاتم، وقال الأزدي يتكلمون فيه، وبقية رجاله ثقات.

وأخرج الطبراني رواية أخرى بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يـرد عليّ قوم ممن كانوا معي، فاذا رفعوا اليّ رؤوسهم اختلجوا دوني، فلأقولن:

٢٧ - وأسامة بن زيد[١]. ٢٨ - وحمزة بن عبد المطلب[٢].

٢٩ - وزوجته خولة بنت قيس[٣]. ٣٠ - وخباب بن الأرت.

٣١ - وزيد بن أرقم[٤]. ٣٢ - وعائذ بن عمر.

٣٣ - وكعب بن عجرة. ٣٤ - ولقيط بن عامر.

أصحابي أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك». وأخرجها أيضاً أحمد في مسنده باسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح الا علي بن زيد، وقد وثق على ضعف فيه. ورجال الطبراني كرجال أحمد.

(١) رواية أسامة بن زيد: أخرجها الطبراني من رواية طويلة في اسنادها حرام بن عثمان وهو متروك. أنظر: (مجمع الزوائد ١٠/٣٦٣).

(٢،٣)رواية حمزة زوجته خولة بنت قيس: أخرجها أحمد في مسنده بلفظ: «عن يحيى ابن سعيد، عن يحسن أن حمزة بن عبدالمطلب لما قدم المدينة تزوج خولة بنت قيس بن فهد الأنصارية من بني النجار، قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزور حمزة وخولة في بيته، وكانت تحدث عنه صلى الله عليه وسلم أحاديث، قالت: جاءنا رسول الله صلى الله عيه وسلم يوماً، فقلت: يا رسول الله، بلغني عنك أنك تحدث أن لك يوم القيامة حوضاً ما بين كذا الى كذا، قال: أجل، وأحب الناس اليَّ أن يروي منه قومك، قالت: فقدمت إليه برمة فيها خبزة أو حريرة، فوضع رسول الله صلى الله عيه وسلم يده في البرمة ليأكل، فاحترقت أصابعه، فقال: حَسِّ، ثم قال: ابن آدم إن أصابه البرد قال: حَسِّ، وان أصابه الحر قال: حَسِّ». وأخرجه الطبراني أيضاً باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) رواية زيد بن أرقم: أخرجها أحمد بروايتين: الأولى: أخرجها الطبراني والبزار ورجاله رجال الصحيح، والثانية: أوردها ابن كثير في البداية والنهاية، وأخرجها أبو داود في سننه. أنظر: (جامع الأصول ١١/١٢٢، الفتح الرباني ٢٤/١٣٧، ١٤٢).

٣٥ - وأبو برزة الأسلمي [١] .   ٣٦ - و بريدة[٢] .
٣٧ - وأبي بن كعب .   ٣٨ - والبراء بن عازب [٣] .

---

(١) رواية أبي برزة الأسلمي: أخرجها الامام أحمد في مسنده بلفظ: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن لي حوضاً ما بين أيلة إلى صنعاء، عرضه كطوله، فيه ميزابان ينبعان من الجنة أحدهما من ورق، والآخر من ذهب أحلى من العسل، وأبرد من الثلج، وأبيض من اللبن، من شرب منه لم يظمأ حتى يدخل الجنة، فيه أباريق عدد نجوم السماء». وأورده الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية من طريق أبي بكر بن أبي عاصم، حدثنا عبدة بن عبدالرحيم، حدثنا النضر بن شميل، حدثنا شداد بن سعيد، سمعت أبا الوازع وهو جابر بن عمرو. وأخرجها الطبراني باسنادين في أحدهما سعيد بن سليمان النشيطي، وفي الأخرى صالح المري وكلاهما ضعيف. أما رجال أحمد فرجال الصحيح.

وأخرج أحمد رواية أخرى بلفظ: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الحوض: فمن كذب فلا سقاه الله تبارك وتعالى منه» وفي اسناده أبو طالوت وهو عبد السلام بن أبي حازم، وأسمه شداد العبدي القيسي، جاء في التهذيب أنه روى عن أبي برزة، وروى عن محمد بن مهزم العنزي. وأورد هذه الرواية أيضاً الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية وقال: قد رواه البيهقي. وأخرجه أبو داود أيضاً.

(٢) رواية بريدة: أخرجها البزار بلفظ: (عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر الحوض فقال: ترى فيه أباريق عدد نجوم السماء» قال البزار: «حديث غريب»، وفي اسناده عائذ بن نسير وهو ضعيف.

(٣) رواية البراء بن عازب: أخرجها الطبراني في الأوسط بلفظ: «حوضي ما بين أيلة إلى صنعاء، له ميزابان أحدهما من الذهب والآخر من فضة، آنيته عدد نجوم السماء أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل وريحه أطيب من المسك، من شرب منه لم يظمأ أبداً». وفي إسناده سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.

٣٩ - وجابر بن عبد الله [١] .
٤٠ - وحذيفة بن أسيد [٢] .
٤١ - والحسن بن علي .
٤٢ - وزيد بن ثابت .
٤٣ - وسلمان .
٤٤ - وأبو أمامة الباهلي [٣] .
٤٥ - وأبو بكرة .
٤٦ - وأبو الدرداء .[٤]
٤٧ - وأبو مسعود [٥] .
٤٨ - وسويد بن جبلة الفزاري .

---

(١) رواية جابر بن عبدالله : أخرجها الامام أحمد في مسنده مرفوعاً وموقوفاً بلفظ : «أنا فرطكم بين أيديكم فاذا لم تروني فأنا على الحوض قدر ما بين أيلة الى مكة ، وسيأتي رجال ونساء بقرب ، وآنية فلا يطعمون منه شيئاً » . وفي إسناده المرفوع ابن لهيعة ، ورجال الموقوف رجال الصحيح . وأخرجه البزار من رواية أخرى في إسنادها ضعف . وأخرج الرواية المذكورة الطبراني في الأوسط مرفوعاً وفي إسناده إبن لهيعة . وأخرجها باختصار أيضاً برجال الصحيح .

(٢) رواية حذيفة بن أسيد : أخرجها الطبراني باسنادين ، منهما زيد بن الحسن الأنماطي ، وثقة ابن حبان وضعفه أبو حاتم ، وبقية رجال أحدهما رجال الصحيح ، ورجال الآخر كذلك غير نصر بن عبدالرحمن الوشاء ، وهو ثقة . أنظر : (مجمع الزوائد ٣٦٣/١٠) .

(٣) رواية أبي إمامة الباهلي : أخرجها الامام أحمد في مسنده ، والطبراني في معجمه ورجال أحمد وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح . وأخرج الترمذي وابن ماجة بعضه . أنظر : (المرجع السابق ٣٦٢/١) .

(٤) رواية أبي الدرداء : أخرجها الطبراني باسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح غير علي بن زيد ، وقد وثق على ضعف فيه . ولفظه : «لألفين ما نوزعت أحداً منكم على الحوض ، فأقول : إناس من أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، قال أبو الدرداء : يا رسول الله ، ادع الله أن لا يجعلني منهم ، قال : لست منهم » .

(٥) رواية أبي مسعود : أخرجها الطبراني بلفظ : «ليرفعن لي رجال من أصحابي حتى إذا رأيتهم اختلجوا دوني فأقول : أصحابي ، فيقال : انك لا تدري ما أحدثوا بعدك ». ورجاله رجال الصحيح .

٤٩ - والعرباض بن سارية[١]. ٥٠ - والنواس بن سمعان.

رضي الله عنهم.

فالاثنا عشر الأول: أخرجه الشيخان.

والثالث عشر: أخرجه البخاري وحده.

والثمانية بعده: أخرجه مسلم وحده.

والثاني والعشرون: أخرجه أبو عوانة في صحيحه.

والاثنان بعده: أخرجه البيهقي في الشعب.

والخامس والعشرون: أخرجه أبو نعيم في الحلية.

والسادس والعشرون: أخرجه الترمذي في سننه.

والتسعة بعده: أخرجه الحاكم في المستدرك.

والسادس والثلاثون: أخرجه البزار في مسنده.

والأحد عشر بعده: أخرجه الطبراني.

والثامن والأربعون: أخرجه أبو زرعة الدمشقي في مسند الشاميين.

والتاسع والأربعون: أخرجه ابن حبان في صحيحه.

والأخير: أخرجه ابن أبي الدنيا.

---

(١) رواية العرباض بن سارية: أخرجها الطبراني باسنادين أحدهما حسن، بلفظ: «لتزدحمن هذه الأمة على الحوض ازدحام الإبل وردت لخمس».

الحديث الحادي والستين:

«مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِداً فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ».

وجدت بخط الحافظ السخاوي ما نصه: «قال ابن الملقن: إن يوسف بن خليل قال: بلغ رواة هذا الحديث فوق السبعين».

وقال أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة: «رواه أكثر من ستين».

وقال ابن دحية في كلامه على الحديث: «روي عن نحو تسعين صحابياً، وخرج من نحو أربعمائة طريقة». انتهى.

وذكر ابن الجوزي في نسخة الموضوعات الأولى: «رواه أحد وتسعون من الصحابة، وقال في النسخة الثانية، وهي أطول من الأولى: «رواه ثمانية وتسعون من الصحابة».

قال العراقي: وحكى النووي في شرح مسلم عن بعضهم: «أنه رواه مائتان من الصحابة» انتهى.

وها أنا أسوق جميع من عزي إليهم هذا الحديث بألفاظ ـ وان اختلفت ـ فإنها متقاربة المعنى فأقول:

رواه من الصحابة:

١ - أبو هريرة.
٢ - وعلي بن أبي طالب.
٣ - وأنس بن مالك.
٤ - والزبير بن العوام.
٥ - والمغيرة.
٦ - وسلمة بن الأكوع.
٧ - وعبد الله بن عمرو.
٨ - وابن مسعود.
٩ - وجابر بن عبدالله.
١٠ - وأبو قتادة.
١١- وأبو سعيد الخدري.
١٢- وأبو بكر الصديق.
١٣- وعمر بن الخطاب.
١٤- وعثمان بن عفان.

١٥ - وطلحة.
١٦ - وسعيد بن زيد.
١٧ - ومعاوية بن أبي سفيان.
١٨ - وخالد بن أبي عرفطة.
١٩ - وأبو موسى الغافقي.
٢٠ - وعقبة بن عامر.
٢١ - وزيد بن أرقم.
٢٢ - وقيس بن سعد.
٢٣ - وعمران بن حصين.
٢٤ - والبراء بن عازب.
٢٥ - وأبو موسى الأشعري.
٢٦ - ومعاذ بن جبل.
٢٧ - وعمرو بن مرة.
٢٨ - ونبيط بن شريط.
٢٩ - وعمار بن ياسر.
٣٠ - وعمرو بن عبسة.
٣١ - وعمرو بن حريث.
٣٢ - وابن عباس.
٣٣ - وعتبة بن غزوان.
٣٤ - والعرس بن عميرة.
٣٥ - ويعلى بن مرة.
٣٦ - وطارق بن أشيم.
٣٧ - وسلمان بن خالد الخزاعي.
٣٨ - وصهيب بن سنان.
٣٩ - والسائب بن يزيد.
٤٠ - وأبو أمامة الباهلي.
٤١ - وأبو قرصافة.
٤٢ - ورافع بن خديج.
٤٣ - وأوس بن أوس الثقفي.
٤٤ - وحذيفة بن اليمان.
٤٥ - وأبو ميمون جابان.
٤٦ - وبريدة بن الحصيب.
٤٧ - وسعد بن المدحاس.
٤٨ - وعمرو بن عوف.
٤٩ - والمنقع التميمي
٥٠ - وعبد الله بن عمر.
٥١ - وأبو كشبة الأنماري.
٥٢ - وأبو رافع.
٥٣ - وواثلة بن الأسقع.
٥٤ - وأبو الحمراء.
٥٥ - وأسامة بن زيد.
٥٦ - ومعاوية بن حيدة.
٥٧ - وعبد الله بن الزبير.
٥٨ - وأبو عبيدة عامر بن الجراح.
٥٩ - وسلمان الفارسي.
٦٠ - وأبو ذر.
٦١ - وحذيفة بن أسيد.
٦٢ - وعبد الله بن أبي أوفى.

٦٣ - وأبو رمثة.
٦٤ - و يزيد بن أسد.
٦٥ - وعفان بن حبيب.
٦٦ - وعائشة.
٦٧ - وأم أيمن.
٦٨ - والعباس بن عبد المطلب.
٦٩ - وسفينة.
٧٠ - وزيد بن ثابت.
٧١ - وكعب بن قطبة.
٧٢ - وجابر بن عباس.
٧٣ - وعبد الله بن زغب.
٧٤ - ووالد أبي العسراء.
٧٥ - والنعمان بن بشير.
٧٦ - والعباس بن عبد المطلب.
٧٧ - وغزوان.
٧٨ - ومالك بن عتاهية.
٧٩ - وسمرة بن جندب.
٨٠ - والنواس بن سمعان.
٨١ - وعبدالله بن الحارث بن جزء.
٨٢ - وعبد الله بن جعفر الهاشمي
٨٣ - وعبد الله بن جراد.
٨٤ - وأبي ابن كعب.
٨٥ - وسليمان بن صرد.
٨٦ - وعمرو بن الجمعة.
٨٧ - وعمرو بن العاص.
٨٨ - وجندب بن عبد الله.
٨٩ - وجهجاه الغفاري.
٩٠ - و بُسرة.
٩١ - ومرة البهزي.
٩٢ - وسنجدة.
٩٣ - وأبو أسيد.
٩٤ - وأبو أيوب.
٩٥ - وحفصة ابنة عمر.
٩٦ - وخولة بنت حكيم.
٩٧ - ورجل من أسلم.
٩٨ - ورجل لم يسم.
٩٩ - ورجل آخر لم يسم.

فهؤلاء لأمانة نفسي عزي إليهم هذا الحديث.

أما حديث أبي هريرة:

فأخرجه الشيخان، والنسائي، وأبو يعلى، وعبد الله بن أحمد. ومن رواته أبو عوانة، عن أبي حصين، عن أبي صالح عنه.

وقال ابن عدي في الكامل: أخبرنا أحمد بن حمدان النيسابوري، أنا محمد بن محمد بن مهاجر، عن أبي معاوية، عن أبي صالح.

ورواه ابن ماجة من رواية محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بلفظ: «من تقول عليَّ مالم أقول».

وقال البخاري في كتاب الأدب: حدثنا عبد الله بن زيد، ثنا شعبة، عن أبي أيوب، حدثني بكر بن عمرو، عن أبي يسار مسلم بن يسار، عن أبي هريرة، بلفظ ابن ماجة، وفي زيادة: «...ومن استشاره أخوه المسلم فأشار عليه بغير رشد فقد خانه، ومن أفتى فتيا بغير ثبت فإثمه على الذي أفتاه».

وقال البخاري في كتاب الأدب: حدثنا عبدالله بن زيد، ثنا شعبة، عن أبي أيوب، حدثني بكر بن عمرو، عن أبي يسار مسلم بن يسار، عن أبي هريرة، بلفظ ابن ماجة، وفيه زيادة: «...ومن استشاره أخوه المسلم فأشار عليه بغير رشد فقد خانه، ومن أفتى فتيا بغير ثبت فإثمه على الذي أفتاه».

وأما حديث علي بن أبي طالب:

فرواه الشيخان، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، من رواية ربعي ابن حراش، عنه بلفظ: «فإنه من كذب عليّ يلج النار». وقال: «من كذب...». ورواه أبو بكر بن السخير بلفظ حديث أبي هريرة، من رواية أبي ليلي عن علي.

وأما حديث أنس:

فرواه عنه: عبد العزيز بن صهيب، والزهري، واسحاق بن عبدالله ابن أبي طلحة، وأبو هاشم التاجي، وسليمان التميمي، وحميد الطويل.

أما عبد العزيز بن صهيب، فأخرجه الشيخان والنسائي بلفظ: «من تعمد عليَّ كذباً».

وأما الزهري، فرواه عنه الليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، أخبرنا أحمد بن الحسن عبد الكريم، أخبرنا عبدالله بن سالم، أخبرنا محمد بن العلاء، أخبرنا علي بن يحيى، أخبرنا يوسف بن عبدالله، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن، أخبرنا أبو الفتح المراغي، أخبرنا عبد الرحيم بن الحسين، أخبرنا محمد بن محمد بن إبراهيم، أخبرنا عبد اللطيف بن عبد المنعم، أخبرنا عبدالله بن مسلم، أخبرنا أبو منصور القزاز، أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، حدثني الحسن بن محمد الخلال لفظاً، حدثنا عمر ابن محمد بن علي، حدثنا إبراهيم بن أسباط، ثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن أنس رفعه: «من كذب ــ قال: حسبت أنه قال متعمداً ــ فليتبوأ مقعده من النار». قال الخطيب: قال لي الخلال: لم يكن عند إبراهيم بن أسباط عن عاصم بن علي غير هذا الحديث. قال الدارقطني: ابراهيم ابن أسباط ثقة. انتهى.

وهكذا رواه الترمذي وابن ماجة، عن محمد بن رمح، عن الليث، وقال الترمذي: «بيته» بدل «مقعده»، وقال: «حسن غريب من هذا الوجه».

ورواه أبو الحسن القدوري الحنفي في جزء له، عن أبي بكر المؤدب، عن أبي عثمان النصيبي، ثنا عبد السلام بن عبيد، عن سفيان، عن الزهري.

وأما اسحاق بن عبدالله عن أنس، فقال ابن عدي في الكامل: حدثنا عيسي بن أحمد بن يحيى، ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، ثنا عمر عمه، ثنا موسى بن يعقوب الزمعي، عن عبد الرحمن بن إسحاق بن

عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس رفعه، بلفظ أبي هريرة، ثم قال: وهذا لم يرده أحد عن عمه ابن وهب غير ابن أخيه. هذا وهو من جملة ما أنكر عليه وإنما يرو يه ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب. والحديث معروف بأحمد بن صالح، حدثناه العباس بن محمد بن العباس، عن أحمد بن صالح، عن أبي فديك.

وأما أبو هاشم التاجي، عن أنس ــ واسمه كثير بن عبدالله ــ فقال: ابن عدي أيضاً: أخبرنا سعيد بن عبدالله الخاقاني، بحران، ثنا إبراهيم بن عبدالله الهروي، عنه.

وأما سليمان التيمي، عن أنس، فأخرجه النسائي، وأبو مسلم الكجي، ورجالها رجال الصحيح. أخبرناه عبد الخالق بن أبي بكر، أخبرنا الحسن بن علي بن يحيى، عن أبي الوفا بن عجيل، عن يحيى بن مكرم، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن، أخبرنا محمد بن مقبل، أخبرنا الصلاح بن أبي عمر، عن إبن البخاري، أخبرنا أبو اليمن الكندي، أخبرنا أبو بكر الأنصاري، أنا أبو إسحاق البرمكي، أنا أبو محمد بن ماس، أخبرنا أبو مسلم الكجي عن محمد بن عبدالله الأنصاري، عن سليمان التيمي، عن أنس رفعه: «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ معقده من النار».

وأما حميد الطويل عن أنس، فبالسند المتقدم إلى الخطيب قال: أخبرنا القاضي أبو الحسن بن الاسترابادي، ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن معاذ، ثنا المظفر بن عاصم، ثنا حميد الطويل عن أنس رفعه، بلفظ أبي هريرة.

وأما حديث الزبير:

فرواه البخاري، وأبو داود، والنسائي،وابن ماجة، والبخاري عن أبي

الوليد، والنسائي عن محمد بن عبد الأعلى، عن خالد بن الحارث، وإبن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار كلاهما عن محمد بن جعفر، ثلاثتهم عن شعبة، عن جامع بن شداد، عن عامر بن عبدالله عن أبيه، عن جده الزبير وفي الخلقيات أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن عمر البزار، أنا أبو سعيد بن الأعرابي، أنا الحسن بن محمد الصباح، ثنا سغيد ابن منصور، ثنا خالد، عن بيان، عن وبرة، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، قال: قلت للزبير: «ما يمنعك أنْ تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث عنه أصحابه؟ قال: أما أنه قد كان لي عنده وجه ومنزلة، ولكني سمعته يقول: من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

وأما حديث المغيرة:

فرواه الشيخان من رواية علي بن ربيعة، عنه.

وأما حديث سلمة بن الأكوع:

فأخبرنا محمد بن علاء الدين الزبيري، عن إبراهيم بن الحسن، أخبرنا عبدالله بن سعدالله، أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد النهروالي، عن أبيه، عن أحمد بن عبدالله الأبرقوهي، أخبرنا يوسف الهروي، أخبرنا محمد بن شاد نجت، أخبرنا يحيى بن عمار، أخبرنا محمد بن يوسف، أحبرنا محمد ابن إسماعيل البخاري، وحدثنا مكي بن إبراهيم، ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من يقل عليَّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار» وهو أحد ثلاثيات البخاري. وقد وقع لي غالباً جداً كما تراه.

وأما حديث عبدالله بن عمرو بن العاص:

فأخرجه البخاري، والترمذي من رواية ابن كبشة السلولي، عنه في

أثناء حديث: «بلغوا عني». وقد روى الطبراني في الأوسط في أوله قصة هي سبب له من رواية عطاء بن السائب، عن أبيه، عن ابن عمرو.

أما حديث عبدالله بن مسعود:

فأخرجه الترمذي من رواية عاصم، عن ذر، عنه.

ورواه أبو بكر بن الشخير في العلم من رواية عاصم، عن شقيعة، عنه.

ورواه ابن ماجة من رواية سماك، عن عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه.

وفي الجزء الرابع من فوائد أبي محمد الثقفي ما نصه: «حدثنا أبو سعيد محمد بن موسى بن محمد بن الفضل بن شاذان، بنيسابور، ثنا محمد بن يعقوب بن يوسف، ثنا أبو عمر أحمد بن عبد الجبار العطاردي، ثنا يونس ابن بكر الشيباني، عن الأعمش، عن طلحة، عن عمرو بن شرحبيل، عن ابن مسعود رفعه، بلفظ: «من كذب عليَّ متعمداً ليضل به فليتبوأ مقعده من النار».

قلت: وهكذا رواه البزار في مسنده من رواية: عمرو بن شرحبيل، عنه، وفيه «ليضل به الناس». قال الثقفي: «هذا حديث غريب من حديث الأعمش، لا أعلم أحداً حدث به عنه هكذا إلا يونس بن بكير، واختلف عنه، فرواه عنه هناد بن السري، ومُشْكدانة، وأبو سعيد الأشج، وأبو موسى الأنصاري، ومحمد بن طريف». كما رواه ابن عبد الجبار، ورواه حطين، عن محمد بن جعفر بن بكير، عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن ابن عمار، عن عمرو بن شُرَحبيل، عن عبدالله، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما حديث جابر بن عبدالله:

فرواه ابن ماجة في سننه، فقال: «حدثنا أبو خثيمة، ثنا هشيم، عن أبي الزبير، عن جابر»، فساقه.

وقد رواه أيضاً سفيان، عن الأعمش، عن أبي سفيان المكي، عن جابر. وقع لي ذلك مسلسلاً بقول: «صُمَّتْ أذناي، وعَمِيَت عيناي إن لم أكن سمعته من فلان»، وذلك فيما أخبرني به عبد الخالق بن أبي بكر الحنفي، أخبرنا محمد بن أحمد بن سعيد المكي، أخبرنا الحسن بن علي بن يحيى، أخبرنا علي بن عبد القادر بن محمد بن يحيى بن مكرم الطبري، عن أبيه، عن جده، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السخاوي، سمعت أبا الفضل ابن حجر يقول: سمعت أبا عبدالله بن سُكرّ يقول: سمعت أبا العباس أحمد بن طيء يقول: سمعت أبا الفتح القيسي يقول: سمعت أبا الحسن ابن المفضل المقدسي الحافظ يقول: سمعت القاضي أبا محمد الديباجي يقول: سمعت أبا إسحاق السبتي يقول: سمعت أبا بكر البخاري يقول: سمعت أبا الرضى النسفي يقول: سمعت أبا علي السيرجاني يقول: سمعت الخطيب أبا بكر الحافظ يقول: سمعت أبا صالح المؤذن يقول: سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت عبدالله بن الحسين الصوفي يقول: سمعت أبا ميمون الرسغي يقول: سمعت مظفر بن محمد بن بشران يقول: سمعت محمداً يقول: سمعت الحسن بن علي الكوفي يقول: سمعت عبدالله ابن نمير يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: سمعت الأعمش يقول: سمعت أبا سفيان المكي يقول: سمعت جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». وكل واحد يقول: «صُمَّتْ أذناي، وعميت عيناي إن لم أكن سمعت» هكذا من الصحابي إلى السخاوي، وبعده إلي شيخنا بالإجازة.

قال السخاوي: «وهو باطل تسلسلاً، وأما المتن فصحيح».

وقد رواه ابن المفضل بعلو، لكن بدون تسلسل، عن المبارك بن علي، أخبرنا القاضي أبو بكر الأنصاري، أخبرنا الخطيب به، قال ابن المفضل: وأخبرنا به بعلو أيضاً أبو طاهر السلفي، عن رزق الله بن عبد الوهاب التميمي أذناً، قال: كتب إليَّ أبو عبد الرحمن السلمي فذكره.

ومن طريق الأعمش أخرج الطبراني في معجمه طرق هذا الحديث بدون تسلسل من جهة بقية، عن محمد بن عبد الرحمن القشيري، وهو متروك، عن الأعمش به.

وأما حديث أبي قتادة:

في معجم ابن جميع القساني، حدثنا محمد بن سهل بن محمد، ثنا الحارث بن محمد، ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا يحيى بن أبي قتادة عن أبيه أبي قتادة، فساقة.

ورواه ابن ماجة من رواية ابن اسحاق عن معبد بن كعب، بلفظ: «من تقول عليّ ما لم أقل». ورواه الحاكم، وقال: «صحيح على شرط مسلم».

وأما حديث أبي سعيد الخدري:

فأخرجه النسائي من رواية عطاء بن يسار، عنه. وابن ماجة من رواية عطية العوفي، عنه.

وأما حديث أبي بكر الصديق:

فأخرجه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، من رواية جارية بن هرم، عن عبدالله بن بُسر الحُبْراني، عن أبي كبشة الأنماري، عنه.

ورواه ابن الشخير في كتاب العلم، من رواية القاسم بن عبدالله، عن ابن المنكدر، عن جابر، عن عائشة، عنه. وفيه رواية صحابي عن صحابي عن صحابي.

وأما حديث عمر بن الخطاب:

فأخرجه أبو يعلى من رواية دُجَيْن بن ثابت اليربوعي. وابن الشخير في العلم، من رواية عبد الرحمن بن ثابت، كلاهما عن أسلم، عنه.

وأما حديث عثمان بن عفان

فأخرجه أحمد، والبزار، وأبو يعلى، من رواية محمود بن لبيد، عنه. وعند الآخرين من رواية عامر بن سعد، عنه، بلفظ: «من قال علي ما لم أقل....».

وأما حديث طلحة بن عبيد الله:

فأخرجه أبو يعلي، والطبراني، من رواية سليمان بن أيوب بن سليمان إبن عيسى بن موسى بن طلحة، عن أبيه، عن جده، عن موسى بن طلحة، عن طلحة.

ورواه الخطيب في التاريخ، من رواية محمد بن عمر بن يحيى بن معاوية بن إسحاق بن طلحة، عن أبيه، عن جده، عن أبيه، عن حده، عن أبيه عن جده.

وأما حديث سعيد بن زيد:

فأخرجه البزار، وأبو يعلى، من رواية رباح بن الحارث، عنه.

وأما حديث معاوية بن أبي سفيان:

فأخرجه أحمد، والطبراني، من رواية أبي الفيض، عنه.

وأما حديث خالد بن عرفطة:

فأخرجه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، من رواية مسلم مولاه،عنه.

وأما حديث أبي موسي الغافقي:

فأخرجه أحمد، والبزار، والطبراني، من رواية يحيى بن ميمون الحضرمي، عنه، بلفظ: «من قال علي ما لم أقل».

وأما حديث عقبة بن عامر:

فأخرجه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، من رواية هشام بن أبي رقية، عنه. ورواه أحمد والطبراني أيضاً، من رواية إبن عُسَانة، عنه.

وأما حديث زيد بن أرقم:

فأخرجه أحمد، والبزار، والطبراني، من رواية يزيد بن حبان عنه. ورواه الطبراني في الأوسط، من رواية موسى بن عثمان الحضرمي، عن أبي إسحاق، عنه.

وأما حديث قيس بن سعد بن عبادة:

فأخرجه أحمد، وأبو يعلى، من رواية ابن لهيعة، عن أبي هبيرة، سمعت شيخاً من حمير أنه سمع قيس بن سعد يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من كذب علي كذبة متعمداً فليتبوأ مضجعاً من النار، أو بيتاً في جهنم».

وأما حديث عمران حصين:

فأخرجه الطبراني، من رواية عبد المؤمن بن سالم المسمعي، ثنا هشام، عن محمد بن سيرين، عنه.

وأما حديث البراء بن عازب:

فأخرجه أبو يعلى في مسنده رواه ابن المقري من رواية محمد بن عبيد الله العزاري وهو العزرمي، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عنه.

ورواه الطبراني في الأوسط من رواية موسى الحضرمي، عن أبي إسحاق، عنه. وعن زيد بن أرقم أيضاً، وقد تقدم.

وأما حديث أبي موسى الأشعري:

فأخرجه الطبراني من رواية خالد بن نافع، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي بردة، عنه.

وأما حديث معاذ بن جبل:

فأخرجه الطبراني في الأوسط، والخطيب في التاريخ، من رواية عبد الله بن سلمة، عنه. ورواه ابن الشخير من رواية خصيب بن جحدر، عن النعمان بن نعيم، عن عبد الرحمن بن غنم، عنه.

وأما حديث عمرو بن مرة الجهني:

فأخرجه الطبراني من رواية الهيثم بن عدي الضحاك بن زميل السكسكي، عن أبي أسماء السكسكي، عنه.

وأما حديث نبيط بن شريط:

فأخرجه ابن عساكر في التاريخ، فقال: أخبرنا عبد الكريم بن حمزة، ثنا عبد العزيز بن أحمد، أنا تمام بن محمد، أنا أبو علي البيروتي وهو مكحول، ثنا أحمد بن إسحاق ابن ابراهيم بن نبيط بن شريط، حدثني أبي، عن أبيه إبراهيم، عن أبيه نبيط بن شريط، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

ورواه الطبراني في الصغير من رواية أحمد بـن إسحاق أيضاً.

وأما حديث عمار بن ياسر:

فأخرجه الخطيب في التاريخ من رواية علي بن الحزور، عن أبي مريم، قال: سمعت عمار بن ياسر يقول لأبي موسى: أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من كذب علي...» ألخ.

ورواه أبو يعلى والطبراني بلفظ: «ألم تسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكر الحديث.

وأما حديث عمرو بن عبسة:

فأخرجه الطبراني من رواية محمد بـن أبي النوار، عن بريدة بن أبي مريم، عن عدي ابن أرطأة، عنه.

وأما حديث عمرو بن حريث:

فأخرجه الطبراني من رواية عبد الكريم بن أبي المخارق، عن عامر بن عبد الواحد، عنه، وزاد فيه: «ليضل به».

وأما حديث ابن عباس:

فأخرجه الطبراني من رواية عبد الأعلى الثعلبي، عن سعيد بن حبير، عنه.

وأما حديث عتبة بن غزوان:

فأخرجه الطبراني، والبزار، وابن عدي، في مقدمة الكامل، من رواية يحيى بن زهدم بن الحارث، عنه. وقيل يحيى، عن أبيه، عن جده، عنه.

وأما حديث يعلى بن مرة:

فأخرجه الدارمي في مسنده، والطبراني، وابن عدي، من رواية عمر ابن عبد الله بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جده.

وأما حديث طارق بن أشيم والد أبي مالك الأشجعي:

فأخرجه البغوي، والطبراني في معجمي الصحابة، من رواية خلف بن خليفة، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبيه طارق بن أشيم. وإسناده صحيح.

وأما حديث سلمان بن خالد الخزاعي:

فأخرجه الطبراني، من رواية عبد الله بن محمد بن الحنفية، عنه.

وأما حديث صُهيب بن سنان:

فأخرجه أبو يعلى، والطبراني من رواية عمرو بن دينار عن بعض ولد صُهيب، عنه.

ورواه ابن الشخير في العلم من رواية الدفاع بن دغفل، عن عبد الرحمن بن صيفي بن صُهيب، عن أبيه، عن جده.

وأما حديث السائب بن يزيد:

فأخرجه الطبراني، من رواية محمد بن يوسف، عنه.

وأما حديث أبي أمامة الباهلي:

فأخرجه الطبراني، من رواية شهر بن حوشب، عنه، بلفظ: «من حدث عني حديثاً كذباً متعمداً». ورواه أيضاً من رواية محمد بن الفضل ابن عطية، عن الأحوص بن حكيم، عن مكحول، عنه، بلفظ: «مقعده بين عيني جهنم».

وبالسند المتقدم إلى الخطيب، قال: أخبرنا أبو عبد الله المحاملي، أنا أبو سهل القطان، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا ابراهيم بن بكر الشيباني، ثنا جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي إمامة رفعه، بلفظ: «أيما رجل كذب عليّ متعمداً». قال الدارقطني: «إبراهيم الشيباني بغدادي متروك».

وأما حديث أبي قرصافة، واسمه جندرة بن خيشنة:

فأخرجه الطبراني من رواية عزة بنت عياض، عنه، بلفظ: «من كذب عليَّ، أو قال عليَّ غير ما قلت، بني له بيت في جهنم».

وأما حديث رافع بن خديج:

فأخرجه الطبراني من رواية أبي مدرك عن عباية بن رافع، عنه، بلفظ: «وليتبوأ من كذب عليَّ مقعده من جهنم».

وأما حديث أوس بن أوس الثقفي:

فأخرجه الطبراني من رواية اسماعيل بن عباس، عن عبد الله بن مجبر، عنه، بلفظ: «من كذب على نبيه لم يرح رائحة الجنة».

وأما حديث حذيفة بن اليمان:

فأخرجه الطبراني من رواية أبي بلال الأشعري، ثنا شريك، عن منصور، عن ربعي، عنه.

ورواه أبو نعيم من رواية ابن عمار، عن عمرو بن شرحبيل، عنه.

وأما حديث أبي ميمون الكردي، واسمه جابان:

فأخرجه الطبراني في الأوسط من رواية أبي خلدة، عن ميمون الكردي، عن أبيه. وإسناده حسن.

وأما حديث بريدة بن الحصيب:

فأخرجه أبو يعلى، وابن عدي في مقدمة الكامل، من رواية صالح بن حيان، عن ابن بريدة، عنه.

وأما حديث سعد بن الدحاس:

فأخرجه الطبراني من رواية ابن عابد، عنه. ورواه ابن مندة أيضاً في الصحابة.

وأما حديث عمرو بن عوف المزني:

فأخرجه ابن الشخير في كتاب العلم، من رواية الفضل بن عطية، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه عن جده.

وأما حديث المنقع التميمي:

فأخرجه البخاري في التاريخ الكبير، من رواية سيف بن هارون، سمع عصمة بن بشر، سمع المفزع، سمع المنقع.

وأما حديث عبد الله بن عمر:

فأخرجه أحمد، والبزار، والطبراني، من رواية أبي بكر بن سالم، عن أبيه، عن جده.

ورواه ابن الشخير في العلم، من رواية جابر بن نوح، عن عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عنه.

وأما حديث أبي كبشة الأنماري:

فرواه محمد بن جرير الطبري، قال: حدثنا عمرو بن مالك، ثنا جارية بن هرم، ثنا عبد الله بن بُسر الحُبّرَاني، عن أبي بكر، وقد تقدم.

وأما حديث واثلة بن الأسقع:

فأخرجه الطبراني من رواية ابنته خصيلة، عنه، بلفظ: «إن من أكبر الكبائر أن يقول الرجل عليَّ ما لم أقل».

وأما حديث أبي الحمراء:

فأخرجه ابن الشخير من رواية نفيع أبي داود، عنه.

وأما حديث أسامة بن زيد:

فقال ابن عساكر في التاريخ، أخبرنا أبو علي الحداد، أخبرنا أبو نعيم، ثنا عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن سيادة المذكر، ثنا أحمد بن عيسى بن ماهان، ثنا عبد الرحمن بن مسلم، ثنا علي بن ثابت الجذري، عن الوازع أبي رافع، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أسامة بن زيد. فساقه.

وأخرجه الطبراني من رواية علي بن ثابت الجذري، بلفظ: «من قال عليَّ ما لم أقل». ٣٤٠.

وأما حديث معاوية بن حيدة:

فأخرجه أبو بكر بن المقري من رواية بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده معاوية بن حيدة.

وأما حديث عبد الله بن الزبير:

فأخرجه الدارقطني من رواية الزبير بن حبيب، عن أبيه، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه.

وأما حديث أبي عبيدة بن الجراح:

فأخرجه الخطيب بن مَيْسرة بن مسروق العبسي، عنه. ورواه ابن الشخير من رواية أبي عبيدة بن فلان، عنه.

وأما حديث سلمان الفارسي:

فأخرجه الطبراني من رواية هلال الوزان، عن سعيد بن المسيب، عنه. ورواه الخطيب في التاريخ من رواية أبي البختري، عنه.

وأما حديث أبي ذر الغفاري:

فأخرجه المحاملي من رواية عبد الرحمن بن عمرو بن نصلة القسري، عن أبيه، عن جده، عنه.

وأما حديث حذيفة بن أسيد:

فرواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات، من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ثنا المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن أبي الطفيل عنه.

وأما حديث عبد الله بن أبي أوفى:

فرواه ابن الجوزي من طريق ابن قانع، ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، ثنا سالم بن قادم، ثنا علي بن ابراهيم، عن قائد بن أبي العوام، عنه.

وأما حديث أبي رمثة البلوي:

فأخرجه الدارقطني في الافراد، من رواية موسى بن اسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن عبد الله، عنه.

وأما حديث يزيد بن أسد القسري:

فأخرجه الخطيب من رواية خالد بن يحيى بن سعيد بن خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد القسري، عن أبيه، عن جده، عن جده يزيد بن أسد.

وأما حديث عفان بن حبيب:

فأخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور، من رواية ابنه داود بن عفان، عنه، وقال في عفان: «إنه صحابي، ورد نيسابور مع عبد الله بن عامر».

وأما حديث عائشة:

فأخرجه ابن الشخير من رواية حُصين الدمشقي، عن أبي سلمة عنها.

وأما حديث أم أيمن:

فأخرجه الدارقطني من رواية بُسر بن عاصم، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عنها.

وأما حديث سفينة:

فأخرجه ابن المقري من رواية بُرَية بن عمر بن سفينة، عن أبيه، عن جده.

وأما حديث زيد بن ثابت:

فأخرجه ابن الشخير من رواية الفضل بن عبد الله الفارسي، عن محمد ابن جابر، عن ابن المنكدر، عنه.

وأما حديث كعب بن قطبة:

فأخرجه أبو نعيم من رواية علي بن ربيعة، عنه.

وأما حديث جابر بن عباس، ويقال حابس العبدي:

فأخرجه ابن مندة في معرفة الصحابة، من رواية حصين بن حبيب، عن أبيه، عنه، بلفظ: «من قال عليَّ ما لم أقل».

ورواه أبو نعيم، فقال: حصين بن عمير، عن أبيه، عنه، عن جابر بن عابس، بالعين.

وأما حديث عبد الله بن زغب:

فأخرجه أبو نعيم، من رواية عبد الرحمن بن عائذ، عنه.

وأما حديث والد أبي العسراء:

فأخرجه تمام في جزء له جمع فيه حديث أبي العسراء، من رواية أبي عمر الضرير، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي العسراء الدارمي، عن أبيه واسمه مالك بن قهطم، على المشهور.

فهؤلاء الذين بلغتنا رواياتهم، وجملتهم ثلاثة وسبعون نفساً.

والأربعة الباقون: ذكرهم ابن الجوزي في المقدمة.

والثمانية عشر بعدهم: ذكرهم ابن مندة في مستخرجه.

وحديث الرجل الذي من أسلم: أخرجه الطبراني. والذي لم يسم: رواه أحمد من رواية عمرو بن مسرة، عن مسرة، عنه. والظاهر أنه ابن مسعود. وقد تقدم.

والآخر الذي لم يسم: رواه ابن الجوزي في المقدمة من رواية خالد بن دريك، عنه. وفيه أيضاً عن رجل آخر لم يسم، بلفظ آخر من رواية عبد الأعلى بن هلال الحمصي، عنه. وقال ابن الجوزي في الموضوعات بإسناده إلى أبي بكر محمد بن عبد الوهاب الأسفراييني: «ليس في الدنيا حديث اجتمع عليه العشرة المبشرة غير هذا الحديث».

وهذا قد رده الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الاحياء، وقال: «هو منقوض بحديث: «رفع اليدين في الصلاة» كما رواه البيهقي، وبحديث: «المسح على الخفين» كما قاله ابن مندة. وقال ابن الجوزي: «ما وقعت

لي رواية عبد الرحمن بن عوف الى الآن». انتهى. قال العراقي: رو يناه من رواية ابنه ابراهيم عنه، وفي اسناده أحمد بن منصور الشيرازي، أحد الحفاظ، إلا أن الدارقطني رماه بأنه كان يدخل على الشيوخ أحاديث بمصر.

* * *

الخاتمة

وإلى هنا انتهى بنا الكلام على الأحاديث المتواترة، وكنت قد كتبت فيه نحو ثلاثين حديثاً في سنة ثمان وثمانين ومائة وألف، ثم فتر العزم عن تكميله حتى أذن الله تعالى. فأكملت عليه ما بقي من الأحاديث، وتم ذلك في مجلسين، آخرهما ليلة الأربعاء ثمانية من شهر ربيع الأول، سنة ١١٩٢.

وكتب مخرجه أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني، غفر الله زلله، وأصلح عمله، وبلغه أمله، حامداً الله ومصلياً ومسلماً ومستغفراً. واتفق أن في هذه الليلة، بعد الفراغ من تكميل هذه التعليقة، خطر ببالي عند إرادة النوم، هل هذه مقبولة عنده صلى الله عليه وسلم؟ أم لا؟

فرأيت كأنني في جمع عظيم، ورأيت رجلاً من أصحابنا أولي الصلاح، وهو الشيخ الصالح أبو الصلاح يوسف نور الدين الطحلاوي، وبيده قمقم صيني قدر الجرة الكبيرة ملآن ماء ورد، وفمه واسع يرى منه ما فيه، فقلت: إلى أين تذهب به؟ قال: إلى سيدي ابراهيم الدسوقي قدس سره. فتناولت منه وشربت، فإذا هو عسل مصفى ممزوج بماء ورد، حتى جرى الري في أظافري ولم ينقص منه شيء.

والحمد لله على نعمائه، والصلاة والسلام على سيد أنبيائه وآله.

الفهرس